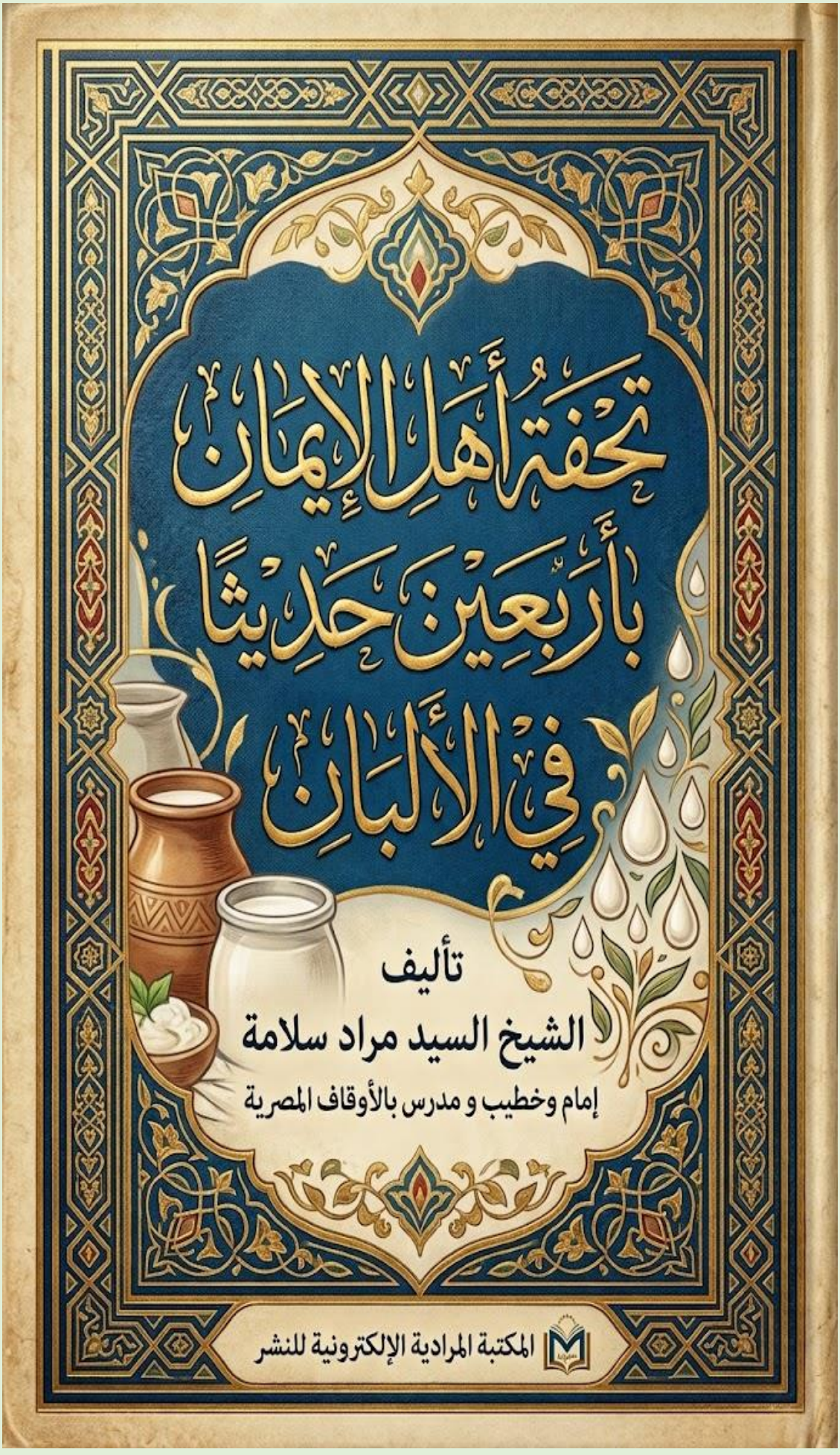
تحفة أهل الإيمان
بأربعين حديثًا
في الألبان
تأليف
الشيخ السيد مراد سلامة
إمام وخطيب و مدرس بالأوقاف المصرية
المكتبة المرادية الإلكترونية للنشر

تُحفة أهل الإيمان

بأربعين حديثًا في الألبان

تأليف
السيد مراد سلامة
إمام وخطيب ومدرس بوزارة الأوقاف

الناشر
المكتبة الإلكترونية للنشر

إهـــداء

إلى روح والدي الحبيب، وروح أخوي

رحمهم الله رحمةً واسعة، وأسكنهم فسيح جناته.

أهدي هذا العمل المتواضع، سائلًا الله تعالى أن يجعل ثوابه ونفعه نورًا لهم في قبريهم، وأن يرفع درجتهم في المهديين، ويجمعنا بهما في جنات النعيم.

اللهم اغفر لهم وارحمهم، واجعل هذا الكتاب صدقةً جاريةً لهم،

واجمعنا وإياهم في الفردوس الأعلى برحمتك يا أرحم الراحمين.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي أنعم على عباده بنعمٍ لا تُحصى، وجعل في طيبات ما رزقهم غذاءً لأبدانهم وقوةً لأجسامهم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، المبعوث رحمةً للعالمين، ﷺ وبارك عليه، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن من أعظم نعم الله تعالى على عباده نعمة اللبن، ذلك الشراب الذي امتنَّ الله به على خلقه، فقال سبحانه: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦].

ولم يكن اللبن مجرد غذاءٍ عرفه الناس، بل كان له حضورٌ ظاهر في السنة النبوية، فقد شربه رسول الله صلى ﷺ الله عليه وسلم، ووردت في فضله وآدابه وأحكامه أحاديث عديدة.

سبب تأليف الكتاب: وقد كان من أسباب تأليفي لهذا الكتاب ما سمعته واطلعت عليه من كلام الدكتور ضياء العوضي- رحمه الله -، وما كان يقرره في شأن اللبن ومنتجات الألبان، وتحذيره من شرب اللبن، من هنا لم يكن مقصدي أن أكتب كتابًا لمجرد الرد على الدكتور ضياء العوضي-رحمه الله- ،

ولا أن أجعل شخصه محور البحث؛ فإن الرجال يُعرفون بالحق، والحق لا يُعرف بالرجال، وإنما أردت أن أعود إلى الأصل الذي لا يختلف عليه أهل الإيمان: كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وأن أجمع ما تفرق من الأحاديث الواردة في اللبن، وأنظر فيها بعين الباحث المحب للحديث النبوي، مستعينًا بالله تعالى، مسترشدًا بأقوال أهل العلم، ومميزًا بين الصحيح والضعيف، وبين الثابت وما لا يثبت.

فكان هذا الكتاب: الأمر الذي أثار في نفسي سؤالًا مهمًّا:

ماذا قالت السنة النبوية عن اللبن؟

وهل يمكن أن يكون اللبن الذي شربه رسول الله ﷺ ، وورد ذكره في سنته، شرابًا يُحذَّر منه بإطلاق؟

ومن هنا جاءت فكرة هذا الكتاب: «تُحْفَةُ أَهْلِ الإِيمَانِ بِأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي الأَلْبَانِ»

ولم يكن مقصدي من تأليف هذا الكتاب مجرد الرد على أحد، وإنما كان المقصود الرجوع إلى السنة النبوية، وجمع ما صح عن رسول الله ﷺ في شأن اللبن، وبيان ما تضمنته هذه الأحاديث من أحكام وفوائد وهدايات.

وقد اجتهدت في جمع أربعين حديثًا في الألبان، مع تخريجها وبيان درجتها، وشرح ألفاظها، واستخراج ما فيها من الفقه والفوائد، حتى يكون القارئ على بصيرةٍ من هدي النبي ﷺ في هذا الباب.

ولا أدعي أن السنة كتابٌ في علم التغذية، ولا أن اللبن يناسب كل إنسان في كل حال، فالأبدان تختلف، والطب له أهله، وإنما المقصود أن نعرف ما ثبت عن رسول الله ﷺ ، وأن نضع الأقوال الطبية والغذائية في موضعها، دون أن نهمل نصًا صحيحًا، أو نقبل قولًا بغير بينة.

فالميزان عند الاختلاف هو قول الله تعالى ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به كاتبه وقارئه، وأن يرزقنا جميعًا محبة نبيه ﷺ ، وحسن اتباع سنته، والوقوف عند هديه.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

الشيخ السيد مراد سلامة

إمام وخطيب ومدرس بوزارة الأوقاف المصرية

الباب الأول: آداب شرب اللبن وفضائله

الدعاء عند شَرِبَ اللبن

الحديث الأول

عن ابن عباس، قال: دخلتُ مع رسولِ اللَّه ﷺ على خالتي مَيْمونة، ومعنا خالدُ بنُ الوليد، فقالت له ميمونة: ألا نُقدِّمُ إليك يا رسولَ اللَّه شيئًا أهْدَتْه لنا أمُّ عُفَيْق؟ قال: "بلى". فأتَتْه بضِبابٍ مَشْويّةٍ، فلمّا رآها رسولُ اللَّه ﷺ تفَل ثلاثَ مرات، ولم يأكلْ منها، وأمَرَنا أن نأكلَ، ثم أُتِيَ رسولُ اللَّه ﷺ بإناءٍ فيه لبنٌ، فشرِب وأنا عن يمينِه وخالدٌ عن يسارِه، فقال لي رسولُ اللَّه ﷺ: "الشَّرْبَةُ لك يا غُلام، وإن شِئتَ آثَرْتَ بها خالدًا". فقلت: ما كنتُ لأُوثرَ بسُؤْر رسول اللَّه ﷺ أحدًا. ثم قال: "مَن أطعمَه اللَّهُ طعامًا، فليقل: اللَّهُمَّ بارِكْ لنا فيه، وأبدِلْنا بما هو خيرٌ منه، ومَن سَقاه اللَّه لَبنًا، فليقل: اللَّهُمَّ بارِكْ لنا فيه وزِدْنا منه؛ فإنِّي لا أعلَمُ شيئًا يجزئُ من الطعام والشراب غيرُه" (١).

من فقه الحديث

---

١ – أخرجه أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٧٥٨) وحسنه، والنسائي في "الكبرى" (١٠٠٤٥) و (١٠٠٤٦) (مسند أحمد: ج١/ص٢٨٤ ح٢٥٦٩) حسن تخريج المشكاة (٤٢٨٣ / التحقيق الثاني) ، الصحيحة (٢٣٢٠).

قال ابن عبد البر – رحمه الله –:«ولا يجوزُ عندي لأحدٍ شَرِبَ ماءً، أو لبنًا، أو غير ذلك من الأشربة الحلال، وحولَه مَن يريدُ أن يَشربَ من ذلك معه ممّن به الحاجةُ إليه، أو ليس به حاجةٌ إليه، إذا وسِعَهم ذلك الشراب، أن يُناوِلَ مَن على يسارِه البتَّةَ بحال، فاضلًا كان أو مفضولًا، حتى يُشاوِرَ مَن على يمينِه، فإنه حقٌّ له بالسُّنة الثابتة في هذا الحديث، فإن أذِن له فعَل، وإلا فهو أحقُّ بالشراب من الذي على يسارِه. وهذا نصٌّ صحيحٌ ثابتٌ، لا يُلتفَتُ إلى ما خالَفه من آراءِ الرجال، وباللَّه التوفيق وهو المستعان.»

والغلامُ المذكورُ في هذا الحديث: هو ابنُ عباس، والأشياخ: خالدُ بنُ الوليد، أو منهم خالدُ بنُ الوليد.

وفي هذا الحديث من الفقه: أن مَن وجَب له شيءٌ من الأشياء لم يُدْفَعْ عنه، ولم يُتسوَّرْ عليه فيه إلا بإذنه، صغيرًا كان أو كبيرًا، إذا كان ممن يجوزُ له إذنُه، وليس هذا مَوضِعَ: "كَبِّرْ، كَبِّرْ"؛ لأن السِّنَّ إنما يُراعى عندَ استِواء المعاني والحقوق، وكلُّ ذي حقٍّ أولى بحقِّه أبدًا، والمناولة على اليمين من الحقوق الواجبة في آدابِ المجالسة.

وفي هذا الحديث: دليلٌ على أن الجُلساء شركاءُ في الهدية، وذلك على وجْهِ الأدب والمُروءَة، والفضْل والأُخوّة، لا على الوُجُوب؛ لإجماعهم على أنّ

المُطالبةَ بذلك غيرُ واجبةٍ لأحدٍ، وباللَّه التوفيق. وقد رُويَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم: "جُلساؤكُمْ شركاؤُكُم في الهديّة" بإسنادٍ فيه لين.(١)

قال ابن الملقن رحمه الله- «ومن الفقه أن من وجب له حق لا يؤخذ منه إلاَّ بإذنه، فلذلك قال الغلام: ما قال تبركًا بفضله.

قال المهلب-رحمه الله-: واستئذانه صاحب اليمين من باب الإيثار بالسنن فإن أذن آثر على نفسه وإلا فله فضل ماشح عليه من شريف المكان، وقال الإمام: لا تجوز التبرعات بالقرب والعبادات، وتجوز في المهج والنفوس ويجزئه ما نحن فيه، وكذا جذب واحد من الصف مع استحباب مباعدته؛ وفي هذا دليل أن من سبق إلى مجالسة الإمام والعالم أنه لا يقم لمن هو أحق منه؛ لأنه عليه السلام لمَّا لم يقم ذلك الأعرابي لأبي بكر ولا الغلام للشيخ علم أن من سبق إلى موضع من العالم أو المسجد أو غيره مما حقوق الناس فيه متساوية أنه أحق به.

قال غيره: وقوله: "كبر كبر" في غير هذا الحديث، إنما ذلك إذا استوت حال القوم في شيء واحدٍ؛ فحينئذ يبتدأ بالأكبر.»(٢)

قال ابن رسلان-رحمه الله -: «فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) ولم يقل: خيرًا منه. فدل على أنه ليس في الأطعمة خير من اللبن، وظاهره أنه خير من العسل الذي هو شفاء، لكن قد يقال: إن اللبن باعتبار التغذي والري خير من

---

١ - التمهيد - ابن عبد البر» (١٣/ ٢٨٧ ت بشار)

٢ -«التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٢٧/ ٢٠٩)

العسل ومرجح عليه، والعسل باعتبار التداوي من كل داءٍ وباعتبار الحلاوة مرجح على اللبن، ففي كل منهما خصوصية يترجح بها.

ويحتمل أن المراد: وزدنا لبنًا من جنسه، وهو لبن الجنة كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ٢٥] أي: من جنسه وشبهه.

(فإنه ليس شيء يُجزئ) بضم أوله (من) تحتمل أن تكون بمعنى بدل (الطعام) كقوله تعالى: ﴿أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨] أي: بدلها، وقول الشاعر:

جارية لم تأكل المرفقا ولم تذق من البقول الفستقا»(١)

قال بدر الدين العيني- رحمه الله- الأسئلة والأجوبة فِي أَحَادِيث هَذَا الْبَاب:

الأول: مَا الْحِكْمَة فِي كَون ابْن عَبَّاس لم يُوَافق اسْتِئْذَان النَّبِي ﷺ لَهُ فِي أَن يقدم فِي الشّرْب من هُوَ أولى مِنْهُ بذلك؟ وَأجِيب: بِأَنَّهُ ﷺ لم يَأْمُرهُ بذلك بقوله: أترك لَهُ حَقك، وَلَو أمره لأطاعه، فَلَمَّا لم يَقع مِنْهُ إِلاَّ اسْتِئْذَانه لَهُ فِي ذَلِك فَقَط لم يفوت نَفسه حَظه من سُؤْر النَّبِي ﷺ.

الثَّانِي: مَا الْحِكْمَة فِي كَونه، ﷺ، اسْتَأْذن ابْن عَبَّاس أَن يُعْطي خَالِد بن الْوَلِيد، قبله، وَلم يسْتَأْذن الْأَعرَابِي فِي أَن يُعْطي أَبَا بكر الصّديق، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، قبله؟ وَأجِيب: بِأَنَّهُ إِنَّمَا اسْتَأْذن الْغُلَام دون الْأَعرَابِي إدلالاً على الْغُلَام، وَهُوَ

(١) -«شرح سنن أبي داود لابن رسلان» (١٥/ ٢٧٣)

ابْن عَبَّاس، ثِقَة بِطيب نَفسه بِأَصْل الأستئذان، والأشياخ أَقَاربه، وَأما الْأَعرَابِي فَلم يَسْتَأْذِنهُ مَخَافَة من إيحاشه فِي اسْتِئْذَانه فِي صرفه إِلَى أَصْحَابه، وَرُبمَا سبق إِلَى قلب ذَلِك الْأَعرَابِي شَيْء يأنف بِهِ لقرب عَهده بالجاهلية.(١)

الثَّالِث: هَل من سبق إِلَى مجْلِس عَالم أَو كَبِير أَو إِلَى مَوضِع من الْمَسْجِد إِو إِلَى مَوضِع مُبَاح فَهُوَ أَحَق بِهِ مِمَّن يَجِيء بعده أم لَا؟ أُجِيب: بِأَن الْحِكْمَة حكم الشّرْب، فِي أَن الْقَاعِد على الْيَمين أَحَق، كَائِنا من كَانَ، فَكَذَلِك هُنَا السَّابِق أَحَق كَائِنا من كَانَ، وَلَا يُقَام أحد من مجْلِس جلسه.

أهم الفوائد المستفادة:

١-جواز أكل الضب؛ لأن النبي ﷺ لم يحرمه، وإنما ترك أكله لأنه لم يألفه.

٢-جواز ترك الإنسان بعض الطعام إذا لم يشتهه، بشرط ألا يعيبه أو يحرجه أمام من قدمه.

٣-من حسن الأدب ألا يعيب الإنسان طعامًا قُدِّم إليه.

٤-فضل اللبن وعظيم منزلته كغذاء، فقد جمع الله فيه صفتي الطعام والشراب.

٥-استحباب الدعاء بالبركة عند تناول الطعام والشراب.

٦-فضل التيامن؛ فقد جعل النبي ﷺ ابن عباس عن يمينه، وبدأ به في الشراب.

---

١ - «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (١٢/ ١٩٣)

٧-رحمة النبي ﷺ بالصغير وتعليمه الأدب؛ فقد خاطب ابن عباس بقوله: «يا غلام» وعلمه عمليًا آداب الشرب.

٨-من السنة تقديم الأيمن؛ فإذا كان مجلس فيه جماعة، يبدأ بمن عن اليمين.

٩-جواز استئذان من له الحق في تقديم غيره؛ فقد أذن النبي ﷺ لابن عباس أن يؤثر خالدًا إن شاء.

١٠-يظهر من الحديث محبة الصحابة للنبي ﷺ وحرصهم على التبرك بآثاره؛ ولذلك حرص ابن عباس على الشربة التي بقيت من شراب النبي ﷺ.

شرب النبي ﷺ للبن في طريق الهجرة

الحديث الثاني

عَنْ الْبَرَاءِ. قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعٍ. وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَحَلَبْتُ لَهُ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ. فَأَتَيْتُهُ بِهَا. فَشَرِبَ حَتَّى رضيت (١)

من فقه الحديث

في هذا الحديث صورة جميلة من صور محبة أبي بكر الصديق رضي الله عنه لرسول الله ﷺ؛ فقد كان النبي ﷺ عطشان في طريق الهجرة، فبحث أبو بكر عن اللبن، وحلب له منه، وقدمه إليه، حتى شرب رسول الله ﷺ وارتوى.

---

١ - أخرجه مسلم -كتاب الأشربة، باب جواز شرب اللبن (٣/ ١٥٩٢)، حديث رقم (٩٠).والبخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث (٣٦١٥)، انظر: الفتح (٧/ ٣٢٩).

وفي الحديث كذلك بيان فضل اللبن وجواز شربه، وأنه كان شرابًا نافعًا للنبي ﷺ، ولا سيما في السفر والحاجة.«يقول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾[النحل: ٦٦] حقـًا إنها لعبرة، وأي عبرة، لبن أبيض، يضرب به المثل في البياض والنقاء والطهارة يخرج وينفصل بقدرة الله تعالى وحده من بين الفرث، وهي الفضلات في كرش الحيوان ودم الحيوان، في ساعات يتحول غذاء البهيمة وعلفها في كرشها إلى عجين، كريه المنظر،

كريه الرائحة، ثم يتحول هذا العجين إلى دم نجس أحمر يجري في العروق، ولبن طاهر أبيض يجري في أنابيب خاصة إلى الضرع، ويبقى الفرث في الكرش، حتى يخرج فضلات تعرف بالزبل أو السرجين أو الجلة. سبحانك اللهم، ولك الحمد والمنة، أن خلقت ويسرت لنا ما نحتاجه في حياتنا.

إن الغنم والبقر والإبل وسيلة الحياة، منذ هبط آدم إلى الأرض﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ (٥) وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ (٦) وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ (٧) [النحل: ٥ - ٧]. ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨].

لقد عرف العرب وغيرهم هذه النعم، وعبروا عن شكرهم لها بتيسيرها للقانع والمعتر، فجعلوا من حقها أن يحلبها المحتاج وهي في المرعى أو وهي

تشرب، وهذا رسول الله ﷺ وصاحبه أبو بكر في الهجرة من مكة إلى المدينة، يعطش النبي ﷺ ، فيرى أبو بكر غنمـًا، فيأخذ إناء، ويذهب إلى الراعي، فيستأذنه في حلب شاة، فيأخذ اللبن إلى رسول الله ﷺ فيشرب حتى يروى.(١)

قال ابن حجر-رحمه الله-: وهذه الآية صريحة في إحلال شرب لبن الأنعام، بجميع أنواعه، لوقوع الامتنان به، فيعم جميع ألبان الأنعام، في حال حياتها.

وقد زعم بعضهم أن اللبن إذا طال العهد به وتغير صار يسكر، قال الحافظ: وهذا ربما يقع نادراً، إن ثبت وقوعه، ولا يلزم منه تأثيم شاربه، إلا إن علم أن عقله يذهب به، فشربه لذلك، نعم يقع السكر باللبن إذا جعل فيه ما يصير باختلاطه معه مسكراً، فيحرم.»(٢)

فوائد الحديث:

١ . فضل اللبن: يدل الحديث على أن اللبن كان من الأطعمة والأشربة التي يستفيد منها الإنسان في السفر والحضر، وأنه كان غذاءً مناسبًا عند الحاجة والعطش.

٢-جواز شرب اللبن: فالحديث فيه دليل واضح على جواز شرب اللبن، بل كان النبي ﷺ يشربه ويستفيد منه في حال السفر.

---

١ -«فتح المنعم شرح صحيح مسلم» (٨/ ١٧١)

٢ -«فتح المنعم شرح صحيح مسلم» (٨/ ١٧٦):

٣- اهتمام أبي بكر رضي الله عنه بالنبي ﷺ: كان أبو بكر رضي الله عنه ملازمًا للنبي ﷺ في الهجرة، وكان حريصًا على خدمته وتوفير ما يحتاج إليه، حتى إنه لما رأى عطشه بادر إلى حلب اللبن له.

٤- حسن خدمة الصالحين: في الحديث درس عظيم في خدمة من نحب من أهل الخير والصلاح، وبذل الجهد في راحتهم، من غير تكلف ولا انتظار لمقابل.

٥- اللبن مناسب للمسافر :ففي السفر قد يحتاج الإنسان إلى شراب وغذاء في الوقت نفسه، واللبن من الأغذية التي تجمع بين السوائل والقيمة الغذائية، ولذلك كان نافعًا للنبي ﷺ في تلك الرحلة الشاقة.

٦- شدة محبة أبي بكر للنبي ﷺ:قوله رضي الله عنه: «فشرب حتى رضيت» يدل على أن اهتمام أبي بكر لم يكن بمجرد تقديم اللبن، وإنما كان يريد أن يطمئن إلى أن رسول الله ﷺ قد ارتوى وزال عنه العطش.

٧- الهجرة مليئة بالمواقف التربوية: فالحديث جزء من أحداث الهجرة النبوية، وفيه صورة من صور التعاون والمحبة والإيثار بين النبي ﷺ وصاحبه أبي بكر رضي الله عنه.

اللبن والفطر

الحديث الثالث

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذَ اللَّبَنَ، قَالَ جِبْرِيلُ: "الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ". (١)

فقه الحديث

لم يكن اللبن في السنة النبوية مجرد شرابٍ يتناوله الإنسان غذاءً، وإنما جاء في موقف من أعظم مواقف السيرة النبوية مرتبطًا بالفطرة؛ ففي ليلة الإسراء والمعراج، حين خُيِّر النبي ﷺ بين اللبن والخمر، اختار اللبن، فقال له جبريل عليه السلام: «الحمد لله الذي هداك للفطرة». فكان اختيار اللبن موافقًا للفطرة، واختيار الخمر انحرافًا عنها. وفي ذلك إشارة بديعة إلى أن الفطرة السليمة تميل إلى الطيب النافع، وتنفر من الخبيث الضار، وأن هدي الإسلام جاء موافقًا لما فطر الله الناس عليه من التوحيد والاستقامة والخير.

قال النووي: ألهمه الله تعالى اختيار اللبن، لما أراده سبحانه وتعالى من توفيق هذه الأمة واللطف بها. اهـ

---

١ – أخرجه مسلم: كتاب الأشربة، باب جواز شرب اللبن (٣/ ١٥٩٢)، حديث رقم (٩٢). والبخاري: كتاب التفسير، باب قوله تعالى: {أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} حديث رقم (٤٧٠٩)،

قال ابن المنير: لم يذكر السر في عدوله عن العسل إلى اللبن، كما ذكر السر في عدوله عن الخمر، ولعل السر في ذلك كون اللبن أنفع، وبه يشتد العظم، وينبت اللحم، وهو بمجرده قوت، ولا يدخل في السرف بوجه، وهو أقرب إلى الزهد، ولا منافاة بينه وبين الورع بوجه، والعسل وإن كان حلالاً، لكنه من المستلذات التي قد يخشى على صاحبها أن يندرج في قوله تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٢٠].

قال الحافظ ابن حجر: ويحتمل أن يكون السر في ذلك أنه ﷺ كان قد عطش، فآثر اللبن لما فيه من حصول حاجته، دون الخمر والعسل، فهذا هو السبب الأصلي في إيثار اللبن، وصادف مع ذلك رجحانه عليهما من عدة جهات. اهـ

(الحمد لله الذي هداك للفطرة) قال النووي: المراد بالفطرة هنا الإسلام والاستقامة، وجعل اللبن علامة على ذلك لكونه سهلاً طيبًا، طاهراً سائغًا للشاربين، سليم العاقبة، وأما الخمر فإنها أم الخبائث، وجالبة لأنواع من الشر في الحال والمآل. اهـ

وقال القرطبي: يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة أنه أول شيء يدخل بطن المولود، ويشق أمعاءه، والسر في ميل النبي ﷺ إليه، دون غيره، لكونه كان مألوفًا له، ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة. اهـ

وفي رواية للبخاري أن جبريل عليه السلام قال له: "أصبت الفطرة أنت وأمتك".

(لو أخذت الخمر غوت أمتك) أي ضلت، وانهمكت في الشر.

الفوائد والدروس التربوية من الحديث:

١-اللبن رمزٌ للفطرة السليمة: اختيار النبي ﷺ اللبن من بين الخمر واللبن لم يكن مجرد اختيار شراب، بل كان اختيارًا موافقًا للفطرة التي فطر الله الناس عليها.

ولذلك قال جبريل عليه السلام: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ».

ففي الحديث إشارة إلى أن الفطرة السليمة تميل إلى الطيب والنقاء، وتنفر من الخبث والفساد.

٢-سلامة الفطرة سبب للهداية: الإنسان إذا حافظ على فطرته السليمة، ولم يفسدها بالشهوات والشبهات، كان أقرب إلى قبول الحق والاستجابة له.

فاللبن في هذا الموقف جاء موافقًا للفطرة، والخمر جاء مخالفًا لها.

٣-الإسلام دين الفطرة: قال الله تعالى:﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠].

فالإسلام لا يأتي بما يناقض الطبيعة السليمة، وإنما يهذبها ويوجهها إلى الخير.

٤-أهمية حسن الاختيار: النبي ﷺ نظر إلى القدحين ثم اختار اللبن.

وفي هذا درس تربوي مهم: أن الإنسان يمر في حياته بخيارات كثيرة، وعليه أن يتعلم كيف يختار ما ينفعه، لا ما يوافق شهوته العاجلة.

٥-ليس كل ما تشتهيه النفس خيرًا لها: الخمر قد تكون محبوبة عند بعض النفوس، لكنها محرمة لما فيها من الضرر والفساد.

أما اللبن فهو شراب طيب نافع، ولذلك كان اختيار النبي ﷺ له موافقًا للفطرة.

فالدرس: لا تجعل معيار الاختيار هو اللذة وحدها، وإنما انظر إلى الحلال والحرام، والنفع والضرر، والعاقبة والمآل.

٦-أثر اختيار القائد في أتباعه: قال جبريل عليه السلام: «لو أخذتَ الخمرَ غَوَتْ أمتُك».

أي أن اختيار النبي ﷺ كان له أثر عظيم في أمته، وفيه بيان لمسؤولية القدوة؛ فالناس يتأثرون بمن يقتدون به.

وهذا يعلّم الآباء والمعلمين والدعاة أن تصرفاتهم ليست خاصة بهم، بل قد يتعلم الناس منها الخير أو الشر.

٧-القدوة العملية أبلغ من الكلام: لم يقل النبي ﷺ لأصحابه فقط: اختاروا ما يوافق الفطرة، وإنما ظهر ذلك منه في موقف عملي عندما اختار اللبن.

وهذا يبين أن التربية بالقدوة من أقوى وسائل التربية.

٨-التحذير من الخمر وأثرها على الفرد والمجتمع: قوله ﷺ: «لو أخذت الخمر غوت أمتك» يدل على خطورة الخمر، وأن آثارها لا تقف عند شاربها، بل يمكن أن تمتد إلى المجتمع والأمة.

فالخمر تفسد العقل، والعقل أساس التكليف والتمييز وحسن الاختيار.

٩-نعمة الهداية أعظم النعم: قال جبريل عليه السلام: «الحمد لله الذي هداك للفطرة».

وفي هذا تعليم لنا أن نحمد الله على الهداية، فهي أعظم من كثير من النعم الدنيوية؛ لأن بها صلاح القلب والدين والدنيا والآخرة.

١٠-الحمد عند حصول النعمة: ابتدأ جبريل عليه السلام كلامه بقوله: «الحمد لله». وفي ذلك تربية للمؤمن على نسبة الفضل إلى الله تعالى، وشكره على نعمة الهداية والتوفيق.

١١-الفطرة تحتاج إلى المحافظة: الإنسان قد يولد على الفطرة، لكن البيئة والشهوات والشبهات قد تؤثر فيه.

ولهذا ينبغي للوالدين والمربين والدعاة أن يحرصوا على حماية فطرة الأبناء من الانحراف، وتعويدهم على حب الخير والحق والطهارة.

١٢-العاقبة مهمة في الاختيارات: جبريل عليه السلام لم يبين فقط أن اختيار اللبن هو الصواب، بل بيّن عاقبة الاختيار الآخر: «لو أخذت الخمر غوت أمتك».

وهذا درس تربوي مهم: قبل أن يقدم الإنسان على أمر، ينبغي أن يسأل نفسه: إلى أين سيقودني هذا الاختيار؟ وما عاقبته؟

١٣-التوازن بين الغذاء الحسي والغذاء المعنوي: اللبن غذاء للجسد، لكن الحديث جعله كذلك رمزًا للفطرة والهداية.

وفي هذا إشارة جميلة إلى أن الإسلام يهتم بصلاح الإنسان ظاهرًا وباطنًا، جسدًا وروحًا.

فاللبن في هذا الموقف لم يكن مجرد شراب، وإنما كان علامةً على الفطرة والهداية؛ اختاره رسول الله ﷺ، فاختار معه طريق النقاء والسلامة، فكان اختياره ﷺ درسًا للأمة كلها: أن طريق الحق قد يكون في ترك ما تشتهيه النفس، واختيار ما يحفظ الفطرة ويحقق رضا الله تعالى

اللبن في المنام فطرة

الحديث الرابع

عن أَبي هُريرةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: "اللبنُ فِي المَنَام فطرةٌ".(١)

من فقه الحديث

من لطائف ما ورد في السنة النبوية في شأن اللبن أن رؤيته في المنام قد جاءت مرتبطةً بمعنى الفطرة،

والفطرة هي الجِبِلَّة السليمة التي فطر الله الناس عليها، وهي قابلة للحق والخير والاستقامة، ولذلك كان اللبن مناسبًا لهذا المعنى؛ لما فيه من الصفاء والنقاء، ولأنه غذاءٌ سهلٌ سائغٌ للشاربين.

وقد قال أهل العلم في شرح هذا الحديث: إن اللبن رمزٌ إلى الفطرة والاستقامة،.

ومن هنا يظهر أن ذكر اللبن في السنة لم يقتصر على كونه شرابًا وغذاءً، بل تجاوز ذلك إلى دلالات إيمانية وتربوية، حتى صار في هذا الحديث رمزًا للفطرة السليمة والهداية والاستقامة.

وهكذا يجتمع في اللبن في السنة معنى الغذاء للبدن، ومعنى الفطرة والهداية للروح، وهي دلالة جديرة بالتأمل، تكشف جانبًا من جمال الهدي النبوي ودقته

---

١ – كشف الأستار " (٣/ ١٣ / ٢١٢٧)، مجمع الزوائد " (٧/ ١٨٣)، انظر صَحِيح الْجَامِع: ٥٤٨٨، الصَّحِيحَة: ٢٢٠٧.

الدروس والفوائد التربوية من الحديث

١-ارتباط اللبن بالفطرة: يدل الحديث على أن اللبن ارتبط في التعبير النبوي بمعنى الفطرة، لما فيه من صفاء ونقاء، ولأنه غذاء يخرج من أصل طيب، قال تعالى: ﴿مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦].

وهذا يعلمنا أن الفطرة السليمة تقوم على الصفاء والنقاء والبعد عن الخبث والانحراف.

٢-الفطرة السليمة أساس الهداية: من أعظم المعاني التربوية أن الفطرة السليمة تقود صاحبها إلى قبول الحق؛ فالإنسان إذا حافظ على قلبه من الشبهات والشهوات كان أقرب إلى الاستقامة.

٣- صفاء القلب من أسباب الاستقامة: اللبن في دلالته على الفطرة يلفت النظر إلى أهمية صفاء القلب ونقاء النفس؛ فكلما كان القلب أبعد عن الحقد والحسد والشبهات، كان أكثر استعدادًا لقبول الخير.

٤- أهمية الرموز في التربية: من أساليب التربية النافعة ربط المعاني المجردة بأشياء محسوسة؛ فالحديث ربط معنى الفطرة بشيء محسوس وهو اللبن، مما يجعل المعنى أقرب إلى الفهم والتصور.

٥- الحلال والطيب يوافقان الفطرة: فالإنسان السوي يميل إلى الطيب النافع، والإسلام جاء بتقرير الطيبات وتحريم الخبائث، قال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

٦- الرؤى قد تحمل معاني ودلالات: يدل الحديث على أن رؤى المنام قد يكون لها معنى أو دلالة، ولذلك اهتم العلماء بتعبير الرؤى، مع ضرورة عدم القطع بتفسير كل رؤيا؛ لأن تعبير المنام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال.

٦- لا ينبغي بناء الأحكام الشرعية على الأحلام: ومن المهم تربويًا أن نعلم أن الرؤى والمنامات ليست مصدرًا للتشريع، فلا يُحل بها حرام ولا يُحرَّم بها حلال، وإنما قد تكون رؤيا صالحة أو بشارة أو تنبيهًا.

٧-الفطرة نعمة تستوجب الشكر: إذا كان اللبن في المنام يدل على الفطرة، فإن في ذلك تذكيرًا بنعمة الله تعالى على عبده بأن هداه إلى الإسلام والفطرة السليمة، وهذه من أعظم النعم التي تستحق الحمد والشكر.

الخلاصة التربوية:

إن في تشبيه اللبن بالفطرة في المنام إشارةً تربوية بديعة إلى أن الفطرة السليمة تتصف بالنقاء والصفاء، وأن الإنسان إذا حافظ على فطرته كان أقرب إلى الهداية والحق. ومن هنا كانت مسؤولية الوالدين والمربين عظيمة في حماية

فطرة الأبناء من الانحراف، وتغذيتها بالإيمان والعلم والعمل الصالح؛ فكما يحتاج الجسد إلى غذاء، تحتاج الفطرة إلى غذاء من الوحي والإيمان.

ومن أجمل العبارات التي تصلح خاتمة لهذا الحديث: اللبن غذاءٌ للجسد، والفطرة غذاءٌ للروح؛ فإذا صلح الغذاء صلحت البنية، وإذا صلحت الفطرة استقام الإنسان.

حلب وشرب لبن الماشية إذا لم يكن صاحبها موجود معها

الحديث الخامس

عن سَمُرةَ بن جُندبٍ أن نبيَّ الله - ﷺ - قال: "إذا أتى أحدُكم على ماشيةٍ: فإن كان فيها صاحبُها فليستأْذنْهُ، فإن أذِنَ له فَلْيَحتلِبْ وليشربْ، فإن لم يكن فيها فَليُصَوَّتْ ثلاثـًا، فإن أجابَه فليستأْذنْه، وإلا فليحْتلِب وليشربْ ولا يَحمِلْ"[1]

من فقه الحديث

يرشد النبي ﷺ في هذا الحديث إلى احترام أموال الناس ومراعاة حقوق أصحابها، حتى في اللبن الذي يكون في ضروع الماشية. فإذا مرَّ الإنسان على ماشيةٍ وكان صاحبها حاضرًا، فلا يحلب منها شيئًا إلا بعد أن يستأذنه؛ لأن اللبن ملكٌ لصاحب الماشية، ولا يجوز التصرف في مال الغير بغير إذنه.

أما إذا لم يجد صاحبها، فقد أرشد الحديث إلى أن يناديه ثلاث مرات، فإن أجاب استأذنه، فإن لم يجد جوابًا، وكان محتاجًا إلى اللبن، جاز له أن يحلب ويشرب بقدر حاجته، من غير أن يحمل معه شيئًا.

وفي هذا توجيه نبوي عظيم يجمع بين حفظ حقوق الملكية، والرحمة بالمحتاج، وعدم الاعتداء على أموال الناس.

---

[1] - أخرجه الترمذي (١٣٤٢)، والطبراني في "الكبير" (٦٨٧٧) و (٦٨٧٨)، والبيهقي ٩/ ٣٥٩ من طريق سعيد بن أبي عروبة، به. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح. صحيح، ابن ماجة (٢٣٠٠)

كما أن قوله ﷺ: «ولا يحمل» يدل على أن المقصود هو الانتفاع عند الحاجة، وليس أخذ اللبن والتصرف فيه كأنه ملكٌ له.

فالحديث يعلمنا أن الإسلام دين أمانة وحقوق ورحمة؛ فلا يبيح الاعتداء على مال الغير، وفي الوقت نفسه لا يغفل حاجة الإنسان إذا مرَّ بالماشية ولم يجد صاحبها.

والماشية: تقع على الإبل والبقر والغنم، ولكنه في الغنم يقع أكثر. قاله في "النهاية"،

وللعلماء أمام أحاديث النهي وأحاديث الإذن مذاهب:

منهم من رجح أحاديث النهي، وأخذ بها، وترك أحاديث الإذن، بدعوى أن حديث النهي أصح، فهو أولى أن يعمل به، ولأن أحاديث الإذن تعارض القواعد القطعية في تحريم مال المسلم بغير إذنه.

ومن العلماء من جمع بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن.

فقال بعضهم: تحمل أحاديث الإذن على ما إذا علم طيب نفس صاحبه، وأحاديث النهي على ما إذا لم يعلم.

وقال بعضهم: تخصص أحاديث الإذن بابن السبيل، أو بالمضطر، أو بحال المجاعة مطلقـًا.

وقال بعضهم: تخصص أحاديث الإذن ببيئة يغلب عليها التسامح والمواساة، كما كان الحال في زمنه ﷺ ، دون ما كان بعد زمنه ﷺ من التشاح، فكأنه ﷺ أشار بأحاديث النهي إلى ما سيكون بعده.

وقال بعضهم: تحمل أحاديث النهي على ما إذا كان المالك أحوج من المار، لحديث أبي هريرة "بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ رأينا إبلاً مصرورة، فثبنا إليها، فقال لنا رسول الله ﷺ: إن هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين، هو قوتهم، أيسركم لو رجعتم إلى مزاودكم، فوجدتم ما فيها قد ذهب؟ قلنا: لا.

قال: فإن ذلك كذلك" أخرجه أحمد وابن ماجه، واللفظ لابن ماجه، وفي لفظ أحمد "فابتدرها القوم ليحلبوها" قالوا: فيحمل حديث الإذن على ما إذا لم يكن المالك محتاجًا، وحديث النهي على ما إذا كان محتاجًا.

وقال بعضهم: يحمل الإذن على ما إذا كانت غير مصرورة، ويحمل النهي على ما إذا كانت مصرورة، لهذا الحديث.

لكن وقع عند أحمد في آخره "فإن كنتم لا بد فاعلين فاشربوا، ولا تحملوا" (١)

فدل على عموم الإذن في المصرور وغيره، لكن بقيد عدم الحمل، ولا بد منه.

وقال بعضهم: يقصر الإذن على المحتاج من المسافرين في الغزو.

---

١ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْمَلْنَا وَأَنْفَضْنَا، فَآتَيْنَا عَلَى إِبِلٍ مَصْرُورَةٍ بِلِحَاءِ الشَّجَرِ، وَابْتَدَرَهَا الْقَوْمُ لِيَحْتَلِبُوهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ هَذِهِ عَسَى أَنْ يَكُونَ فِيهَا قُوتُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَتُحِبُّونَ لَوْ أَنَّهُمْ أَتَوْا عَلَى مَا فِي أَزْوَادِكُمْ فَأَخَذُوهُ؟ " ثُمَّ قَالَ: " إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِينَ فَاشْرَبُوا، وَلَا تَحْمِلُوا " مسند أحمد ط الرسالة (١٥/ ١٤٣) وأخرجه ابن ماجه (٢٣٠٣) ، والبزار (١٣٢٦ و١٣٢٧ و٢٨٦٣ – كشف الأستار) ، والبيهقي ٩/٣٦٠ و٣٦١)

وقال بعضهم: يقصر الإذن على ما كان لأهل الذمة، والنهي على ما كان للمسلمين، واستؤنس له بما شرطه الصحابة على أهل الذمة من ضيافة المسلمين، وصح ذلك عن عمر رضي الله عنه.

وقيد ذلك بعضهم بالزمن الماضي، فقد ذكر ابن وهب عن مالك في المسافر، ينزل بالذمي؟ قال: لا يأخذ منه شيئـًا إلا بإذنه، قيل له: فالضيافة التي جعلت عليهم؟ قال: كانوا يومئذ يخفف عنهم بسببها، وأما الآن فلا.

وجنح بعضهم إلى نسخ الإذن، وحملوه على أنه كان قبل إيجاب الزكاة، قالوا: وكانت الضيافة حينئذ واجبة، ثم نسخ ذلك بفرض الزكاة.

قال الطحاوي: وكان ذلك حين كانت الضيافة واجبة، ثم نسخت، فنسخ ذلك الحكم.

وأمام هذه التوجيهات اختلف العلماء الفقهاء فيمن مر ببستان أو زرع أو ماشية.

قال الجمهور والشافعية لا يجوز أن يأخذ منه شيئـًا، إلا في حال الضرورة، فيأخذ، ويغرم:

وقال بعض السلف: لا يلزمه شيء.

وقال أحمد: إذا لم يكن على البستان حائط جاز له الأكل من الفاكهة الرطبة، في أصح الروايتين، ولو لم يحتج لذلك. وفي الرواية الأخرى: إذا احتاج، ولا ضمان عليه في الحالين.

هذا. وقد أغرب من قال: إنما استجازه ﷺ لأنه مال حربي، فيجوز الاستيلاء عليه، وهذا بعيد، لأن القتال لم يكن فرض بعد، ولا أبيحت الغنائم. (١)

الفوائد والدروس التربوية :

أولًا: الاستئذان أدب إسلامي عظيم: يبدأ الحديث بتعليم المسلم الاستئذان قبل الانتفاع بمال غيره، فقال ﷺ: «فليستأذنه».

فلا يجوز للإنسان أن يتصرف في أموال الآخرين دون إذنهم، ولو كان الشيء يسيرًا.

وهذا يربي المسلم على احترام حقوق الناس وعدم التعدي عليها.

ثانيًا: احترام الملكية الخاصة: الماشية ملك لصاحبها، ولبنها تابع لها، ولذلك لم يجعل النبي ﷺ الانتفاع به مباحًا مطلقًا، بل ربطه بالاستئذان.

وفي ذلك تربية للأبناء على أن: ما يملكه غيرك ليس مباحًا لك أن تأخذه أو تنتفع به إلا بإذنه.

ثالثًا: التربية على الأمانة: من أعظم ما يربي عليه الحديث الأمانة؛ فالمسلم لا يستغل غياب صاحب المال ليأخذ منه ما يشاء.

فالغياب لا يعني سقوط الحق.

---

١ - «فتح المنعم شرح صحيح مسلم» (٨/ ١٧٨)

رابعًا: مراعاة حاجة الإنسان: مع تأكيد الحديث على احترام الملكية، فإنه لم يهمل حاجة الإنسان؛ فإذا مر المسافر بماشية وليس معها صاحبها، وأعلن عن وجوده ولم يجبه أحد، أُبيح له أن يحلب ويشرب.

وهذا يدل على أن الشريعة تجمع بين حفظ الحقوق ومراعاة حاجات الناس.

خامسًا: التوازن بين الحقوق والحاجات: هذا الحديث نموذج واضح لمنهج الإسلام المتوازن؛ فلا يُقال: "لا تنتفع أبدًا بمال غيرك"

ولا يُقال: "لك أن تأخذ ما شئت".

بل جاء الحكم منضبطًا:

استئذان ← إذن ← انتفاع.

وعند غياب صاحب الماشية توجد رخصة مقيدة بالحاجة، ثم قال ﷺ:

«ولا يحمل».

أي لا يأخذ اللبن معه ليحمله ويخزنه، وإنما يأخذ قدر حاجته للشرب.

سادسًا: عدم استغلال الرخصة قوله ﷺ:«وليحلب وليشرب ولا يحمل»

فيه تربية عظيمة على عدم تجاوز حدود الرخصة.

فإذا أُبيح للإنسان شيء لحاجته، فلا يجعل ذلك ذريعة للاستكثار منه أو الانتفاع بما يزيد على الحاجة.

سابعًا: الإعلان قبل التصرف: عند غياب صاحب الماشية، قال ﷺ: «فليُصَوِّتْ ثلاثًا».

أي ينادي ويعلن عن وجوده، لعله يجد صاحب الماشية فيستأذنه.

وفي ذلك درس تربوي: لا تتعجل في أخذ حق ليس لك، بل ابحث عن صاحبه أولًا.

ثامنًا: مراعاة حق صاحب المال: حتى مع غياب صاحب الماشية، لم يأذن النبي ﷺ بأخذ اللبن وحمله، وإنما أذن بالشرب منه.

وهذا يدل على أن حق المالك محفوظ، وأن الرخصة إنما تكون في حدود الحاجة.

تاسعًا: تعليم الناس تحمل المسؤولية: الحديث لا يعلم الإنسان ماذا يفعل فقط، بل يعلمه أن يكون مسؤولًا عن تصرفاته.

فإذا انتفع بلبن الماشية في حال غياب صاحبها، فإنه لا يحمل منه شيئًا، ولا يتجاوز قدر الحاجة.

عاشرًا: حسن التعامل مع أموال الآخرين: المسلم مطالب بأن يتعامل مع مال غيره كما يحب أن يتعامل الناس مع ماله.

فلو كان للإنسان ماشية، فإنه يحب أن يحترم الآخرون ملكيته، وألا يأخذوا منها إلا بإذنه أو في حدود ما أذن به الشرع.

وهذا يدخل في قاعدة عظيمة: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

الحادي عشر: الرحمة بالمسافر والمحتاج: في الحديث جانب من رحمة الشريعة بالمسافر؛ فقد يتعرض الإنسان للعطش أو الجوع في طريقه، فجاءت الأحكام الشرعية مراعية لحاجته، دون أن تهدر حقوق الآخرين.

الثاني عشر: تربية النفس على ضبط الشهوة: قد يرى الإنسان اللبن أمامه فيشتهيه، لكن الشريعة تعلمه أن يقول لنفسه:

ليس كل ما أستطيع الوصول إليه يحق لي أن آخذه.

وهذه تربية عظيمة على ضبط النفس واحترام الحدود.

الثالث عشر: القليل لا يعني أنه بلا قيمة: قد يظن بعض الناس أن أخذ شيء يسير من مال الآخرين لا بأس به، فجاءت الشريعة لتربي المسلم على احترام المال، قليله وكثيره.

فالأمانة لا تتجزأ.

الرابع عشر: الرخصة مرتبطة بالحاجة: الرخصة الواردة في الحديث ليست إذنًا مفتوحًا، وإنما هي مرتبطة بالحاجة، ولذلك جاء القيد: «وليحلب وليشرب ولا يحمل».

وهذا يعلم المسلم أن الرخص الشرعية لها حدود، ولا يجوز التوسع فيها بغير حاجة.

الخامس عشر: الإسلام يحفظ المجتمع من النزاع

لو ترك الناس أموال بعضهم بعضًا دون ضوابط، لكثرت الخصومات والمشكلات.

أما حين يُربَّى الناس على الاستئذان والأمانة وحفظ الحقوق، فإن ذلك يؤدي إلى استقرار المجتمع وانتشار الثقة بين أفراده.

خلاصة تربوية:

يمكن أن نستخلص من الحديث قاعدة تربوية عظيمة:

أن المسلم يعيش في المجتمع وهو يحترم حقوق الآخرين، فلا ينتفع بمال غيره إلا بإذن، ولا يستغل غياب صاحبه، ولا يتوسع في الرخصة، وإذا دعت الحاجة إلى الانتفاع بشيء أُبيح له في حدود حاجته دون تعدٍّ أو استغلال.

والحديث في حقيقته تربية على الأمانة، والاستئذان، واحترام الملكية، وضبط النفس، ومراعاة الحاجة، وعدم استغلال الرخص الشرعية.

هَلْ يُمَضْمِضُ مِنَ اللَّبَنِ؟

الحديث السادس

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ ، وَقَالَ : إِنَّ لَهُ دَسَمًا.(١)

الحديث السابع

عَن أنس: "أَن النَّبِي، ﷺ شرب لَبَنًا فَلم يتمضمض وَلم يتَوَضَّأ" . (٢)

من فقه الحديث

يعني الحديث أن النبي ﷺ بعدما شرب اللبن مضمض فمه بالماء؛ لأن في اللبن دسمًا، أي مادةً دهنيةً تترك أثرًا في الفم.

وفي الحديث دليل على استحباب المضمضة بعد شرب اللبن؛ لتنظيف الفم وإزالة ما قد يبقى فيه من أثر اللبن ودسمه.

وفيه أيضًا عناية النبي ﷺ بالنظافة وحسن الهيئة، وتعليمٌ لأمته أن يحرصوا على نظافة أفواههم، ولا سيما بعد تناول الأطعمة والأشربة التي تترك أثرًا فيها.

---

١ – «مسند أحمد» (٣/ ٤١٩ ط الرسالة) «وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٨)، وابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٦ – ٢٤٧ و ١٤/ ١١٧، والبخاري (٣٣٤٩) و (٣٤٤٧) و (٤٦٢٦)، والترمذي (٢٤٢٣)، والنسائي في "الكبرى" (١١١٦٠)، والطبراني (١٢٣١٢)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" ص ٥٠٦»

٢ –

وقوله ﷺ: «إن له دَسَمًا» فيه بيان لسبب المضمضة، وأن اللبن قد يكون فيه شيء من الدهن الذي يترك أثرًا في الفم.

الفائدة:

يُستحب لمن شرب اللبن أن يتمضمض بعده، اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم، وتنظيفًا للفم وإزالةً لأثر الدسم.

وفي الحديث الأول أنه يستحب لمن شرب لبنـًا أو تناول غيره من الأطعمة وأراد الصلاة أن يغسل يديه ويتمضمض قبل أن يصلي سواء كان ذلك الطعام مطبوخـًا أو غير مطبوخ تنظيفـًا لليد والفم من آثار ذلك الطعام.

ولئلا يصل منه شيء إلى المعدة أثناء الصلاة.

و في الحديث الثاني : وأما ما جاء في سنن أبي داود من "أنه ﷺ شرب لبنا ولم يتمضمض ولم يتوضأ" فهو محمول على الجواز، والأمر بالمضمضة من اللبن في رواية ابن ماجه، ولفظها "مضمضوا من اللبن، فإن له دسما" للاستحباب.»

وفي هذا الحديث دليل على أن الرجل إذا شرب لبنـًا ونحوه ولم يتمضمض لا بأس عليه، وفيه دليل على أن الحديث الذي فيه المضمضة من اللبن منسوخ، وفي " المصنف ": حدثنا وكيع، عن مالك بن مغول، عن طلحة قال: سالت أبا عبد الرحمن عن الوضوء من اللبن؟

قال: من شراب سائغ للشاربين؟

عن عطاء بن السائب قال: كان أبو عبد الرحمن في المسجد فأتاه مُدرك بن عمارة بلبن فشربه، فقال مُدرك: هذا ماء فمضمض. قال: من أي شيء؟ أمن السائغ الطيب؟

شَرْبُ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ وتقديم الأيمن

الحديث الثامن

عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، وَأَتَى دَارَهُ ، فَحَلَبْتُ شَاةً ، فَشُبْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ البِئْرِ ، فَتَنَاوَلَ القَدَحَ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، فَأَعْطَى الأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ.

من فقه الحديث

يخبرنا هذا الحديث أن النبي ﷺ شرب اللبن، ثم جاء إلى بيت الراوي، فحلب له شاة، وخلط اللبن بشيء من الماء الذي استقاه من البئر، ثم قدَّم له القدح، فشرب منه النبي ﷺ.

وكان عن يمين النبي ﷺ أعرابي، وعن يساره أبو بكر رضي الله عنه، فلما أراد النبي ﷺ أن يناول القدح، أعطاه للأعرابي الذي كان عن يمينه، ثم قال: «الأيمن فالأيمن».

وفي الحديث أدب نبوي عظيم في ترتيب السُّقيا؛ فإذا اجتمع جماعة وكان الشراب أو الطعام سيُقدَّم عليهم، فإن السنة أن يبدأ الإنسان بمن كان عن يمينه، ثم ينتقل إلى من يليه عن يمينه، حتى يدور على القوم.

وفيه أيضًا بيان حرص النبي ﷺ على مراعاة حقوق الناس وآداب المجالس، فقد كان أبو بكر رضي الله عنه من أحب الناس إليه وأقربهم منه، ومع ذلك أعطى الشراب لمن كان عن يمينه، تطبيقًا لهذا الأدب النبوي.

وليس شوب اللبن بالماء من باب الخليطين والإدامين، وإنما صب عليه ليقوى برده ويكثر، والشوب إنما جاز عند الشرب، وأما عند البيع فلا.

إذا شرب الإنسان وترك فضلة يعطي اليمين، ولو كان من على يساره أفضل.

وفيه أن قوله اسقني، أو أعطني للشيء المعتاد ليس من السؤال المذموم، أما السؤال العادي: هات الماء، هات الحذاء، أمور عادية. ثم ذكر الشيخ حديث: «بايعنا رسول الله على أن لا نسأل الناس شيئًا فكان أحدهم يسقط سوطه» وقال: السوط لأنه شيء سهل، ولهذا سأله أبو قتادة لما سقط.

اللبن لا يرد

الحديث التاسع

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ: الوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّبَنُ " (١)

من فقه الحديث

يخبر النبي ﷺ في هذا الحديث أن هناك أشياء من طيب الطعام والشراب وحسن الضيافة لا ينبغي للإنسان أن يردها إذا عُرضت عليه، ومنها: الوسائد، والدهن، واللبن.

فقوله ﷺ: «ثلاث لا تُرَدُّ» فيه حثٌّ على قبول ما يقدمه المسلم لأخيه من هذه الأشياء، وعدم ردها تكبرًا أو احتقارًا لما قُدِّم إليه.

واللبن ذُكر في الحديث لأنه من الأشربة الطيبة النافعة، وكان من هدي النبي ﷺ شربه وقبول ما يُقدَّم منه.

وفي الحديث أيضًا تعليمٌ لأدب مهم من آداب الضيافة، وهو شكر صاحب المعروف وقبول هديته ما لم يكن في قبولها محذور شرعي؛ لأن ردَّ الهدية أو الضيافة من غير سبب قد يُدخل الحزن على قلب صاحبها.

---

١ – . رواه الترمذي (٢٧٩٠) وقال: الدُّهْنُ: يَعْنِي بِهِ الطِّيبَ. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ جُنْدُبٍ وَهُوَ مَدِينِيٌّ، ورواه البغوي (٣١٧٣).وروي عن أبي عثمان النهدي مرسلا عند الترمذي (٢٧٩١)، والبغوي (٣١٧٢). والحديث حسنه الألباني.

وقوله (ثلاث لا ترد) أي لا ينبغي ردهن إذا أكرم الإنسان أخوه بها. (الوسائد) أي المخاد. (والدهن) قال الترمذي يعني به الطيب. (واللبن) قال الطيبي: يريد أن من أكرم الضيف بالطيب والوسادة واللبن فلا يردها فإنها هدية قليلة المنة.

قد جمعنا من قال: قد كان في سنة خير الورى ﷺ طول الزمن أن لا يرد الطيب والمتكئ واللحم أيضـًا يا أخي واللبن (١).

سبب عدم ردها قلة المؤونة وخفة المحمل

لأنها هدايا يسيرة لا تكلف المُضيف مشقة ولا تسبب حرجـًا للآخذ.

إدخال السرور على المُضيف

وفي ردها كسر لخاطر المُعزِّز والمُكْرِم، وفي قبولها إظهار للتقدير وحسن الاستقبال.

فوائد ودروس تربوية:

١- الحث على قبول الهدية: يرشد الحديث إلى حسن استقبال هدايا الناس، وعدم ردها بلا سبب، لأن قبول الهدية من أسباب المحبة والمودة بين المسلمين.

وقد كان النبي ﷺ يقبل الهدية ويكافئ عليها.

---

١ - التنوير شرح الجامع الصغير (٥/ ١٨٦)

٢-قبول الهدية يقوي روابط المحبة: فالهدية ليست مجرد شيء مادي، وإنما تحمل معنى المحبة والتقدير والإكرام.

ولهذا كان قبولها من حسن التعامل مع الناس، ما دامت الهدية مباحة.

٣- عدم التكلف في رد العطايا: من الناس من يرد الهدية حياءً أو تكلفًا أو ظنًا أن قبولها ينقص من قدره.

والحديث يربي المسلم على البساطة وترك التكلف، وخاصة في الأشياء اليسيرة التي لا مشقة في قبولها.

٤-فضل اللبن وسهولة الانتفاع به: خص النبي ﷺ اللبن بالذكر، وهو من الأطعمة النافعة التي يسهل الانتفاع بها، ولذلك كان من الأشياء التي لا ينبغي ردها إذا قدمها الإنسان على سبيل الإكرام.

٥- اللبن هدية نافعة: في اللبن ميزة أنه طعام وشراب، ولذلك يكون تقديمه للضيف أو المحتاج من صور الإكرام النافع، وليس مجرد مظهر اجتماعي.

٦- مراعاة مشاعر الآخرين: قد يكون رد الهدية سببًا في إحراج صاحبها أو إدخال الحزن عليه.

فالحديث يعلمنا أن نقبل ما يقدم إلينا من الخير بطريقة تحفظ مشاعر المُهدي وكرامته.

٧- التربية على التواضع: قبول الهدية، وخاصة الهدية اليسيرة، يربي الإنسان على التواضع وعدم التعالي.

فلا ينبغي أن يرى الإنسان نفسه أكبر من أن يقبل شيئًا بسيطًا يقدمه له أخوه.

٨-القليل من المعروف لا يُحتقر: قد تكون الهدية شيئًا بسيطًا جدًا، كقليل من اللبن، لكنها تحمل قيمة معنوية كبيرة.

ولهذا ينبغي ألا يحتقر المسلم قليل المعروف.

٩-تقدير النعم وعدم ازدرائها: اللبن نعمة من نعم الله، ومن شكر النعمة ألا يحتقرها الإنسان بسبب بساطتها.

فقد يكون الشيء قليلًا في أعين الناس، لكنه عظيم في نفعه وبركته.

١٠-التربية على الكرم والبذل: كما أن الحديث يحث على قبول الهدية، فإنه يشجع بصورة غير مباشرة على البذل والعطاء؛ فالإنسان الذي يتعود قبول المعروف وتقديره، يكون أقرب إلى أن يصنع المعروف ويقدمه للآخرين.

١١- الهدية لا يشترط أن تكون غالية: الحديث يربي المجتمع على أن قيمة الهدية ليست في ثمنها، وإنما في معناها وما تحمله من مودة وإكرام.

فقد يقدم الإنسان شيئًا يسيرًا، ولكنه يكون سببًا في إدخال السرور على أخيه.

١٢- البساطة في العلاقات الاجتماعية: اللبن من الأشياء البسيطة التي كانت متاحة في حياة الناس، ومع ذلك جعله النبي ﷺ مما لا يرد.

وفي ذلك تربية على أن العلاقات الاجتماعية لا تحتاج إلى التكلف والإسراف، وإنما يكفي صدق المحبة وحسن المعاملة.

١٣- احترام عادات الإكرام المباحة: الحديث مرتبط بما اعتاده الناس من تقديم الوسائد والدهن واللبن للضيف أو الزائر.

فالإسلام يراعي العادات الاجتماعية الحسنة التي لا تخالف الشرع، ويهذبها ويوجهها.

١٤- ليس المقصود وجوب قبول كل هدية: من المهم فهم الحديث بصورة صحيحة؛ فليس معنى «لا ترد» أن الإنسان يجب عليه قبول كل شيء في كل حال.

بل المقصود الحث على قبول هذه الأشياء عند تقديمها على وجه الإكرام، ما لم يوجد مانع شرعي أو ضرر أو مفسدة أو سبب معتبر للرفض.

خلاصة تربوية:

هذا الحديث يربي المسلم على قبول المعروف، وتقدير مشاعر الآخرين، وترك التكلف، والتواضع، واحترام النعم، ونشر المحبة بين الناس.

واللبن في هذا الحديث نموذج جميل للهدية البسيطة النافعة؛ فقد يكون قليلًا في الكمية، عظيمًا في المنفعة، وأعظم منه أثر المحبة التي يحملها صاحبه حين يقدمه لأخيه.

فليس المهم في الهدية ثمنها، وإنما المهم ما تحمله من معنى؛ وليس المهم مقدار اللبن، وإنما ما يحمله من مودة وإكرام.

وهذا من جمال الهدي النبوي: أن يحول الأشياء البسيطة في حياة الناس إلى جسور للمحبة والتآلف.

الباب الثاني اللبن أحكامه

اجتناب اكل الميتة إذا وجد اللبن

الحديث العاشر

عن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ قال: « "يُجْزِئُ مِنَ الضَّرُورَةِ غَبُوقٌ أَوْ صَبُوحٌ". ».(١)

الحديث الحادي عشر

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَوَيْتَ أَهْلَكَ مِنَ اللَّبَنِ غَبُوقًا فَاجْتَنِبْ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَيْتَةٍ».(٢)

فقه الحديث

يقول النبي ﷺ: «إذا روَّيت أهلك من اللبن غبوقًا فاجتنب ما نهى الله عنه من ميتة».

أي: إذا سقيت أهلك اللبن في المساء، وأشبعت حاجتهم من هذا الشراب الطيب، فاحرص بعد ذلك على اجتناب ما حرَّم الله تعالى ونهى عنه، ومن ذلك أكل الميتة.

---

١ - موسوعة أطراف الحديث (ص: ٢٩٥١٦١) المستدرك على الصحيحين:ج٤/ص١٤٠ ح٧١٥٨)

٢ – رواه الحاكم (٤/ ١٢٥)، والبيهقي (٩/ ٣٥٧) من طريق يحيى بن يحيى، عن خارجة، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن سمرة بن جندب فذكره. وصحّح إسناده الحاكم.الصحيحة ١٣٥٣.

وفي الحديث توجيه إلى أن المسلم لا يكتفي بالحرص على الطعام والشراب الحلال، بل ينبغي أن يحرص كذلك على اجتناب الحرام؛ فالمؤمن يجمع بين طلب الطيب والبعد عن الخبيث.

وفيه أيضًا حثٌّ على رعاية الأهل والقيام بحاجاتهم، فالإنسان مأمور بأن يهتم بأسرته ويطعمهم ويسقيهم مما أحل الله تعالى.

وقوله: «الضارورة هي لغة في الضرورة كما في النهاية، وقوله: «غبوق» هو الشرب آخر النهار، والصبوح في أوله ثمّ استعملا في الأكل، فالأكل الصبوح هو الغداء، وأكل الغبوق هو العشاء.

الفوائد:

١-فضل إطعام الأهل وسقيهم والقيام على حاجاتهم.

٢-بيان مكانة اللبن كغذاء وشراب طيب.

٣-وجوب اجتناب ما حرَّم الله تعالى.

٤-أن شكر نعمة الله يكون باستعمالها في الحلال والابتعاد عن الحرام.

٥-تربية المسلم على الجمع بين طلب الطيب واجتناب الخبيث.

الباب الثالث: اللبن والعلم والرؤيا

الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: " بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لأَرَى الرَّيَّ عَرَجَ فِي أَطْرَافِي، فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ.

فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: فَمَاذَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمَ ". (١)

من فقه الحديث

يخبر النبي ﷺ أنه رأى في المنام أنه أُتي بقدحٍ من اللبن، فشرب منه حتى شعر أنه ارتوى ارتواءً شديدًا، ثم أعطى ما بقي من اللبن للصحابي الجليل عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

فسأل الصحابة رضي الله عنهم النبي ﷺ عن تأويل هذه الرؤيا، فقال صلى الله عليه وسلم: «العلم».

أي أن اللبن في هذه الرؤيا كان رمزًا للعلم، وأن شرب النبي ﷺ منه حتى بلغ منه الريَّ والشبع يدل على ما آتاه الله تعالى من العلم الواسع، وما خصَّه به من الفهم والوحي والهداية.

---

١ – «مسند أحمد» (١٠/ ١٠٩ ط الرسالة) «وأخرجه البخاري (٧٠٣٢)، ومسلم (٢٣٩١)، والترمذي (٢٢٨٤) و (٣٦٨٧)،»

وأما إعطاؤه فضل اللبن لعمر رضي الله عنه، ففيه إشارة إلى ما آتاه الله من العلم والفهم والبصيرة، حتى كان من أعلم أصحاب النبي ﷺ وأقواهم في الحق.

وهذا الحديث يبين لنا منزلة العلم، ويكشف عن علاقة عجيبة بين اللبن والعلم في الرؤى النبوية؛ فاللبن غذاءٌ للبدن، والعلم غذاءٌ للعقل والقلب والروح، وكما يحتاج الجسد إلى اللبن ليقوى، يحتاج القلب والعقل إلى العلم ليهتدي ويستقيم.

"تفسير اللبن بالعلم لاشتراكهما في كثرة النفع بهما ، وفي الحديث مشروعية قص الكبير رؤياه على من دونه، وأن من الأدب أن يرد الطالب علم ذلك إلى معلمه ، والذي يظهر أنه لم يرد منهم أن يعبروها ، وإنما أراد أن يسألوه عن تعبيرها، ففهموا مراده فسألوه فأفادهم، وكذلك ينبغي أن يسلك هذا الأدب في جميع الحالات ، وفيه أن علم النبي ﷺ بالله لا يبلغ أحد درجته فيه، لأنه شرب حتى رأى الري يخرج من أطرافه، وأما إعطاؤه فضله عمر ففيه إشارة إلى ما حصل لعمر من العلم بالله ، بحيث كان لا يأخذه في الله لومة لائم. (١)

ورؤية اللبن في النوم يدل عَلَى الفطرة والسنة والعلم والقرآن؛ لأنه أول شيء يناله المولود من طعام الدنيا وبه تقوم حياته كما تقوم بالعلم حياة القلوب، فهو مناسب للعلم من هذِه الجهة، وقد يدل عَلَى الحياة وعلى الثواب؛ لأنه من نعيم

---

١ – فتح الباري (ج ١٩ / ص ٤٨٥)

الجنة إِذَا رأى نهرًا من لبن، وقد يدل عَلَى المال الحلال، وإنما أوله الشارع بالعلم في عمر؛ لعلمه بصحة فطرته ودينه والعلم زيادة في الفطرة.(١)

الفوائد:

فضل العلم ورفعة منزلته.

أن الرؤيا الصالحة قد تحمل رموزًا ومعانيَ نافعة.

أن اللبن جاء في رؤيا النبي ﷺ رمزًا للعلم.

بيان فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وما آتاه الله من العلم والفهم.

حاجة الإنسان إلى العلم كما يحتاج البدن إلى الغذاء.

١ – التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣/ ٤٢٠).

الباب الرابع اللبن في حياة النبي ﷺ وأهله

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: كُنْتُ صَاحِبَةَ عَائِشَةَ الَّتِى هَيَّأَتْهَا وَأَدْخَلَتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعِى نِسْوَةٌ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا عِنْدَهُ قِرىً (١)إِلاَّ قَدَحًا مِنْ لَبَنٍ، قَالَتْ: فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ عَائِشَةَ، فَاسْتَحْيَتِ الْجَارِيَةُ، فَقُلْنَا: لَا تَرُدِّى يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُذِى مِنْهُ، فَأَخَذَتْهُ عَلَى حَيَاءٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: "نَاوِلِى صَوَاحِبَكِ، فَقُلْنَا: لَا نَشْتَهِيهِ، فَقَالَ: "لا تَجْمَعْنَ جُوعًا وَكَذِبًا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قَالَتْ إِحْدَانَا لِشَىْءٍ تَشْتَهِيهِ لا أَشْتَهِيهِ يُعَدُّ ذَلِكَ كَذِبًا؟ قَالَ: "إِنَّ الْكَذِبَ يُكْتَبُ كَذِبًا، حَتَّى تُكْتَبَ الْكُذَيْبَةُ كُذَيْبَةً. (٢)

من فقه الحديث

علم النبي ﷺ أمته وأدبها على أحسن الأخلاق؛ ومن ذلك حسن الضيافة للضيف، وكذلك عدم الكذب في الحديث، ولو من باب التجمل.

وفي هذا الحديث تقول الصحابية أسماء بنت يزيد رضي الله عنها: "أتي النبي ﷺ بطعام، فعرض علينا"، وقد جاء أن ذلك كان حين زفاف عائشة رضي الله تعالى عنها إلى النبي ﷺ ؛ كما في رواية أحمد، قالت أسماء رضي الله عنها:

---

١ – القرى: ما يقدم للضيف.

٢ – أخرجه أحمد (٤٥٢/٦، رقم ٢٧٦٠١) ، وابن ماجه (١٠٩٧/٢، رقم ٣٢٩٨) ، قال البوصيرى (١٥/٤) : هذا إسناد حسن. والطبرانى (١٧١/٢٤، رقم ٤٣٤) ، قال الهيثمى (٥١/٤) : شهر فيه كلام وإسناده حسن. والبيهقى فى شعب الإيمان (٢١٠/٤، رقم ٤٨٢١) .

"فقلنا: لا نشتهيه"؛ وهذا على ما هو العادة في الترفع والأدب وعدم إظهار الجوع، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تجمعن جوعا وكذبا"، يعني: إباءكن ورفضكن الطعام بقولكن: لا نشتهيه، وأنتن جائعات؛ هذا جمع بين الجوع والكذب. وفي هذا تحذير لهن عن الكذب؛ فإنه يورث في هذا المقام جمعا بين خسارتي الدين والدنيا، وخاصة عند الجزم بأنه وقع الجمع بينهما؛ وهذا من مواضع الزلل التي يجب الحذر منها. وفي رواية أحمد: "فقلت: يا رسول الله، إن قالت إحدانا لشيء تشتهيه: لا أشتهيه يعد ذلك كذبا؟ قال: إن الكذب يكتب كذبا حتى تكتب الكذيبة كذيبة"، والمعنى: أن معنى الكذب مهما صغر وفي أي موقف فإنه يكتب ذنبا. وقيل: إن جملة: "لا تجمعن جوعا وكذبا" من الأمثال، أي: إنه مثل يضرب في حالة معينة ولا يقصد به صريح معاني ألفاظه.

وفي الحديث: النهي عن الكذب مهما صغر.

وفيه: أن الضيف يكرم ويضاف بالمتاح من الطعام أو الشراب.

* بيان كرم النبي ﷺ وحسن ضيافته، فقد قدَّم اللبن للنساء.

* بيان مكانة اللبن وأنه كان من الطعام والشراب الذي يُقدَّم للضيف.

* استحباب مشاركة الطعام والشراب مع الآخرين.

* الحث على الصدق في الكلام، حتى في الأمور الصغيرة.

* التحذير من الكذب ولو كان يسيرًا؛ فإن الكذب يبدأ صغيرًا ثم قد يكبر ويعتاده الإنسان.

* ينبغي للإنسان ألا يرد الطعام أو الشراب حياءً أو مجاملةً إذا كان يرغب فيه.

في الحديث تربية عظيمة على أن المؤمن ينبغي أن يكون صادق اللسان، واضح القول، بعيدًا عن الكذب والمجاملة الكاذبة.

* وهكذا جمع النبي ﷺ في موقف واحد بين الضيافة باللبن، وحسن الأدب، والصدق في القول، فكان اللبن سببًا في تعليم خلقٍ عظيم من أخلاق الإسلام: الصدق.

الباب الخامس: لبن الجلالة والعبادات والمعاملات

لبن الجلالة

الحديث الرابع عشر

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لَبَنِ الْجَلَّالَةِ» " (١)

الحديث الخامس عشر

عن عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الإِبِلِ الْجَلَّالَةِ أَنْ يُؤْكَلَ لَحْمُهَا، ولا يُشْرَبَ لَبَنُهَا، ولا يُحْمَلَ عَلَيْهَا إلا الأُدُمَ، ولا يُذَكِّيَهَا النَّاسُ حَتَّى تُعْلَفَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. ".(٢)

من فقه الحديث

يخبر عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ نهى عن أكل لحم الإبل الجلَّالة وشرب لبنها، وهي الإبل التي تتغذى على النجاسات والقاذورات حتى يتغير لحمها أو لبنها بسبب ذلك.

فالنبي ﷺ نهى عن الانتفاع بلحمها ولبنها ما دامت على هذه الحال؛ حفاظًا على طيب الطعام والشراب وصيانةً لصحة الإنسان.

---

١ – «مسند أحمد» (٥/ ٢٤٠ ط الرسالة): «إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. أبو عبد الصمد: هو عبد العزيز بن عبد الصمد البصري، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن حبان (٥٣٩٩) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهذا الإسناد. وانظر (٢١٦١).»

٢ – أخرجه الدارقطني (٤ / ٢٨٣ – ط دار المحاسن) والبيهقي (٩ / ٣٣٣ – ط دائرة المعارف العثمانية) . وقال البيهقي: ليس هذا بالقوي.

ثم بيَّن الحديث أن هذه الإبل لا يُنتفع بها في الحمل إلا في الأشياء التي تحتاج إلى نقلها، وجاء في الرواية: «ولا يُحمل عليها إلا الأُدُم»، والأُدُم هو الجلود وما يُنتفع به منها.

ثم أرشد الحديث إلى أن تُمنع من الذبح حتى تُعلف علفًا طيبًا مدة أربعين ليلة، فتتخلص من أثر ما كانت تتغذى عليه، ويعود لحمها ولبنها إلى حالتهما المعتادة.

مذاهب الفقهاء في المسألة:

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن أكل لحم الجلالة -وهي الدابة التي تأكل العذرة أو غيرها من النجاسات -وشرب لبنها وأكل بيضها مكروه، إذا ظهر تغير لحمها بالرائحة، والنتن في عرقها. (١)

وفي قول عند الشافعية ورواية عن أحمد: يحرم لحمها، ولبنها. (٢) .

والأصل في ذلك: حديث

أما إذا لم يظهر منها تغير بريح، أو نتن، فلا كراهة عند الشافعية وإن كانت لا تأكل إلا النجاسة. (٣).

---

١ – المغني ٨/ ٥٩٣، وقليوبي ٤/ ٢٦١، وروض الطالب ١/ ٥٦٨، وابن عابدين ١/ ١٤٩.

٢ – المصادر السابقة.

٣ – أسنى المطالب ١/ ٥٦٨.

وقال الحنابلة: يكره أكل لحمها وشرب لبنها إذا كان أكثر علفها النجاسة، وإن لم يظهر منها نتن أو تغير، ونقل صاحب المغني عن الليث قوله: " إنما كانوا يكرهون الجلالة التي لا طعام لها إلا الرجيع (الروث والعذرة) وما أشبهه. (١)

وذهب المالكية إلى أن لحم الجلالة لا كراهة فيه وإن تغير من ذلك. (٢)

ما يستفاد من الحديث

١- النهي عن أكل لحم الجلالة وشرب لبنها ما دامت تتغذى على النجاسة.

٢-عناية الإسلام بطيب المطعم والمشرب.

٣-أن الطعام والشراب يؤثران في حال الحيوان الذي يتغذى عليهما.

٤-مشروعية حبس الجلالة وإطعامها الطعام الطيب قبل ذبحها.

٥- بيان اهتمام الشريعة بصحة الإنسان وسلامة غذائه.

٦- أن المسلم ينبغي أن يتحرى الحلال الطيب، وألا يستهين بما يدخل إلى بدنه.

٧-والحديث يلفت النظر إلى أن اللبن ليس منفصلًا عن غذاء الحيوان؛ فإذا تغير غذاؤه تغير أثره، ولذلك جاءت الشريعة بالعناية بمصدر اللبن قبل الانتفاع به.

---

١ - المغني ٨/ ٥٩٣.

٢ - شرح الزرقاني ٣/ ٢٦.

شرب النبي ﷺ اللبن يوم عرفة بعرفة

الحديث السادس عشر

عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ «فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ مَيْمُونَةُ بِحِلَابٍ وَهُوَ وَاقِفٌ بِالْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ» (١)

الحديث السابع عشر

عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، " أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ. فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَ " (٢)

من فقه الحديث

روي أم الفضل بنت الحارث رضي الله عنها أن بعض الناس اختلفوا في يوم عرفة: هل كان النبي ﷺ صائمًا أم غير صائم؟

فقال بعضهم: هو صائم، وقال آخرون: ليس بصائم. فأرادت أم الفضل رضي الله عنها أن تعرف الحقيقة، فأرسلت إلى النبي ﷺ قدحًا من اللبن، وكان ﷺ واقفًا على بعيره، فشرب اللبن أمام الناس.

---

١ – رواه البخاري"١٩٨٩"ومسلم٢/٧٩١ م

٢ – رواه البخاري "١٦٦١–١٩٨٨"ومسلم ٢/٧٩١وأحمد٦/٣٤٠ وأبو داود"٢٤٤١"والبيهقي٤/٢٨٣

فدل ذلك على أنه ﷺ لم يكن صائمًا في ذلك اليوم.

وفي الحديث دليل على جواز الفطر للحاج يوم عرفة، بل إن النبي ﷺ أفطر ليقوى على الوقوف والذكر والدعاء وأداء أعمال الحج.

وفيه أيضًا أن أم الفضل رضي الله عنها استخدمت وسيلة عملية بسيطة لحسم الاختلاف، فبدل أن يبقى الناس في ظن وتخمين، أرسلت إليه اللبن، فكان شربه بيانًا واضحًا للحكم.

كما يظهر في الحديث مكانة اللبن كشراب حاضر وميسر، فقد أُرسل إلى النبي ﷺ وهو في حال السفر والحج، فشرب منه وهو على بعيره.

ما حكم صيام يوم عرفة بعرفة؟

اختلف الفقهاء رحمهم الله في صوم يوم عرفة بعرفة بعد اتفاقهم على فضيلة صيام يوم عرفة لغير الحاج، فقد تقدم في أول الباب حديث أبي قتادة أن النبي ﷺ سئل عن صيام يوم عرفة فقال (يكفر سنتين السنة الماضية والسنة القابلة)[1]

القول الأول: أخذ بعض الفقهاء بعموم حديث أبي قتادة ، فرأوا مشروعية الصيام في يوم عرفة للحجاج وغيرهم.

[1] - «مسند أحمد» (٣٧/ ٢٢٥ ط الرسالة) «وأخرجه مسلم (١١٦٢) (١٩٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" ٢/ ٧٧، وابن عبد البر في "التمهيد" ٧/ ٢١١»

القول الثاني: من كان مطيقـًا للصيام بدون مشقة فالأفضل له الصيام، وأما إن كان يشق عليه أو يضعفه عن الدعاء ، فإنه يكره في حقه الصيام ، وهذا القول رواية عن الإمام أحمد رحمه الله.

القول الثالث : أن الصيام محرم ، وإن كان مطيقـًا له وهذا مروي عن يحيى بن سعيد وهو قول طائفة من أهل الظاهر، وهذا ما يدل عليه حديث الباب لو كان صحيحـًا فإن الأصل في النهي التحريم ، سيما أن النبي ﷺ لم يصم يوم عرفة ، ففي الصحيحين وغيرهما من حديث أم الفضل قالت تنازع الناس يوم عرفات هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (صائمـًا أم لا فبعثت إليه بإناء فيه لبن فشرب وهو واقف على بعيره). فهذا الحديث يفيد أن النبي ﷺ لم يصم يوم عرفة والله يقول:{ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة }

ومما يشهد لهذا القول أن عمر رضي الله عنه (كان ينهى عن صوم يوم عرفة). رواه النسائي ' في الكبرى. وجاء هذا عن ابن عمر عند النسائي أيضـًا.

وروى النسائي أيضـًا عن نافع عن ابن عمر أنه سئل عن صوم يوم عرفة بعرفات فقال:(لم يصم النبي ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان) .

يقصد ابن عمر رضي الله أن هؤلاء أحرص الناس على الخير ولم يصوموا وهم خيار الأمة واحرصهم على الخير.

القول الرابع: استواء الأمرين الصيام والفطر.

القول الخامس: استحباب الصيام وهذا مروي عن عبد الله بن الزبير وعن عائشة وعن جماعة من أهل العلم.

والقول الصحيح أن الصيام في يوم عرفة للحاج غير مشروع والفطر أفضل ليتقوى الحاج على الدعاء والعبادة وهذا الفعل هو الموافق لسنة النبي ﷺ.(١)

الفوائد:

١-بيان أن النبي ﷺ أفطر يوم عرفة وهو حاج.

٢-جواز شرب اللبن في السفر وعلى الراحلة.

٣-أهمية التثبت عند الاختلاف وعدم الاعتماد على الظن.

٤-جواز استخدام الفعل العملي لبيان الحكم الشرعي.

٥-اللبن من الأشربة التي كان النبي ﷺ يتناولها في السفر والحضر.

٦-حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة هدي النبي ﷺ والاقتداء به.

٧-وفي الحديث درس جميل: إذا اختلف الناس في أمرٍ من أمور الدين، فالواجب الرجوع إلى الدليل والهدي النبوي، لا إلى مجرد الظنون والأقوال.

******

١ – شرح كتاب الصيام من البلوغ للشيخ عبد الرحمن العقل (ص: ٧٦)

مؤنة المرهون

الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرهُونًا، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كانَ مَرهُونًا، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ". (١)

الحديث التاسع عشر

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: "لَبَن الدَّرِّ يُحْلَبُ بِنَفَقَتِه، إذا كانَ مَرْهونـًا، والظهْرُ يُرْكَبُ بنفقته إذا كان مرهونـًا، وعلى الذي يَرْكبُ ويَحْلُبُ النفقَة" (٢).

".

من فقه الحديث

بين النبي ﷺ أن الشيء المرهون إذا كان يحتاج إلى نفقة ومؤونة لحفظه ورعايته، وكان مما يمكن الانتفاع به، فإن الانتفاع به يكون مقابل النفقة التي تُدفع عليه، وليس للمرتهن أن ينتفع به مجانًا.

---

١ – صحيح؛ أخرجه البخاري (٢٥١١)، وأحمد (٧١٢٥).

٢ – أخرجه البخاري (٢٥١١)، وابن ماجه (٢٤٤٠)، والترمذي (١٢٩٨)

إذا رهن شخصٌ عند آخر دابةً، كناقة أو بقرة أو شاة، فإن هذه الدابة تحتاج إلى طعام وشراب وعناية. فإذا قام المرتهن بالإنفاق عليها، جاز له أن ينتفع بها بقدر ما أنفق عليها، فيركبها مثلًا مقابل نفقته.

وكذلك إذا كانت الدابة ذات لبن، فيجوز لمن ينفق عليها أن يشرب من لبنها بقدر نفقته عليها.

ولهذا قال النبي ﷺ:«وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ»

أي: أن من ينتفع بالدابة المرهونة هو الذي يتحمل تكاليف إطعامها وسقيها ورعايتها.

فيه دليل على أنه يجوز للمرتهن الانتفاع بالرهن إذا قام بما يحتاج إليه ولو لم يأذن المالك، وبه قال أحمد وإسحاق والليث والحسن وغيرهم.

وقال الشافعي وأبو حنيفة ومالك وجمهور العلماء لا ينتفع المرتهن من الرهن بشيء، بل الفوائد للراهن والمؤن عليه..(١)

قال الشيخ السيد سابق –رحمه الله– :«عقد الرهن عقد يقصد به الاستيثاق وضمان الدين وليس المقصود منه الاستثمار والربح، وما دام ذلك كذلك فإنه لا يحل للمرتهن أن ينتفع بالعين المرهونة، ولو أذن له الراهن، لانه قرض جر نفعا، وكل قرض جر نفعا فهو ربا.

---

١ – عون المعبود – (ج ٨ / ص ٢٢)

وهذا في حالة ما إذا لم يكن الرهن دابة تركب أو بهيمة تحلب، فإن كان دابة أو بهيمة فله أن ينتفع بها

نظير النفقة عليها فإن قام بالنفقة عليها كان له حق الانتفاع، فيركب ما أعد للركوب كالابل والخيل والبغال ونحوها ويحمل عليها، ويأخذ لبن البهيمة كالبقر والغنم ونحوها [1] .»

أهم فوائد الحديث

١-الرهن مشروع، وقد جاءت الشريعة بإقراره حفظًا للحقوق.

٢-المال المرهون يبقى ملكًا لصاحبه، ولا يصبح ملكًا للمرتهن بمجرد الرهن.

٣-لا يجوز للمرتهن أن ينتفع بالرهن مجانًا؛ لأن الرهن وثيقة للدين وليس وسيلة لتحقيق منفعة للدائن.

٤-إذا كان المرهون يحتاج إلى نفقة، فمن أنفق عليه جاز له الانتفاع بما يقابل نفقته، وفق ضوابط الشرع.

٥-الحديث يدل على عدالة الشريعة؛ فلا يُحمَّل صاحب المال المرهون النفقة إذا كان غيره هو الذي يتولى رعايته، ولا يُترك المرتهن ينفق من ماله دون مقابل.

٦-في الحديث حفظ للمال من الضياع؛ فالدواب المرهونة تحتاج إلى من يطعمها ويسقيها ويحفظها.

---

[1] -«فقه السنة» (٣/ ١٥٦)

٧-الأصل أن المنفعة تقدر بقدر النفقة، فلا يتوسع المرتهن في الانتفاع بالرهن بما يزيد على ما أنفقه.

الخلاصة الحديث يعلمنا أن الرهن ضمانٌ للدَّين، وليس وسيلةً لاستغلال مال المدين. فإذا كان المرهون دابةً تحتاج إلى الطعام والشراب، فمن قام بالإنفاق عليها جاز له الانتفاع بها في حدود ما أنفق، ولذلك قال النبي ﷺ: «وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ».

وهذا من دقة الشريعة في حفظ حقوق صاحب المال، وحقوق الدائن، ومنع الظلم وأكل أموال الناس بالباطل.

اللبن وطعام أهل البادية

الحديث العشرون

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَهْدَتْ أُمُّ سُنْبُلَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَبَنًا، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَدْ نَهَى أَنْ يُؤْكَلَ طَعَامُ الأَعْرَابِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: "مَا هَذَا مَعَكِ يَا أُمَّ سُنْبُلَةَ؟ قَالَتْ: لَبَنًا أَهْدَيْتُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ، فَسَكَبَتْ، فَقَالَ: "نَاوِلِي أَبَا بَكْرٍ، فَفَعَلَتْ، فَقَالَ: «اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ، فَسَكَبَتْ،» فَنَاوِلِي عَائِشَةَ فَنَاوَلَتْهَا فَشَرِبَت، ثم قَالَ: "اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ، فَسَكَبَتْ، فَنَاوَلَتْه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَشَرِبَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ مِنْ لَبَنٍ: أسلم وَأَبْرَدِهَا عَلَى الْكَبِدِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ حُدِّثْتُ أَنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عَنْ طَعَامِ الأَعْرَابِ، فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِالأَعْرَابِ، هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا، وَنَحْنُ أَهْلُ حَاضِرَتِهِمْ،(١) وَإِذَا دُعُوا أَجَابُوا، فَلَيْسُوا بِأَعْرَابٍ. (٢)

من فقه الحديث

الحديث يبين رحمة النبي ﷺ وحسن تعامله مع الناس، وحرصه على قبول الهدية وإكرام أصحابها، كما يبين أن الأحكام لا ينبغي أن تُفهم بمجرد الظن، بل ينبغي الرجوع إلى البيان والتوضيح.

---

١ – أهل الحاضرة: ساكني المدن والقرى والريف.

٢ – ابن حنبل في مسنده ج ٦/ ص ١٣٣ حديث رقم: ٢٥٠٥٤

فالنبي ﷺ لم يرفض اللبن الذي أهدته أم سُنْبُلَة، بل شرب منه وأطعم أصحابه، وبيّن لعائشة رضي الله عنها أن هؤلاء القوم ليسوا من الأعراب الذين كانت قد سمعت النهي عن طعامهم.

١. قبول الهدية: كان النبي ﷺ يقبل الهدية ويكرم من يقدمها إليه، وهذا من حسن الخلق وتأليف القلوب.

٢. إكرام صاحب الهدية: لم يكتفِ النبي ﷺ بشرب اللبن، بل جعل أم سُنْبُلَة تقدم منه لأبي بكر وعائشة رضي الله عنهما، وفي ذلك تكريم لها وإشعارها بأن هديتها موضع قبول وامتنان.

٣. حسن تعليم النبي ﷺ:لما أخبرت عائشة رضي الله عنها بما بلغها، لم يعنفها النبي ﷺ، وإنما صحح لها الفهم وبيّن لها المقصود.

٤. عدم التسرع في الحكم: قد يسمع الإنسان حكمًا أو نهيًا فيظنه عامًا، بينما يكون له تفصيل أو استثناء. ولذلك ينبغي التثبت من الكلام وفهمه في سياقه.

٥. اللبن من الطيبات: وفي الحديث إشارة إلى شرب اللبن والانتفاع به، وقد كان اللبن من أحب الأطعمة والأشربة إلى العرب، ومن نعم الله تعالى على عباده.

٦. حسن العشرة مع الناس: قول النبي ﷺ: «هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا، وَنَحْنُ أَهْلُ حَاضِرَتِهِمْ» يدل على وجود علاقة ومخالطة بين أهل البادية وأهل الحاضرة،

وليس كل من سكن البادية يدخل في وصف الأعراب الذي قد يترتب عليه حكم أو معنى خاص.

فائدة تربوية جميلة:

من أجمل ما نتعلمه من الحديث أن المسلم ينبغي أن يكون حسن الظن، متثبتًا، لطيفًا في تعامله، حريصًا على إكرام الناس وقبول ما يقدمونه من المعروف.

كما يعلمنا الحديث أن الفهم الصحيح للأحكام يحتاج إلى معرفة المراد منها، وعدم أخذ الكلام على إطلاقه دون معرفة سببه وسياقه.

إخراج زكاة الفطر من الأقط (١)

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛أَنَّ مُعَاوِيَةَ، لَمَّا جَعَلَ نِصْفَ الصَّاعِ مِنَ الْحِنْطَةِ عَدْلَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، أَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ. وَقَالَ: لَا أُخْرِجُ فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ. (٢)

من فقه الحديث

كان الصحابة رضي الله عنهم يخرجون زكاة الفطر بصاع كامل من الطعام، ومن الأطعمة التي كانت معروفة عندهم: التمر، الزبيب، الشعير، الأَقِط: وهو اللبن المجفف الذي يُصنع على هيئة قطع يابسة ويُحفظ.

ثم اجتهد معاوية رضي الله عنه فرأى أن نصف صاع من القمح يساوي في القيمة صاعًا من بعض الأطعمة الأخرى، فكان يرى إخراج نصف صاع من الحنطة.

أما أبو سعيد الخدري رضي الله عنه فتمسك بما كان معروفًا عنده من فعل النبي ﷺ، وقال: «لا أُخرج فيها إلا الذي كنت أُخرج في عهد رسول الله ﷺ».

---

١ – الأقط :اللبن المجفف

٢ – صحيح مسلم (٢/ ٦٧٩) (رقم: ٩٨٥).

«لقد حرص الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- على هذه الزكاة كل الحرص، بل حرصوا على مقاديرها بكل دقة، وقد رأى معاوية أن حفنتين من قمح جيد لم يكن موفوراً في زمن النبي ﷺ، رأى أنهما تعدلان أربع حفنات من شعير أو تمر فأفتى بذلك وهو خليفة، فعارضه أبو سعيد الخدري، وأصر على المساواة في الكيل وإن غلا الصنف، وقال قولته: هذا تقدير معاوية، أما أنا فسأظل أخرج صاعـًا كاملاً أبداً ما حييت. رضي الله عنهم أجمعين، ورضى عنا معهم وهو أكرم الأكرمين.»(١)

ما نتعلمه من الحديث

١-حرص الصحابة على اتباع سنة النبي ﷺ: كان أبو سعيد رضي الله عنه شديد الحرص على المحافظة على ما عرفه من هدي رسول الله ﷺ، ولذلك لم يترك المقدار الذي كان يخرجه في حياته ﷺ.

٢-جواز الاجتهاد في المسائل الفقهية: معاوية رضي الله عنه لم يكن مخالفًا للسنة استخفافًا بها، وإنما اجتهد في تقدير المقدار ورأى أن نصف صاع من الحنطة يساوي صاعًا من غيرها من حيث القيمة أو النفع.

٣-اختلاف الصحابة في بعض المسائل لا يعني التنازع: قد يختلف الصحابة في فهم بعض الأحكام أو في طريقة تطبيقها، مع بقاء المحبة والاحترام بينهم.

---

١ -«فتح المنعم شرح صحيح مسلم» (٤/ ٢٨٩)

٤-أهمية معرفة مقدار زكاة الفطر: الحديث يبين أن زكاة الفطر كانت تُخرج من غالب قوت الناس، وأن الأصل الذي تمسك به أبو سعيد رضي الله عنه هو إخراج صاع من الطعام.

٥. الأَقِط من الأطعمة التي كانت معروفة عند العرب:وهو اللبن المجفف، وكان من الأطعمة التي ينتفع بها الناس، ولذلك ذكره أبو سعيد ضمن ما كانوا يخرجونه في زكاة الفطر.

قبول بعض الهدية ورد بعضها

الحديث الثاني والعشرون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقِطًا وَسَمْنًا وَأَضُبًّا، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقَذُّرًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.»(١)

من فقه الحديث

أرسلت أم حُفَيْد إلى النبي ﷺ هدية فيها ثلاثة أشياء:

الأَقِط: لبن مجفف كان معروفًا عند العرب.

السمن: الدهن المعروف المستخرج من اللبن.

الضب: حيوان بري يشبه السحلية الكبيرة.

فأكل النبي ﷺ من الأقط والسمن، ولم يأكل الضب، ليس لأنه حرام، وإنما لأنه لم يكن يحبه ولم تألفه نفسه.

---

١ – وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٢)، وابن سعد ١/ ٣٩٧، وأحمد (٢٢٩٩)، والبخاري (٥٤٠٢، ٢٥٧٥)، ومسلم (١٩٤٧)، وأبو داود (٣٧٩٣)، والنسائي في المجتبى ٧/ ١٩٨ وفي الكبرى (٤٧١٦)، والبيهقي ٩/ ٣٢٤. (أضبا) جمع ضب وهو دويبة تشبه الحرذون، ومنها ما هو أكبر منه. (تقذرا) كراهية وتقززا منه

.

ولما رأى الصحابة أن النبي ﷺ لم يأكل الضب، بيّن لهم أن تركه لا يعني تحريمه، ولذلك أكل بعض الصحابة منه على مائدة النبي ﷺ.

الفرق المهم في الحديث

هناك فرق بين: أن يترك الإنسان الطعام لأنه حرام،

وبين أن يتركه لأنه لا يشتهيه أو يستقذره.

فالنبي ﷺ ترك الضب تقذرًا منه، أي أن نفسه لم تكن تميل إليه، ولم يكن من الطعام الذي اعتاد عليه.

وهذا من أهم المعاني التي يوضحها الحديث.

في هذا الحديث استحباب الهدية، وأن لا يحقر اليسير منها.

قال النووي: أجمع المسلمون على أن الضب حلال، ليس بمكروه، إلا ما حكي عن أصحاب أبي حنيفة من كراهته، وإلا ما حكى القاضي عياض عن قوم أنهم قالوا: هو حرام، وما أظنه يصح عن أحد، وإن صح عن أحد فمحجوج بالنصوص وإجماع من قبله.

ثم قال "وفي الأحاديث تصريح بما اتفق عليه العلماء، من أن إقرار النبي ﷺ الشيء وسكوته عليه إذا فعل بحضرته، يكون دليلاً لإباحته، ويكون بمعنى قوله: أذنت فيه، وأبحته، فإنه لا يسكت على باطل، ولا يقر منكراً". اهـ[1]

[1] – فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٨/ ٤٣)

* "فيه جواز الأكل من بيت القريب والصهر والصديق، قال الحافظ ابن حجر: وكأن خالداً ومن وافقه في الأكل أرادوا جبر قلب التي أهدته، أو لتحقق حكم الحل، أو لامتثال قوله ﷺ "كلوا" وفهم من لم يأكل أن الأمر فيه للإباحة.

* ومن كون الضب محنوذاً مشوياً جواز أكل الشواء، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أهوى بيده ليأكل، ثم لم يمتنع إلا لكونه ضباً، فلو كان غير ضب لأكل. أشار إلى ذلك ابن بطال.

*وفيه قبول الهدية.

*وفيه الاكتفاء بالرضا، وعدم ضرورة الإذن الصريح، لأن خالداً أخذ الضب، فأكله، من غير استئذان، قال النووي: خالد أكل هذا في بيت ميمونة، وبيت صديقه رسول الله ﷺ فلا يحتاج إلى استئذان، لا سيما والمهدية خالته.

*وفيه وفور عقل ميمونة أم المؤمنين، وعظيم نصيحتها للنبي ﷺ لأنها فهمت مظنة نفوره عن أكله، بما استقر عندها من تصرفاته، فخشيت أن يكون ذلك كذلك، فيتأذى بأكله، لاستقذاره له، فصدقت فراستها.(١)

ومن جمال الهدي النبوي: أن تقول فيما لا تحب: «لا أشتهيه»، ولا تقول فيما لم يحرمه الله: «إنه حرام».

---

١ –فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٨/ ٤٤).

حلب ماشية الغير

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ [1]امْرِئٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ[2]، فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟ فَإِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ[3] مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ.» [4]

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاشِيَةٍ فَإِنْ كَانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ، فَإِنْ أَذِنَ لَهُ فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا فَلْيُصَوِّتْ ثَلَاثًا، فَإِنْ أَجَابَهُ فَلْيَسْتَأْذِنْهُ وَإِلَّا فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَلَا يَحْمِلْ»[5]

من فقه الحديث

---

[1] – الماشية: تقع على الإبل والبقر والغنم. فتح الباري (ج ٧ / ص ٣٣٤)

[2] – أي: غرفته. فتح الباري (ج ٧ / ص ٣٣٤)

[3] – الخزانة: المكان أو الوعاء الذي يخزن فيه ما يراد حفظه. فتح (٧/ ٣٣٤)

[4] – الضرع للبهائم: كالثدي للمرأة. فتح الباري (ج ٧ / ص ٣٣٤)

[5] – «سنن أبي داود» (٤/ ٢٦٠ ت الأرنؤوط): صحيح لغيره، «وأخرجه الترمذي (١٣٤٢)، والطبراني في "الكبير" (٦٨٧٧) و (٦٨٧٨)، والبيهقي ٩/ ٣٥٩»

ينهى النبي ﷺ الإنسان أن يحلب ماشية غيره ـ سواء كانت شاة أو بقرة أو ناقة ـ من غير إذن صاحبها؛ لأن اللبن مالٌ مملوك لصاحبه، ولا يجوز لأحد أن يأخذ منه شيئًا بغير رضاه.

ويضرب النبي ﷺ مثالًا يقرّب المعنى إلى النفوس، فيقول: هل يرضى أحدكم أن يأتي شخص إلى المكان الذي يحفظ فيه شرابه وطعامه، فيفتح خزانته ويأخذ منه دون إذنه؟

قال ابن عبد البر: في الحديث النهي عن أن يأخذ المسلم للمسلم شيئا إلا بإذنه ، وإنما خص اللبن بالذكر لتساهل الناس فيه ، فنبه به على ما هو أولى منه، وبهذا أخذ الجمهور، لكن سواء كان بإذن خاص ، أو إذن عام.

واستثنى كثير من السلف ما إذا علم بطيب نفس صاحبه، وإن لم يقع منه إذن خاص ولا عام.

وذهب كثير منهم إلى الجواز مطلقا في الأكل والشرب ، سواء علم بطيب نفسه أو لم يعلم ، والحجة لهم: ما أخرجه أبو داود والترمذي وصححه من رواية الحسن

عن سمرة مرفوعا " إذا أتى أحدكم على ماشية ، فإن لم يكن صاحبها فيها ، فليصوت ثلاثا ، فإن أجاب فليستأذنه ، فإن أذن له ، وإلا فليحلب وليشرب ، ولا يحمل " إسناده صحيح إلى الحسن ، فمن صحح سماعه من سمرة صححه ،

ومن لا ، أعله بالانقطاع ، لكن له شواهد ، من أقواها حديث أبي سعيد مرفوعا " إذا أتيت على راع فناده ثلاثا ، فإن أجابك ، وإلا فاشرب من غير أن تفسد ، وإذا أتيت على حائط بستان .. فذكر مثله " ، أخرجه بن ماجة والطحاوي وصححه بن حبان والحاكم.

وأجيب عنه بأن حديث النهي أصح ، فهو أولى بأن يعمل به ، وبأنه معارض للقواعد القطعية في تحريم مال المسلم بغير إذنه ، فلا يلتفت إليه.

ومنهم من جمع بين الحديثين بوجوه من الجمع ، منها: حمل الإذن على ما إذا علم طيب نفس صاحبه ، والنهي على ما إذا لم يعلم.

ومنها تخصيص الإذن بابن السبيل دون غيره ، أو بالمضطر ، أو بحال المجاعة مطلقا ، وهي متقاربة.

وحكى ابن بطال عن بعض شيوخه أن حديث الإذن كان في زمنه ﷺ وحديث النهي أشار به إلى ما سيكون بعده من التشاح وترك المواساة.

ومنهم من حمل حديث النهي على ما إذا كان المالك أحوج من المار ، لحديث أبي هريرة " بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ رأينا إبلا مصرورة ، فثبنا إليها فقال لنا رسول الله ﷺ : إن هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين هو قوتهم، أيسركم لو رجعتم إلى مزاودكم فوجدتم ما فيها قد ذهب؟ قلنا: لا، قال: فإن

ذلك كذلك " أخرجه أحمد وابن ماجه واللفظ له ([1]) وفي حديث أحمد " فابتدرها القوم ليحلبوها ".

قالوا: فيحمل حديث الإذن على ما إذا لم يكن المالك محتاجا، وحديث النهي على ما إذا كان مستغنيا.

ومنهم من حمل الإذن على ما إذا كانت غير مصرورة ، والنهي على ما إذا كانت مصرورة ، لهذا الحديث ، لكن وقع عند أحمد في آخره: " فإن كنتم لا بد فاعلين ، فاشربوا ولا تحملوا " ، فدل على عموم الإذن في المصرور وغيره ، لكن بقيد عدم الحمل ، ولا بد منه.

واختار بن العربي الحمل على العادة ، قال: وكانت عادة أهل الحجاز والشام وغيرهم المسامحة في ذلك ، بخلاف بلدنا ، قال: ورأى بعضهم أن مهما كان على طريق لا يعدل إليه ، ولا يقصد ، جاز للمار الأخذ منه ، وفيه إشارة إلى قصر ذلك على المحتاج.

وأشار أبو داود في السنن إلى قصر ذلك على المسافر في الغزو ، وآخرون إلى قصر الإذن على ما كان لأهل الذمة ، والنهي على ما كان للمسلمين ، واستؤنس بما شرطه الصحابة على أهل الذمة من ضيافة المسلمين ، وصح ذلك عن عمر وذكر بن وهب عن مالك في المسافر ينزل بالذمي ، قال: لا يأخذ منه شيئا إلا

[1] -(ضعيف ، انظر جة ٢٣٠٣)

بإذنه ، قيل له: فالضيافة التي جعلت عليهم ، قال: كانوا يومئذ يخفف عنهم بسببها ، وأما الآن فلا.

وجنح بعضهم إلى نسخ الإذن ، وحملوه على أنه كان قبل إيجاب الزكاة ، قالوا: وكانت الضيافة حينئذ واجبة ، ثم نسخ ذلك بفرض الزكاة

قال الطحاوي: وكان ذلك حين كانت الضيافة واجبة ، ثم نسخت ، فنسخ ذلك الحكم ، وأورد الأحاديث في ذلك.

وقال النووي في شرح المهذب: اختلف العلماء فيمن مر ببستان أو زرع ، أو ماشية.

قال الجمهور: لا يجوز أن يأخذ منه شيئا إلا في حال الضرورة ، فيأخذ ويغرم عند الشافعي والجمهور.

وقال بعض السلف: لا يلزمه شيء.

وقال أحمد: إذا لم يكن على البستان حائط ، جاز له الأكل من الفاكهة الرطبة في أصح الروايتين ، ولو لم يحتج لذلك.

وفي الأخرى: إذا احتاج ، ولا ضمان عليه في الحالين.

وعلق الشافعي القول بذلك على صحة الحديث ، قال البيهقي: يعني حديث ابن عمر مرفوعا " إذا مر أحدكم بحائط فليأكل ، ولا يتخذ خبيئة " ، أخرجه الترمذي واستغربه ، قال البيهقي: لم يصح ، وجاء من أوجه أخر غير قوية.

قلت: والحق أن مجموعها لا يقصر عن درجة الصحيح ، وقد احتجوا في كثير من الأحكام بما هو دونها ، وقد بينت ذلك في كتابي " المنحة " فيما علق الشافعي القول به على الصحة.

وفي الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام ، وتمثيل ما قد يخفى بما هو أوضح منه ، واستعمال القياس في النظائر.

وفيه ذكر الحكم بعلته ، وإعادته بعد ذكر العلة تأكيدا وتقريرا ، وأن القياس لا يشترط في صحته مساواة الفرع للأصل بكل اعتبار ، بل ربما كانت للأصل مزية لا يضر سقوطها في الفرع إذا تشاركا في أصل الصفة ، لأن الضرع لا يساوي الخزانة في الحرز ، كما أن الصر لا يساوي القفل فيه ، ومع ذلك ، فقد ألحق الشارع الضرع المصرور في الحكم بالخزانة المقفلة في تحريم تناول كل منهما بغير إذن صاحبه ، أشار إلى ذلك بن المنير.

وفيه إباحة خزن الطعام ، واحتكاره إلى وقت الحاجة إليه ، خلافا لغلاة المتزهدة المانعين من الادخار مطلقا ، قاله القرطبي.

وفيه أن اللبن يسمى طعاما ، فيحنث به من حلف لا يتناول طعاما ، إلا أن يكون له نية في إخراج اللبن ، قاله النووي.

قال: وفيه أن بيع لبن الشاة بشاة في ضرعها لبن ، باطل ، وبه قال الشافعي والجمهور ، وأجازه الأوزاعي.

وفيه أن الشاة إذا كان لها لبن مقدور على حلبه ، قابله قسط من الثمن ، قاله الخطابي ، وهو يؤيد خبر المصراة ، ويثبت حكمها في تقويم اللبن.

وفيه أن من حلب من ضرع ناقة أو غيرها في مصرورة محرزة بغير ضرورة ولا تأويل ، ما تبلغ قيمته ما يجب فيه القطع ، أن عليه القطع إن لم يأذن له صاحبها تعيينا أو إجمالا ، لأن الحديث قد أفصح بأن ضروع الأنعام خزائن الطعام.

وحكى القرطبي عن بعضهم وجوب القطع ، ولو لم تكن الغنم في حرز ، اكتفاء بحرز الضرع للبن ، وهو الذي يقتضيه ظاهر الحديث. فتح الباري (٥/ ٨٩)

أهم فوائد الحديث:

١-تحريم الاعتداء على أموال الناس: فاللبن الذي في ماشية الإنسان ملك له، ولا يجوز أخذه بغير إذنه.

٢-احترام الملكية الخاصة: الإسلام يحفظ للإنسان ماله، صغيرًا كان أو كبيرًا، ولا يسمح بالتصرف فيه إلا برضاه.

٣-لا يجوز استعمال مال الغير بغير إذنه: فالمنع لا يقتصر على أخذ اللبن، بل يشمل كل تصرف في مال الإنسان دون رضاه.

٤-النبي ﷺ يستخدم القياس على ما يعرفه الناس: فقد شبّه أخذ اللبن من الماشية بغير إذن صاحبها بأخذ الطعام من خزانته بغير إذنه، حتى يدرك الإنسان أن الأمر اعتداء على حق الغير.

٥-مراعاة مشاعر الآخرين: من القواعد الجميلة التي يربي عليها الحديث: ما لا ترضاه لنفسك فلا تفعله بغيرك.

مثال معاصر:

لو كان لجارك بقرة أو شاة، فلا يجوز لك أن تحلبها وتأخذ لبنها دون إذنه، حتى لو كانت الماشية واقفة أمام بيتك أو كان اللبن ظاهرًا فيها.

أما إذا قال لك صاحبها: احلب منها واشرب، فقد أصبح ذلك جائزًا بإذنه.

درس إيماني وتربوي: يعلمنا الحديث أن الأمانة ليست في الأموال الكبيرة فقط؛ فقد يكون الشيء الذي يأخذه الإنسان قليلًا في نظره، لكنه عند صاحبه مالٌ له قيمة.

كما يعلمنا النبي ﷺ أن نضع أنفسنا مكان الآخرين، فنقول: هل أرضى أن يفعل شخص بي ما أريد أن أفعله به؟

فإن كنا لا نرضاه لأنفسنا، فلا ينبغي أن نفعله بالآخرين.

تغطية الآنية وإيكاء الأسقية

الخامس والعشرون

قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِقَدَحِ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ. لَيْسَ مُخَمَّرًا. فَقَالَ: (أَلَّا خَمَّرْتَهُ[1] وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا![2]).

قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: إِنَّمَا أُمِرَ بِالْأَسْقِيَةِ أَنْ تُوكَأَ ليلا. وبالأبواب أن تغلق ليلا.[3]

من فقه الحديث

كان النبي ﷺ حريصًا على حفظ الطعام والشراب من التلوث والضرر، ولذلك أمر بتغطية الأواني وإغلاق الأبواب، وخاصة في الليل.

فقد جاء أبو حميد بإناء من اللبن، وكان مكشوفًا، فقال له النبي ﷺ: «أَلَا خَمَّرْتَهُ»، أي: لماذا لم تغطه؟

وقوله ﷺ: «وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا» معناه: حتى لو لم تجد غطاءً مناسبًا، فضع عليه عودًا بالعرض؛ إشارة إلى أهمية تغطية الإناء وعدم تركه مكشوفًا.

* قال النووي تعليقًا على ما جاء في الرواية الأولى من قوله "قال أبو حميد: إنما أمر بالأسقية أن توكى ليلاً، وبالأبواب أن تغلق ليلاً" قال النووي: هذا الذي قاله أبو حميد من تخصيصهما بالليل ليس في اللفظ ما يدل عليه، والمختار عند

---

[1] – أي: غطيته، ومنه خمار المرأة ، لأنه يسترها. فتح الباري (ج ١٦ / ص ٨١)

[2] – هو مأخوذ من العرض ، أي: تجعل العود عليه بالعرض ، والمعنى أنه إن لم يغطه ، فلا أقل من أن يعرض عليه شيئا.

[3] – وأخرجه الدارمي (٢١٣١)، ومسلم (٢٠١٠)، وابن خزيمة (١٢٩)، وأبو عوانة (٨١٤٤)

الأكثرين من الأصوليين، وهو مذهب الشافعي وغيره رضي الله عنهم أن تفسير الصحابي، إذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة، ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره، وأما إذا لم يكن في ظاهر الحديث ما يخالفه، بأن كان مجملاً، فيرجع إلى تأويله، ويجب الحمل عليه، لأنه إذا كان مجملاً لا يحل له حمله على شيء إلا بتوقيف، وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي، عند الشافعي والأكثرين، والأمر بتغطية الإناء عام، فلا يقبل تخصيصه بمذهب الراوي، بل يتمسك بالعموم. والله أعلم.

* قال القرطبي: الأمر والنهي في هذا الحديث للإرشاد، قال: وقد يكون للندب، وجزم النووي بأنه للإرشاد، لكونه لمصلحة دنيوية، وتعقب بأنه قد يفضي إلى مصلحة دينية، وهي حفظ النفس المحرم قتلها، والمال المحرم تبذيره، وقال ابن دقيق العيد: هذه الأوامر لم يحملها الأكثرون على الوجوب، ويلزم أهل الظاهر حملها على الوجوب، قال: وهذا لا يختص بالظاهري، بل الحمل على الظاهر إلا لمعارض ظاهر، يقول به أهل القياس، وإن كان أهل الظاهر أولى بالالتزام به، لكونهم لا يلتفتون إلى المفهومات والمناسبات.

قال: وهذه الأوامر تتنوع بحسب مقاصدها، فمنها ما يحمل على الندب، وهو التسمية على كل حال، ومنها ما يحمل على الندب والإرشاد معـًا، كإغلاق الأبواب، من أجل التعليل بأن الشيطان لا يفتح بابـًا مغلقـًا، لأن الاحتراز من

مخالطة الشيطان مندوب إليه، وإن كان تحته مصالح دنيوية، كالحراسة، وكذا إيكاء السقاء، وتخمير الإناء.

* أخذ بعضهم من هذه الأوامر أن التعرض للفتن مما لا ينبغي، وأن الاحتراس منها أحزم، وإن كان الله بالغـًا أمره، قد جعل لكل شيء قدراً.(١)

* وفيه: استحباب تخمير الإناء؛ ولذا قال له النبي ﷺ: ((أَلَا خَمَّرْتَهُ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا؟))، يعني: ألا غطيته؟ والتخمير هو: التغطية، ومنه: خمار المرأة، يعني: ما تُغطي به وجهها، ومنه: الخمر، سمي خمرًا؛ لأنه يغطي العقل.

* وفيه: استحباب تخمير الإناء، فإن لم يجد شيئًا فإنه يعرض عليه عودًا عرضًا لا طولًا، ويذكر اسم الله، كما سيأتي في الحديث.

* وفيه: استحباب إيكاء الأسقية، يعني: ربط فم القربة والسقاء؛ لئلَّا يدخل فيه شيء من الهوام والحشرات. (٢)

أهم فوائد الحديث

١-استحباب تغطية الطعام والشراب: فالسنة أن يحرص المسلم على تغطية الأواني، ولا يترك الطعام والشراب مكشوفين بلا حاجة.

---

١ - «فتح المنعم شرح صحيح مسلم» (٨/ ١٨٧)

٢ - «توفيق الرب المنعم بشرح صحيح الإمام مسلم» (٦/ ٤٩).

٢-المحافظة على الصحة والنظافة: تغطية الطعام والشراب تمنع وصول الأتربة والحشرات وغيرها إليه، وتحفظه من أسباب التلوث.

٣-الأخذ بأسباب الوقاية: الإسلام لا يعلّم الإنسان الاعتماد على التوكل مع ترك الأسباب، بل يجمع بين التوكل على الله والأخذ بالأسباب النافعة.

٤-أهمية إغلاق الأبواب ليلًا: في الحديث إرشاد إلى إغلاق أبواب البيوت في الليل، مع إحكام أوعية الطعام والشراب.

٥-عناية النبي ﷺ بالتفاصيل اليومية: لم تكن توجيهات النبي ﷺ مقتصرة على العبادات فقط، بل شملت أيضًا آداب الطعام والشراب والنظافة وحفظ البيوت.

٦-إذا لم يوجد غطاء فلا يُترك الإناء مكشوفًا: قوله ﷺ: «ولو تعرض عليه عودًا» يدل على أن المقصود تحقيق معنى التغطية قدر الاستطاعة، ولو بشيء بسيط.

درس تربوي:

في الحديث تعليم للمسلم أن النظافة والاحتياط وحفظ النعمة من هدي النبي ﷺ، وأن الأمور الصغيرة التي قد يستهين بها الإنسان يمكن أن تكون من الآداب المهمة في الإسلام.

فاللبن نعمة، والطعام نعمة، ومن شكر النعمة المحافظة عليها وعدم تعريضها للتلف أو التلوث.

الشرب من البان إبل اليتيم

الحديث السادس والعشرون

وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فَقَالَ لَهُ: إِنَّ لِي يَتِيمًا ، وَلَهُ إِبِلٌ ، أَفَأَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ؟ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّةَ إِبِلِهِ (١) وَتَهْنَأُ جَرْبَاهَا (٢) وَتَلُطُّ حَوْضَهَا (٣) وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وِرْدِهَا (٤) فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلٍ (٥) وَلَا نَاهِكٍ فِي الْحَلَبِ {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ، قُلْ هُوَ أَذًى، فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ، وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ} (٦)

من فقه الحديث

أخي القارئ : هذا الحديث يتحدث عن مال اليتيم، وهو مال يجب على وليه أن يحافظ عليه ويحسن رعايته.

فإذا كان اليتيم يملك إبلًا، وكان وليه هو الذي يتولى خدمتها ورعايتها، فهل يجوز له أن يشرب من لبنها؟

---

١ – أي: تطلب ما ضل منها ، وتقتفي أثره ، وتنشده ، يريد على حسب ما تفعل بضالة إبلك؛ لأنه هو الابتغاء المعتاد. المنتقى شرح الموطأ (ج ٤ / ص ٣٤٥)

٢ – أي: تطلي الجربة منها بالهناء ، وهو القطران. المنتقى (ج ٤ / ص ٣٤٥)

٣ – أي: ترم حوضها الذي تشرب منه ، وتكنسه ، ولطت الحوض لوطا: طينته. المنتقى (ج ٤ / ص ٣٤٥)

٤ – أي: يوم شربها. المنتقى – شرح الموطأ – (ج ٤ / ص ٣٤٥)

٥ – قوله (فاشرب غير مضر بنسل) على معنى الإباحة له ليشرب من لبنها على هذين الشرطين: أحدهما أن لا يضر بأولادها.

٦ – موطأ مالك ت الأعظمي (٥/ ١٣٦٧) (٣٤٤٦) صحيح.

بيّن ابن عباس رضي الله عنهما أن له أن يشرب بقدر ما يقابل خدمته ورعايته، من غير إسراف ولا إضرار.

فاللبن موجود بسبب الإبل، والإبل تحتاج إلى رعاية وعناية، ومن يقوم على خدمتها يجوز له أن ينتفع بشيء من لبنها، بشرط أن يكون ذلك بالمعروف.

أهم فوائد الحديث:

١-وجوب المحافظة على مال اليتيم: مال اليتيم أمانة، ويجب على من يتولى أمره أن يحفظه ولا يستغله.

٢. جواز انتفاع ولي اليتيم بالمال عند الحاجة وبالمعروف: إذا كان الولي يقوم على رعاية مال اليتيم وخدمته، جاز له أن ينتفع منه بقدر الحاجة وبالعدل، دون إسراف أو استغلال.

٣-عدم الإضرار باليتيم: يشترط في الانتفاع ألا يؤدي إلى نقص مال اليتيم أو إتلافه أو الإضرار بمصلحته.

٤-المحافظة على صغار الماشية: لا يجوز أن يشرب الإنسان من اللبن بطريقة تحرم صغار الحيوان من غذائها، ولذلك قال ابن عباس: «غير مضر بنسل».

٥-الاعتدال في الانتفاع: قال: «ولا ناهك في الحلب»، أي لا يستوفي اللبن كله، بل يترك منه ما تحتاج إليه صغار الماشية.

٦-الأمانة في رعاية أموال الضعفاء: اليتيم من أضعف الناس من حيث القدرة على حفظ ماله والدفاع عنه، ولذلك شددت الشريعة في المحافظة على حقوقه.

مثال مبسط: لو كان يتيم يملك عددًا من الأغنام، وكان وليه هو الذي يطعمها ويسقيها ويحفظها ويعالجها، فلا يجوز له أن يأخذ لبنها لنفسه كيف شاء.

لكن إذا احتاج إلى شيء من اللبن، وكان يأخذ بقدر معتدل لا يضر باليتيم ولا بصغار الأغنام، فالأمر يختلف بحسب الضوابط الشرعية وحاله وحاجته.

الدرس التربوي:

هذا الحديث يعلمنا أن من تولى أمر مال شخص ضعيف، فقد حمل أمانة عظيمة، فلا ينبغي أن ينظر إلى المال على أنه فرصة للانتفاع الشخصي، وإنما ينظر إليه على أنه أمانة يجب حفظها.

والأصل في مال اليتيم هو الحفظ والتنمية والرعاية، لا الاستغلال.

القاعدة الجامعة هنا: مال اليتيم أمانة، والانتفاع منه لا يكون إلا بالمعروف، وبقدر الحاجة، ومن غير إضرار أو إسراف.

وهذا من عظمة الإسلام في حماية أموال الضعفاء وصيانة حقوق الأيتام.

الهدية دليل المحبة وعدم الغضب

الحديث السابع والعشرون

عَن أنس: أَن الْيَهُود كَانُوا إِذا حَاضَت الْمَرْأَة فيهم لم يؤاكلوها، وَلم يجامعوهن فِي الْبيُوت. فَسَأَلَ أَصْحَاب النَّبِي صلى الله عليه وسلم النَّبِي صلى الله عليه وسلم، فَأنْزل الله عز وجل {و٠ يسألونك عَن الْمَحِيض قل هُوَ أَذَى فاعتزلوا النِّسَاء فِي الْمَحِيض} إِلَى آخر الْآيَة [الْبَقَرَة] فَقَالَ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم " اصنعوا كل شيءْ إِلَّا النِّكَاح " فَبلغ ذَلِك الْيَهُود، فَقَالُوا: مَا يُرِيد هَذَا الرجل أَن يدع من أمرنَا شَيْئا إِلَّا خَالَفنَا فِيهِ. فجَاء أسيد بن حضير وَعباد بن بشر فَقَالَا: يَا رَسُول الله، إِن الْيَهُود تَقول كَذَا وَكَذَا، فَلَا نجامعهن؟ فَتغير وَجه رَسُول الله صلى الله عليه وسلم حَتَّى ظننا أَن قد وجد عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا، فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّة من لبن إِلَى رَسُول الله صلى الله عليه وسلم، فَأرْسل فِي آثارهما فَسَقَاهُمَا، فعرفا أَنه لم يجد عَلَيْهِمَا.(١)

من فقه الحديث

أخي المسلم : هذا الحديث يبين اعتدال الإسلام في التعامل مع المرأة أثناء الحيض.

فاليهود كانوا قد بالغوا في الابتعاد عن المرأة الحائض حتى كأنها أصبحت معزولة عن أهل بيتها، فجاء الإسلام بالوسطية: الحيض أمر طبيعي يصيب

---

١ –المسند ١٩/ ٣٥٦ (١٢٣٥٤)، ومسلم ١/ ٢٤٦ (٣٠٢).

المرأة، وليس سببًا لهجرها أو إهانتها أو الابتعاد عنها، وإنما يُمنع الجماع فقط أثناء الحيض.

موقف النبي ﷺ: لما سمع النبي ﷺ كلام اليهود وتعجبهم من مخالفة المسلمين لهم، جاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما إلى النبي ﷺ، وذكرا له ما يقوله اليهود.

فتغير وجه النبي ﷺ، ثم خرج الرجلان، فأتته هدية من اللبن، فأرسل إليهما وسقاهما منه.

وهذا يدل على أن النبي ﷺ لم يكن غاضبًا منهما بسبب سؤالٍ صريحٍ بقصد الفهم، وإنما تأثر بما تضمّنه الكلام من تشبيه موقف المسلمين بموقف اليهود على وجه الاعتراض، ثم لما سقاهما اللبن علما أن النبي ﷺ لم يجد عليهما شيئًا.

«يدل على استحباب مخالفة أهل الكتاب إلا أن تكون في مخالفتهم مخالفة شرعنا، فإن الوطء في الحيض أذى جر المتلبس به، وذلك أن الإنسان في هذه الدنيا مع زوجته التي أباحها الله له وما ملكت يمينه إذا نظر إلى حكمة الله تعالى في منعه من وطئها في وقت الحيض، نظر إلى أنه سبحانه كالمهدي لها إليه في كل وقت من كمال حسن الهدية أن تزف على أحسن حالاتها في طيب ريحها وطهارة باطنها وظاهرها ليستدل بذلك على احتفال مهديها بالمهدى إليه.

* فإذا عرض للمرأة من حيض قدره الله لحكمة أخرى وهي أن الحيض قضاه الله على النساء دون الرجال من أجل أن دم الحيض إذا حملت المرأة كان هو بعينه قوتا للجنين يتغذى منه في حال كونه في البطن على جهته، وعند خرجه إلى الدنيا من الثدي مقلوبا إلى اللبن عن أصل خلقة، فلو قد كان هذا الغذاء للطفل من جملة غذاء المرأة المعهود لكان يضر بها ويسقمها في الزمن اليسير، ولكن لما كان مما جبلها الله تعالى عليه أنها في كل شهر يفضل منه عن حد ما يفتدى به بدنها مبلغا ترميه عنها في مجاري الحيض دائمًا حتى إذا حملت انقلب غذاء للجنين لم يتجدد على مادة قواها ما ينقصها ولا يزال تحيض هكذا حتى إذا بلغت من السن ما لا يحيض معه لضعف هضمها قطع الله حينئذ الحبل عنها، فمن لا تحيض لا تحبل إلا ما ذكره الله عز وجل آية في زوجتي إبراهيم وزكريا.

* وكان اشتغال النساء زمانًا بالحيض للاستعداد بحملهن، وزمانًا بالحمل مشغولات بالأجنة في بطونهن، وزمانًا بالرضاع وتربية الأطفال في حجورهن؛ فلذلك أباح الله عز وجل للرجل من النساء أربعًا، ولم يبح

للواحدة منهن إلا الرجل الواحد إلا أن الله عز وجل عاضهن في الدماء أضعافها عند إنزالهن وإنزال الرجل معهن. فكانت حال المرأة في مدة الحيض حالة تلوث بأذى فلم يصح لمن يراد إكرامه بإهدائها إليه أن يتعرض بها غير تامة

الأحوال فإنه مما نرضي به المهدي ليكون ما هداه في مقام الكمال فلذلك لما غضب رسول الله ﷺ حين قالوا: ألا نجامعن يا رسول الله.

* فأما إرساله إلى الرجلين وسقيه إياهما اللبن، فإنه لا يدل على أنه لم يغضب في مثل ذلك السؤال إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن بلغ منه الغضب إلى أن يمنع السائل من طعامه أو يشركه في زاده.

* وأما الذي صنعه أهل الكتاب من مجانبة الحائض إلى أنهم لا يباشرونهن ولا يضاجعوهن، ولا يشربون مما يضعن أيديهن فيه، فإن ذلك مما كذبوا فيه وغلوا، وزادوا على الواجب، وإنما الحق اجتنابهم في مواضع الحيض خاصة دون المؤاكلة والمشاربة والمضاجعة إذ ليس حيضتها في غير موضع حيضتها.»[1]

هم فوائد الحديث:

١-الحيض ليس مرضًا ولا عيبًا: المرأة الحائض تبقى إنسانة كريمة، لها حقوقها وحرمتها، ولا يجوز معاملتها باحتقار أو نفور.

٢-جواز مخالطة المرأة الحائض: يجوز لها أن تأكل وتشرب مع زوجها وأهلها، وتجلس معهم، وتعيش حياتها بصورة طبيعية.

[1] -«الإفصاح عن معاني الصحاح» (٥/ ٣٥٦)

٣-تحريم الجماع أثناء الحيض: الممنوع هو الجماع في موضع الحيض أثناء وجود الدم، وليس مجرد قرب الزوج من زوجته أو معاشرتها في الأمور الأخرى.

٤-الإسلام دين الوسطية: لم يأخذ الإسلام طريقة اليهود في التشديد والعزلة، ولم يترك الأمر بلا ضوابط، وإنما شرع حكمًا وسطًا يحفظ النظافة والعبادة والعلاقة الزوجية.

٥-حسن معاملة الزوجة: الحيض لا ينبغي أن يكون سببًا في هجر الزوج لزوجته أو إساءة معاملتها؛ بل يبقى بينهما المودة والرحمة.

٦-السؤال عن الأحكام الشرعية أمر مشروع: فالصحابة رضي الله عنهم كانوا يسألون النبي ﷺ عما يشكل عليهم حتى يتعلموا الحكم الصحيح.

درس تربوي مهم: من أجمل ما في الحديث أن الإسلام يحفظ كرامة المرأة في كل أحوالها؛ فالمرأة أثناء الحيض لا تصبح نجسة الذات، ولا ينبغي أن تُعامل وكأنها مصدر قذر أو أذى.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ فالحيض أمر كتبه الله على بنات آدم، وليس ذنبًا ولا نقصًا في المرأة.

***

الشرب من البان الهدي

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: إِذَا اضْطُرِرْتَ إِلَى بَدَنَتِكَ فَارْكَبْهَا رُكُوبًا غَيْرَ فَادِحٍ، وَإِذَا اضْطُرِرْتَ إِلَى لَبَنِهَا فَاشْرَبْ بَعْدَمَا يَرْوَى فَصِيلُهَا ، فَإِذَا نَحَرْتَهَا فَانْحَرْ فَصِيلَهَا مَعَهَا. (١)

من فقه الحديث

أخي السلم : هذا الأثر يبين كيفية الانتفاع بالهدي أو البدنة عند الحاجة والضرورة، مع المحافظة على حق الحيوان وصغيره وعدم الإضرار به.

فإذا احتاج الإنسان إلى ركوب البدنة التي أعدها للنحر، جاز له أن يركبها ركوبًا خفيفًا لا يرهقها ولا يتعبها.

وإذا احتاج إلى شرب لبنها، فإنه لا يشرب منه حتى يشبع فصيلها (صغيرها) ويأخذ حاجته من اللبن، ثم يشرب الإنسان من الفاضل.

---

١ – مالك في الموطأ ج ١/ ص ٣٧٩ حديث رقم: ٨٤٧

أما إذا جاء وقت نحرها، وكان معها فصيلها، فإنه ينحر الفصيل معها.

وقوله إذا اضطررت إلى لبنها فاشرب بعدما يروى فصيلها إباحة للشرب إلى لبنها بعد ري فصيلها) وليس له أن يضربه ويدخل عليه من شرب لبنه ما يضعفه بشرب ذلك ومعنى بعد ري فصيلها عندي بعد أن يترك للفصيل ما لا يشك أن يكفيه؛ لأن الفصيل إذا روي الآن احتاج بعد ساعة إلى الشرب والمعاودة فلا يكون معنى بعد ري فصيلها أن يشرب بإثر ري الفصيل وإنما معناه أن يترك له مقدار ريه، وإنما منع من الشرب من غير ضرورة لما ذكرناه في الركوب مخافة أن يدخل على الفصيل أو على أمه ضررا لشربه فمنع من ذلك في الجملة.

وقال ابن القاسم: لا يشرب لبنها بعد ري فصيلها، ولعله أراد أن لا تكون ضرورة فيعود إلى أصله في الإباحة؛ لأنها منافع لا تنقص الخلقة كالركوب.

وقد روى ابن عبد الحكم عن مالك إذا اضطر إلى ذلك جاز له شربه وقال ابن وهب لا يشرب لبنها إلا من ضرورة وهذا كله على ما قدمناه.

وقوله وإذا نحرتها فانحر فصيلها معها يريد أن حكمه حكمها لا سيما إذا ولدته بعد إيجابها كولد أم الولد تلده أن تكون أم ولد فإن حكمها حكمه والله أعلم.(١)

أهم فوائد الأثر:

---

١ – المنتقى شرح الموطإ (٢/ ٣١١)

١-جواز الانتفاع بالهدي عند الضرورة: إذا احتاج صاحب البدنة إلى ركوبها، فلا حرج في ذلك، بشرط ألا يضر بها.

٢-الرحمة بالحيوان: من أعظم ما يظهر في هذا الأثر أن الإنسان لا يقدم حاجته على حاجة الحيوان الضعيف، بل يراعيه ويحافظ عليه.

٣-تقديم حاجة الصغير: عند شرب اللبن، ينبغي أن يأخذ الفصيل حاجته أولًا، ثم ينتفع الإنسان بما بقي.

٤-عدم الإسراف في الانتفاع :قوله: «ركوبًا غير فادح» يدل على أن الانتفاع ينبغي أن يكون بقدر الحاجة، من غير إنهاك أو إتلاف.

٥-مراعاة مقصود الهدي :فالبدنة معدة للتقرب إلى الله تعالى، ولذلك لا يجوز أن يؤدي الانتفاع بها إلى إتلافها أو إضعافها على نحو ينافي المقصود منها.

مثال مبسط: لو كان رجل قد أعد ناقة للهدي، ثم احتاج أثناء الطريق إلى ركوبها، جاز له أن يركبها عند الحاجة، لكن دون أن يحملها فوق طاقتها أو يتعبها.

وإذا كانت الناقة مرضعة ولها صغير، واحتاج صاحبها إلى اللبن، فلا يستأثر باللبن كله، بل يترك للصغير ما يكفيه، ثم يأخذ حاجته من الباقي.

درس تربوي : هذا الأثر يعلمنا أن الرحمة ليست بالإنسان فقط، بل تشمل الحيوان أيضًا، وأن المسلم إذا احتاج إلى الانتفاع بمخلوق من مخلوقات الله فلا يكون انتفاعه قائمًا على القسوة والإضرار، وإنما على الرفق والاعتدال ومراعاة الحاجة.

الباب السادس معجزات النبي ﷺ مع اللبن

إضرار الضرع باللبن من معجزات النبي ﷺ

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ أَرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: " يَا غُلَامُ، هَلْ مِنْ لَبَنٍ؟ " قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، وَلَكِنِّي مُؤْتَمَنٌ، قَالَ : " فَهَلْ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ؟ " فَأَتَيْتُهُ (٢) بِشَاةٍ، فَمَسَحَ ضَرْعَهَا، فَنَزَلَ لَبَنٌ، فَحَلَبَهُ فِي إِنَاءٍ، فَشَرِبَ، وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: " اقْلِصْ " فَقَلَصَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدَ هَذَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ، قَالَ: فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: " يَرْحَمُكَ اللهُ، فَإِنَّكَ غُلَيِّمٌ مُعَلَّمٌ (١)

---

١ – مسند أحمد ط الرسالة (٦/ ٨٢) وأخرجه أبو يعلى مطولاً (٥٠٩٦) من طريق أبي المنذر سلام بن سليمان، و (٤٩٨٥) أيضا، وابن حبان (٦٥٠٤) ، والطبراني في "الكبير" (٨٤٥٦) ، والبيهقي في "دلائل النبوة" ٨٤/٦ من طريق أبي عوانة، والطبراني في "الكبير" (٨٤٥٧)

من فقه الحديث

كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في صغره يرعى غنمًا لعقبة بن أبي معيط، فمر به النبي ﷺ ومعه أبو بكر رضي الله عنه، فسأله النبي ﷺ: «هل من لبن؟»

فقال ابن مسعود رضي الله عنه: نعم، ولكنني مؤتمن على هذه الغنم، أي إن الغنم ليست ملكي، ولا أستطيع أن أتصرف في لبنها دون إذن صاحبها.

فطلب النبي ﷺ شاةً لم ينزُ عليها الفحل، أي شاةً لم تحمل ولم تكن ذات لبن بسبب الولادة، فأتاه بها ابن مسعود رضي الله عنه.

فمسح النبي ﷺ ضرعها، فنزل منها اللبن بإذن الله، فحلبه في إناء، وشرب منه، وسقى أبا بكر رضي الله عنه، ثم قال للضرع: «اقْلِصْ»، أي: انقبض وارجع إلى حاله، فانقطع اللبن.

ثم جاء ابن مسعود رضي الله عنه بعد ذلك إلى النبي ﷺ وطلب منه أن يعلمه، فقال له النبي ﷺ بعد أن مسح على رأسه:

«يَرْحَمُكَ اللهُ، فَإِنَّكَ غُلَيِّمٌ مُعَلَّمٌ» أي: رحمك الله، فإنك غلام صغير، لكنك صاحب علم وفهم وتعليم.

أهم فوائد الحديث:

١-الأمانة في المال: أعظم ما يظهر في الحديث أن ابن مسعود رضي الله عنه لم يأخذ من اللبن لنفسه؛ لأنه يعلم أن الغنم ليست ملكه، وإنما هو مؤتمن عليها.

وهذا درس عظيم في أن الأمانة تكون حتى في الأشياء الصغيرة.

٢-لا يجوز التصرف في مال الغير بغير إذنه: فاللبن ملك لصاحب الغنم، ولذلك توقف ابن مسعود رضي الله عنه عن إعطاء النبي ﷺ منه حتى وجد ما يمكن الانتفاع به دون التعدي على حق صاحبه.

٣-عظمة الأمانة سبب للرفعة: كان ابن مسعود رضي الله عنه غلامًا صغيرًا، لكن أمانته وصدقه جعلا النبي ﷺ يثني عليه ويدعو له.

٤-رحمة النبي ﷺ بالصغار: نادى النبي ﷺ ابن مسعود بلطف: «يا غلام»، ثم مسح على رأسه ودعا له، وهذا من رحمته ﷺ وحسن تعامله مع الأطفال والشباب.

٥-تشجيع الصغير على العلم: لما طلب ابن مسعود من النبي ﷺ أن يعلمه، لم يهمله، بل دعا له وأثنى عليه بقوله:«فإنك غُلَيِّمٌ مُعَلَّمٌ».

وفي ذلك تشجيع للصغار على طلب العلم والحرص على التعلم.

٦-جواز شرب اللبن: الحديث فيه بيان فضل اللبن وحِلِّ شربه، وهو من الأطعمة الطيبة النافعة.

٧-ظهور معجزة للنبي ﷺ:من معجزاته ﷺ أن الشاة التي لم تكن ذات لبن نزل منها اللبن بعد أن مسح ضرعها، فشرب النبي ﷺ منه وسقى أبا بكر رضي الله عنه.

شرح عبارة «لم ينزُ عليها الفحل» أي: شاة لم يطأها الفحل، فلم تكن حاملًا ولم تكن قد ولدت، وبالتالي لم يكن من المعتاد أن يكون لها لبن.

فنزول اللبن منها في هذه الحالة كان أمرًا خارقًا للعادة، ومن دلائل نبوة رسول الله ﷺ.

درس تربوي جميل:

من أجمل ما في الحديث أن الأمانة لا تتجزأ.

فعبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان يستطيع أن يأخذ قليلًا من اللبن، وربما لا يشعر صاحب الغنم بذلك، لكنه قال:

«ولكني مؤتمن» وهذه كلمة عظيمة؛ لأنه علم أن الله يراه وإن لم يره صاحب المال.

فالمؤمن الحقيقي يحفظ الأمانة سواء كان المال كثيرًا أو قليلًا، وسواء كان صاحبه حاضرًا أو غائبًا.

تكثير اللبن من معجزات سيد البشر ﷺ

الحديث الثلاثون

قال مُجَاهِدٌ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: آللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلاَّ لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلاَّ لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو القَاسِمِ ﷺ ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي ، وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا هِرٍّ ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: الحَقْ ، وَمَضَى فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟ قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلاَنٌ أَوْ فُلاَنَةُ، قَالَ: أَبَا هِرٍّ ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: الحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ ،

فَادْعُهُمْ لِي ، قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإِسْلاَمِ، لاَ يَأْوُونَ عَلَى أَهْلٍ، وَلاَ مَالٍ، وَلاَ عَلَى أَحَدٍ،إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا ، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ ، وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا ، فَسَاءَنِي ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ ، كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا ، فَإِذَا جَاؤُا أَمَرَنِي ، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدٌّ ، فَأَتَيْتُهُمْ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا ، فَاسْتَأْذَنُوا ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ البَيْتِ ، قَالَ : يَا أَبَا هِرٍّ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : خُذْ فَأَعْطِهِمْ ، فَأَخَذْتُ القَدَحَ ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ رَوِيَ القَوْمُ كُلُّهُمْ ، فَأَخَذَ القَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ ، فَقَالَ : أَبَا هِرٍّ قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ قُلْتُ : صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : اقْعُدْ فَاشْرَبْ فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ ، فَقَالَ : اشْرَبْ فَشَرِبْتُ ، فَمَا زَالَ يَقُولُ : اشْرَبْ حَتَّى قُلْتُ : لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا ، قَالَ : فَأَرِنِي ،فَأَعْطَيْتُهُ القَدَحَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَسَمَّى وَشَرِبَ الفَضْلَةَ.(١)

من فقه الحديث

---

١ –أخرجه أحمد ٥١٥/٢، والبخاري (٦٢٤٦) في الاستئذان: باب إذا دعي الرجل فجاء: هل يستأذن؟ و (٦٤٥٢) في الرقاق: باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم عن الدنيا، والترمذي (٢٤٧٧) في صفة القيامة: باب رقم (٣٦) ، وهناد في "الزهد" (٧٦٤)

يروي أبو هريرة رضي الله عنه قصة من أصعب أيام حياته، فيقول إنه كان يعاني من شدة الجوع حتى كان يضع بطنه على الأرض من شدة ما يجد من ألم الجوع، وأحيانًا كان يربط الحجر على بطنه ليخفف ألم الجوع.

وهذا يدل على شدة الفقر والحاجة التي كان يعيشها بعض أصحاب النبي ﷺ، وخاصة أهل الصُّفَّة، الذين كانوا فقراء من المهاجرين وغيرهم، يقيمون في المسجد النبوي، وليس لهم أهل ولا أموال يأوون إليها.

موقف أبي بكر وعمر رضي الله عنهما:

جلس أبو هريرة رضي الله عنه في الطريق الذي يمر منه أصحاب النبي ﷺ، فمر به أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

فسأله أبو هريرة عن آية من كتاب الله، ولم يكن قصده الحقيقي السؤال عن الآية، وإنما كان يريد أن يفتح معه حديثًا لعله يشعر بحاجته ويعطيه طعامًا يشبعه.

لكن أبا بكر رضي الله عنه مر ولم ينتبه إلى حاجته.

ثم مر عمر رضي الله عنه، فسأله أبو هريرة عن آية كذلك، وكان يريد الطعام، ولكن عمر رضي الله عنه لم يفطن إلى حاجته أيضًا.

* في هذا الحديث من الفقه: الإخبار عن شدة عيش أصحاب رسول الله ﷺ وحسن صبرهم.

* وفيه أيضًا: جواز الإخبار عن ذلك، على وجه شرح الحال؛ تسلية للمؤمن الفقير، لا على وجه الشكاية من الأقدار.

* وفيه أيضًا: جواز لأن يجعل الرجل لمحادثته أخاه سببًا لاستتباعه لدفع ضرورة.

*وفيه أيضًا: استحباب سؤال الرجل عما يجده في بيت نفسه، إذا كان لا مادة لذلك الشيء من ماله يعلمها؛ فإن رسول الله ﷺ لما رأى اللبن سأل عنه، فيستدل أنه لم يكن له حلوبة في البيت؛ فلذلك سأل، فلما قيل له: أهداه لك فلان أو فلانة رضيه ﷺ ، واستطابه.

* وفيه أيضًا: أن الإيثار من أشرف أخلاق المؤمنين؛ لأن النبي ﷺ رأى لبًنا في قدح، وعلم حال أبي هريرة، ثم قال: (ادع لي أهل الصفة).

* وفيه أيضًا: دليل على حسن الظن بالله سبحانه وتعالى: أنه يبارك في القليل من الزاد، فيعم الجمع الكبير.

* وفيه إشارة إلى أن الإمام، والعظيم في قومه، والمؤمن يستحب أن يكون له بيت للضيافة يقصده من لم بدع؛ فإن أهل الصفة كانوا أضياف الإسلام، وأهل الصفة كما وصفهم لا يأوون إلى أهل ولا مال.

* وفيه أيضًا دليل على أن السنة للشارب الجلوس.

* وفيه أيضًا دليل على أن صاحب البيت يكون آخر القوم شربًا، وكذلك خادمه.

* وفيه أيضًا دليل على أن من صور ضيافة الضيف: أن يدار عليهم في شرب اللبن، ولا يجعل بينهم فيشتركون، كما أن يستحب في غير هذه الصورة أن يجلس على القصعة من يتتبع القصعة لهم، فإذا شبعوا وخرجوا دخل غيرهم، كما قدمناه في مسند أنس.

* وفيه أيضًا من الفقه: جواز الري من اللبن؛ فإنه غذاء يجمع بين الطعام والشراب.

* وفيه: أن سؤر المؤمنين، وإن كانوا فقراء، فيه البركة، فلا ينبغي للمؤمن أن يستنكف منهم، ولا أن يترفع عن شربه؛ فإن رسول الله ﷺ شرب من فضل أصحاب الصفة.

* وفيه أيضًا ظاهرة دالة على نبوة محمد ﷺ ؛ إذ روى ذلك القدح جميع أهل الصفة، وأبا هريرة، حتى تناول رسول الله ﷺ ما فضل عنهم (١)

درس إيماني عظيم: من أجمل ما في الحديث قول أبي هريرة رضي الله عنه: "وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدٌّ"

فقد كان جائعًا، واللبن أمامه، وكان في أمسّ الحاجة إليه، ومع ذلك قدم طاعة النبي ﷺ على حاجته الشخصية.

ثم جاء الفرج من الله، فشرب هو حتى شبع، وشرب أهل الصفة جميعًا.

---

١ - «الإفصاح عن معاني الصحاح» (٧/ ٣٥٤)

وهذا يعلمنا أن طاعة الله ورسوله لا تضيع صاحبها، وأن الإيثار والصبر قد يكونان سببًا للبركة والفرج.

الباب السابع: اللبن والورع والصدقة

ورع النبي ﷺ

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ أُخْتِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهَا بَعَثَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ عِنْدَ فِطْرِهِ وَذَاكَ فِي طُولِ النَّهَارِ وَشِدَّةِ الْحَرِّ فَرَدَّ إِلَيْهَا رَسُولَهَا أَنَّى لَكِ هَذَا اللَّبَنُ قَالَتْ مِنْ شَاةٍ (قَالَ وَكَيْفَ وَصَلَتْ إِلَيْكِ) فَقَالَتْ اشْتَرَيْتُهَا مِنْ مَالِي فَشَرِبَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِذَلِكَ اللَّبَنِ مَرْثِيَةً لَكَ[1] مِنْ طُولِ النَّهَارِ وَشِدَّةِ الْحَرِّ وَرَدَدْتَ إِلَيَّ الرَّسُولَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ أُمِرَتِ الرُّسُلُ قَبْلِي أَنْ لَا يَأْكُلُوا إِلَّا طَيِّبًا وَلَا يَعْمَلُوا إِلَّا صَالِحًا" (٢)

---

[1] – أي: توجعا لك وإشفاقا. النهاية في غريب الأثر – (ج ٢ / ص ٤٨٣)

[2] –(ابن أبي الدنيا في الورع) ج ١/ص ٨٤ ح١١٦ ، (ك) ٧١٥٩ ، (طب) ج٢٥ص١٧٥ ح٤٢٨ ، انظر صحيح الجامع: ١٣٦٧ ، الصحيحة: ١١٣٦

من فقه الحديث

كان النبي ﷺ حريصًا جدًا على أن يكون طعامه وشرابه من الحلال الطيب، ولذلك لم يكتفِ بأن يرى اللبن أمامه، بل سأل عن مصدره وكيف وصل إلى صاحبه.

فلما علم أنه من شاة اشترتها أم عبد الله من مالها الحلال، شرب منه.

وفي ذلك بيان أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مأمورون بأن يأكلوا من الطيبات، ويعملوا الأعمال الصالحة.

معنى قولها: «مَرْثِيَةً لَكَ» أي: أرسلت اللبن شفقة عليك ورحمة بك؛ لأنها كانت تعلم أن النبي ﷺ صائم، وأن النهار طويل والحر شديد، فأرادت أن تخفف عنه شيئًا من المشقة.

وهذا يدل على محبتها للنبي ﷺ وحرصها على إكرامه.

أهم فوائد الحديث:

١-التحري في مصدر الطعام: النبي ﷺ لم يأكل اللبن حتى عرف مصدره، وهذا يدل على أهمية التثبت من حل الطعام والشراب.

٢-الطيب لا يعني مجرد نظافة الطعام: المقصود بالطيب هنا يشمل الحلال في مصدره وكسبه، فليس كل طعام لذيذ أو نظيف يكون حلالًا إذا كان قد اكتُسب بطريقة محرمة.

٣-الأنبياء يأكلون من الحلال: قال النبي ﷺ: «أَنْ لَا يَأْكُلُوا إِلَّا طَيِّبًا» وهذا يدل على أن من هدي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام تحري الحلال في المطعم والمشرب.

٤-العمل الصالح مرتبط بالمطعم الحلال: جمع النبي ﷺ بين الأمرين: «أَنْ لَا يَأْكُلُوا إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا يَعْمَلُوا إِلَّا صَالِحًا» فالحلال في المطعم، والعمل الصالح في السلوك والعبادة، كلاهما من طريق أهل الإيمان.

٥-رحمة الناس بالنبي ﷺ: إرسال أم عبد الله اللبن للنبي ﷺ في شدة الحر وطول النهار يدل على المحبة والشفقة والإحسان.

٦-السؤال عن مصدر المال والطعام ليس سوء ظن: سؤال النبي ﷺ لم يكن اتهامًا للمرأة، وإنما كان تحريًا للحلال، وهذا من الورع.

درس إيماني مهم:

الحديث يلفت أنظارنا إلى أمر قد يغفل عنه كثير من الناس:

ليس المهم فقط ماذا نأكل، وإنما المهم أيضًا من أين جاء ما نأكل.

فإذا كان المال حلالًا، والطعام حلالًا، كان ذلك أعون على الطاعة وقبول العمل.

أما المال الحرام فقد يكون سببًا في حرمان الإنسان من البركة وقبول الدعاء والعمل.

وقد جمع النبي ﷺ أصلًا عظيمًا في قوله: «أَنْ لَا يَأْكُلُوا إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا يَعْمَلُوا إِلَّا صَالِحًا».أي: طعام طيب، وكسب طيب، وعمل صالح.

مثال معاصر

إذا قدم لك شخص طعامًا، وأنت تعلم أن مصدره مال حلال، فلا حرج في أكله.

أما إذا كان الطعام مشتَرى بمال مسروق أو مغصوب أو مكتسب بطريق محرم، فلا يجوز الانتفاع به؛ لأن حرمة المال تتعلق بمصدره، لا بشكل الطعام فقط.

اللبن من أفضل الصدقات

الحديث الثاني والثلاثون

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ، أَوْ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أَوْ هَدَى زُقَاقًا كَانَ يَعْدِلُ نَسَمَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَمَلَ سَنَةٍ» (١)

الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ: "مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً، غدت بصدقة، وراحت بصدقة، صبوحها وغبوقها".(٢)(٣)

من فقه الحديث

بين النبي ﷺ في هذا الحديث فضل الإحسان إلى الناس، وتقديم المنافع لهم، ومساعدتهم في حاجاتهم، وأن بعض صور الصدقة والإحسان يكون لها أجر عظيم عند الله تعالى.

---

١ رواه أحمد ٤/ ٢٨٥ و ٢٨٦ – ٢٨٧ و ٣٠٠ و ٣٤٠، والترمذي (١٩٥٧) وقال: حسن صحيح، وصححه ابن حبان (٥٠٩٦). انظر صحيح الجامع: ٦٤٣٦ ، صحيح الترغيب والترهيب: ٨٩٨ ، ١٥٣٥

٢ –الصبوح: الشرب أول النهار، والغبوق: الشرب أول الليل. النووي (٣/ ٤٦٤)

٣ –أخرجه مسلم (٢/٧٠٧، رقم ١٠٢٠) .

«وقوله: (مَن منح منيحة – ويروى: منحة – غدت بصدقة وراحت بصدقة)

المنحة والمنيحة: عطية ذوات الألبان؛ لينتفع المعطى له باللبن، ثم يردّ المحلوب.

ومعنى الكلام: أن من منح منيحة كان للمانح صدقة كلما غدت أو راحت؛ لأجل ما يُنال منها في الصباح والمساء. والغدو: البكرة. والرواح: العشي. والصَّبوح: شرب الصباح. والغبوق: شرب العشي. والجاشرية: شرب نصف النهار (١) »

وفي هذا الحديث: فضل المنيحة من الحيوان، وهي أن يعطي إنسان شخصًا أو أهلَ بيت ناقةً أو شاةً أو بقرةً؛ ليشربوا لبنها مدة معينة ثم يردوها إليه، ومثله: المنيحة من الثمار، فيمنح صاحبُ البستانِ الفقيرَ نخلة أو نخلات، يأكل ثمارها مدة من الزمن.

هم فوائد الحديث

١. فضل الصدقة والإحسان: كلما استطاع المسلم أن ينفع أخاه وينفس عنه حاجة، كان ذلك من أبواب الخير.

٢-إعارة الشيء للانتفاع به صدقة: ليس من الضروري أن تملك مالًا كثيرًا حتى تتصدق؛ فقد تعطي إنسانًا شيئًا ينتفع به ثم يرده إليك.

٣-فضل سقي الناس وإطعامهم: ومن أجمل صور الإحسان إعطاء المحتاج لبنًا أو طعامًا ينتفع به.

---

١ -«المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٣/ ٦٥):

٤-المساعدة لا تقتصر على المال: قد يكون الإنسان محتاجًا إلى معلومة أو طريق أو نصيحة، فإذا دللته وأرشدته فقد أحسنت إليه.

٥-أبواب الخير كثيرة: فالحديث يفتح للمسلم أبوابًا متعددة للصدقة، حتى لا يظن أن الصدقة لا تكون إلا بإخراج المال.

٦-العمل الصغير قد يكون عظيم الأجر: قد يرى الإنسان أن إعطاء شاة لينتفع شخص بلبنها، أو إرشاد إنسان إلى طريق، أمر بسيط، لكن الله تعالى قد يعظم أجره بسبب نية صاحبه وحاجته إلى الخير.

درس إيماني جميل

الحديث يعلمنا ألا نحتقر أي عمل خير.

فربما لا يستطيع الإنسان أن يتصدق بأموال كثيرة، لكنه يستطيع أن يقدم منفعة، أو خدمة، أو معلومة، أو إرشادًا، أو طعامًا وشرابًا.

وقد يكون العمل يسيرًا في عين الإنسان، لكنه عظيم عند الله.

****

الباب الثامن: وعلامات الساعة

اللبن في آخر زاد عمار رضي الله عنه

الحديث الرابع والثلاثون

قال إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ بِصِفِّينَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ، وَهُوَ يُنَادِي: أُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ، وَزُوِّجَتِ الْحُورُ الْعَيْنُ، الْيَوْمَ نَلْقَى حَبِيبَنَا مُحَمَّدًا ﷺ ، عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّ آخِرَ زَادِكَ مِنَ الدُّنْيَا ضَيْحٌ مِنْ لَبَنٍ. (١)

من فقه الحديث

كان عمار بن ياسر رضي الله عنه في آخر يوم من حياته، وقد كان يقاتل في صفين، وكان يعلم من بشارة النبي ﷺ له أن موعده مع الشهادة قد اقترب.

فكان يقول بثبات وفرح: «اليوم نلقى حبيبنا محمدًا ﷺ» أي: اليوم نلقى رسول الله ﷺ في الآخرة، بعد أن نفارق هذه الدنيا.

وكان النبي ﷺ قد أخبره أن آخر ما يشربه في الدنيا سيكون ضَيْحًا من لبن.

والـضَّيْح هو اللبن المخفف بالماء.

ماذا حدث؟

---

١ – وأخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" ٢/ ٥٥٢ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٤٧١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" ٤٣/ ٤٦٨ – ٤٦٩

كان عمار رضي الله عنه يتذكر كلام النبي ﷺ، ولذلك عندما قُدِّم له اللبن في آخر حياته، علم أن هذا قد يكون آخر شرابه في الدنيا، وأن وعد رسول الله ﷺ قد تحقق.

وكان هذا مما زاده ثباتًا وطمأنينة، فاستقبل الموت وهو موقن بلقاء الله تعالى، ومشتاق إلى لقاء رسول الله ﷺ.

أهم فوائد الحديث

١-فضل عمار بن ياسر رضي الله عنه: فقد كان من السابقين إلى الإسلام، ومن أصحاب النبي ﷺ الذين تحملوا الأذى والمشقة في سبيل الله.

٢-قوة اليقين بالآخرة: كان عمار رضي الله عنه يستقبل الموت وهو يتحدث عن الجنة ولقاء النبي ﷺ، وهذا يدل على قوة إيمانه ويقينه بما عند الله.

٣-محبة النبي ﷺ لأصحابه: أخبر النبي ﷺ عمارًا بما سيقع له، وكان عمار يتذكر هذا الوعد حتى آخر لحظات حياته.

٤-صدق النبي ﷺ: تحقق ما أخبر به النبي ﷺ لعمار، فكان آخر شرابه من الدنيا لبنًا.

وهذا من دلائل صدق النبوة.

٥-حسن الخاتمة: كان آخر كلام عمار رضي الله عنه متعلقًا بالجنة ولقاء النبي ﷺ، وكان ثابت القلب غير خائف من الموت.

٦-الزهد في الدنيا: قوله: «آخر زادك من الدنيا» يذكر بأن الدنيا مهما طالت فهي قصيرة، وأن الإنسان في النهاية لا يحمل معه إلا عمله.

درس إيماني عظيم: من أروع ما في هذا الحديث أن عمارًا رضي الله عنه لم يكن ينظر إلى الموت باعتباره نهاية، وإنما كان ينظر إليه باعتباره بداية للقاء الله ورسوله ﷺ ودخول الجنة.

فقال: «الْيَوْمَ نَلْقَى حَبِيبَنَا مُحَمَّدًا ﷺ» وهذه الكلمة تكشف عن مقدار محبة الصحابة للنبي ﷺ؛ فقد عاشوا معه، وتعلموا منه، وضحوا من أجله، ثم كانوا يرجون أن يجتمعوا به في الآخرة.

تنبيه مهم: الحديث يتعلق بواقعة صفين، وهي من الأحداث التي وقعت بين المسلمين، ولا ينبغي أن تجعلنا ننسى فضل الصحابة أو نحول الحديث إلى باب للخصومة والجدال التاريخي؛ بل المقصود هنا الاستفادة من يقين عمار رضي الله عنه، وثباته، ومحبة النبي ﷺ، واستعداده للقاء الله.

أنهار الجنة

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ، وَبَحْرَ الْعَسَلِ، وَبَحْرَ الْخَمْرِ، وَبَحْرَ اللَّبَنِ، ثُمَّ يَنْشَقُّ مِنْهَا بَعْدُ الأَنْهَارُ" " (١)

من فقه الحديث

يخبرنا النبي ﷺ عن نعيم الجنة وعظمة ما أعده الله تعالى لأهلها، فيذكر أن في الجنة بحارًا من الماء والعسل والخمر واللبن، ثم تتفرع من هذه البحار أنهار تجري في أرجاء الجنة.

وهذا كله من نعيم الجنة الذي لا يشبه نعيم الدنيا، فمهما حاول الإنسان أن يتصور جمال الجنة ونعيمها، فإن حقيقتها أعظم مما يخطر على قلبه.

قال الطيبي رحمه الله تعالى: يريد بالبحر مثل دجلة والفرات ونحوهما وبالنهر مثل نهر معفل حيث تشقق منها جداول وخص هذه الأنهار بالذكر لكونها أفضل أشربة النوع الإنساني فالماء لريهم وطهورهم والعسل لشفائهم ونفعهم واللبن

---

١ – إسناده حسن، حكيم بن معاوية صدوق. وهو في "المسند" (٢٠٠٥٢)، و"صحيح ابن حبان" (٧٤٠٩).، صحيح الجامع: ٢١٢٢ ، صحيح الترغيب والترهيب: ٣٧٢٢

لقوتهم وغذائهم والخمر للذتهم وسرورهم وقدم الماء لأنه حياة النفوس وثنى بالعسل لأنه شفاء للناس وثلث باللبن لأنه الفطرة وختم بالخمر إشارة إلى أن من حرمه في الدنيا لا يحرمه في الآخرة»(١)

أهم فوائد الحديث:

١-الإيمان بنعيم الجنة: الجنة حق، وقد أعدها الله تعالى لعباده المؤمنين، وفيها من النعيم ما لا يخطر على قلب بشر.

٢-نعيم الجنة فوق نعيم الدنيا: قد تشترك بعض الأشياء في الاسم، مثل اللبن والعسل والماء والخمر، لكن حقيقة نعيم الجنة تختلف عن حقيقة ما في الدنيا.

٣-التنوع في نعيم الجنة: ذكر الماء والعسل واللبن والخمر يدل على تنوع المشروبات والملذات التي أعدها الله لأهل الجنة.

٤-الحث على العمل للجنة: إذا علم المسلم شيئًا من عظمة ما أعد الله في الجنة، اشتاق إليها، ودفعه ذلك إلى الطاعة وترك المعاصي.

٥-الجنة دار لا تنتهي نعمتها: نعيم الجنة ليس مؤقتًا ولا يعقبه مرض أو فقر أو موت، وإنما هو نعيم دائم لأهلها.

وقفة إيمانية: من الجميل أن نتأمل في ذكر اللبن في نعيم الجنة؛ فاللبن من نعم الله على الإنسان في الدنيا، وقد جاء ذكره كذلك ضمن أنهار الجنة.

قال الله تعالى: ﴿وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ﴾ فلبن الدنيا يتغير ويفسد، أما لبن الجنة فلا يتغير طعمه، وهذا يبين الفرق العظيم بين نعيم الدنيا ونعيم الآخرة.

١-«فيض القدير» (٢/ ٤٦٦)

الحديث يفتح أمام المؤمن باب الشوق إلى الجنة، ويذكر شيئًا من نعيمها العظيم؛ ففيها بحار من الماء والعسل واللبن والخمر، وتتفرع منها الأنهار. فالجزاء أعظم من أن يتصوره العقل، والجنة تستحق أن يجتهد الإنسان من أجلها بالطاعة والعمل الصالح.

اللهم إنا نسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل، ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل.

فضل البكاء من خشية الله

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ»(١)

من فقه الحديث

يبين النبي ﷺ في هذا الحديث فضل خشية الله تعالى، وفضل البكاء من خوفه، وفضل من يجاهد في سبيل الله ابتغاء مرضاته.

فمن بكى من خشية الله، وكان بكاؤه نابعًا من صدق الإيمان وتعظيم الله والخوف من تقصيره في حقه، فقد نال فضلًا عظيمًا، حتى شبّه النبي ﷺ استحالة دخول النار لهذا الشخص باستحالة رجوع اللبن إلى الضرع بعد أن خرج منه.

---

١ – أخرجه أحمد (٥٠٥/٢، رقم ١٠٥٦٧) ، وهناد (٢٦٨/١، رقم ٤٦٥) ، والترمذي (١٧١/٤، رقم ١٦٣٣) وقال: حسن صحيح. والنسائي (١٢/٦، رقم ٣١٠٨) ، والحاكم (٢٨٨/٤، رقم ٧٦٦٧) وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي في شعب الإيمان (٤٩٠/١، رقم ٨٠٠)

معنى «حتى يعود اللبن في الضرع» هذه عبارة ضربها النبي ﷺ للدلالة على الاستحالة.

فاللبن إذا خرج من الضرع لا يمكن أن يعود إليه كما كان، وكذلك المراد أن من صدق في خشيته لله وبكى من خوفه ورجائه، فقد وعده الله بفضل عظيم يحول بينه وبين النار.

ما المقصود بخشية الله؟

خشية الله ليست مجرد الخوف، وإنما هي خوفٌ مصحوب بالعلم بالله وتعظيمه ومراقبته.

فالمؤمن يخاف الله، ولذلك يبتعد عن المعصية، ويحرص على الطاعة، وإذا تذكر تقصيره أو عظمة ربه رق قلبه ودمعت عيناه.

قال الله تعالى:﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر: ٢٨]

لماذا البكاء من خشية الله فضله عظيم؟

لأن الدمعة الصادقة تدل على حياة القلب.

فالإنسان قد يبكي من أمور الدنيا، ولكن أن يبكي قلبه خوفًا من الله، وندمًا على الذنب، وشوقًا إلى رحمته، وتعظيمًا لجلاله، فهذه علامة خير وإيمان.

«قال ابن رجب: ... ومن هاهنا عظم ثواب من أطاع الله سراً بينه وبينه، ومن ترك المحرمات التي يقدر عليها سراً.

فأما الأول: فمثل قوله تعالى ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] إلى قوله ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ﴾ [السجدة: ١٧]

قال بعض السلف: أخفوا لله العمل فأخفى لهم الجزاء.»(١)

فالبكاء من خشية الله وخاصة إذا كان الإنسان وحده أمر عظيم، فإذا جلس الإنسان وتذكر عقوبة رب العالمين وعذابه، وتذكر ما هو صائر إليه، وتذكر قول الله سبحانه: {وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا} [مريم:٧١] فإذا به يبكي من خوف الله سبحانه، فإذا بكى من خوف الله فإن النبي ﷺ يخبر أن هذا لا يلج النار؛ لكونه خاف من الله سبحانه، والذي يخاف من الله فإن الله يجعل في قلبه الإخلاص، فجزاء الإحسان الإحسان، فأنت أحسنت بخوفك من الله فالله عز وجل يزيد إيمانك، ويوفقك للعمل الصالح، ويهديك ويزيدك هدىً، فلا تكون من أهل النار يوم القيامة.

إن الذي يبكي من خشية الله يستحق من الله أن يعينه على طريق الطاعة حتى يصل إلى جنة رب العالمين.

أهم فوائد الحديث:

١- فضل البكاء من خشية الله فالدمعة التي تخرج من قلب خاشع لله لها منزلة عظيمة عند الله.

---

١ -«شرح بلوغ المرام - اللهيميد» (٢/ ١٥٤ بترقيم الشاملة آليا):

٢-خشية الله من علامات الإيمان القلب المؤمن يتأثر بذكر الله، ويتذكر الحساب والوقوف بين يدي الله.

٣-ليس المقصود مجرد نزول الدموع: العبرة ليست بالدموع وحدها، وإنما بصدق القلب والعمل الذي يترتب على الخشية.

فمن خاف الله حقًا، ظهر خوفه في سلوكه: يترك الحرام، ويؤدي الفرائض، ويتوب من الذنوب.

٤-فضل التضحية في سبيل الله: تحمل المشقة في طاعة الله، وبذل الجهد لنصرة الحق، من الأعمال العظيمة التي يثيب الله عليها.

٥-الجمع بين الخوف والرجاء: المؤمن يخاف عذاب الله، لكنه لا ييأس من رحمته، بل يجمع بين الخشية والرجاء والمحبة.

مثال يقرب المعنى قد يتذكر المسلم ذنوبًا وقع فيها، أو يتذكر يوم القيامة والوقوف بين يدي الله، فيرق قلبه وتدمع عيناه، فيدفعه ذلك إلى التوبة والاستغفار وإصلاح عمله.

هذا هو البكاء النافع؛ لأنه ليس مجرد مشاعر مؤقتة، وإنما يثمر توبة وطاعة واستقامة.

درس إيماني جميل: هذا الحديث يعلمنا ألا نخجل من دموع الخشية.

فقد تكون دمعة واحدة صادقة سببًا في رحمة الله ورضوانه، إذا خرجت من قلب يعرف ربه ويعظمه.

والأجمل أن تتحول هذه الدمعة إلى عمل: دمعة من خشية الله ← توبة من الذنب ← طاعة لله ← ثبات على الخير.

ليست العبرة بكثرة الدموع، وإنما بصدق الخشية التي تجعل القلب يتوب، والجوارح تستقيم، والعبد يبتعد عن معصية الله.

اللهم ارزقنا قلوبًا خاشعة، وأعينًا دامعة من خشيتك، وأعمالًا صالحة تقربنا من رحمتك وجنتك.

الفأر مما مسخ

الحديث السابع والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (" الْفَأْرُ مِمَّا مُسِخَ فُقِدَ سِبْطٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وفي رواية: فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ ، أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ(١) ؟ " ،

---

١ – مَعْنَى هَذَا أَنَّ لُحُوم الْإِبِل وَأَلْبَانهَا حُرِّمَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيل دُون لُحُوم الْغَنَم وَأَلْبَانهَا، فَدَلَّ بِامْتِنَاعِ الْفَأْرَة مِنْ لَبَن الْإِبِل دُون الْغَنَم عَلَى أَنَّهَا مَسْخ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيل. شرح النووي (ج ٩ / ص ٣٨٠)

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟،

قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ ذَلِكَ مِرَارًا (فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ (١)؟)

من فقه الحديث

ذكر النبي ﷺ أن الفأر إذا قُدِّم إليه لبن الإبل لم يشرب منه، وإذا قُدِّم إليه لبن الغنم شربه.

والمقصود في الرواية أن بني إسرائيل كانت قد حُرِّمت عليهم بعض الأطعمة، ومنها لحوم الإبل وألبانها، بينما كانت لحوم الغنم وألبانها مباحة لهم.

فذُكرت هذه الملاحظة كعلامة تؤيد ما جاء في الحديث

قال النووي معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بني إسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها فاستدل بامتناع الفأرة من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ من بني إسرائيل اهـ وفيه إشكال يفرضه الواقع والرواية الثالثة تنسبه إلى أبي هريرة رضي الله عنه والله أعلم(٢)

(ولا أراها إلا الفأر) أي لا أظنها، والسياق واضح أنه قال ذلك على سبيل الظن لا على أساس الوحي والإخبار من الله سبحانه وتعالى، ولذلك استدل على

---

١ – وأخرجه أحمد ٢/٢٣٤، والبخاري (٣٣٠٥) في بدء الخلق: باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، ومسلم (٢٩٩٧) في الزهد: باب الفأر وأنه مسخ، وأبو يعلى (٦٠٣١) ، والبغوي (٣٢٧١)

٢ – فتح المنعم شرح صحيح مسلم (١٠/ ٦٠٩)

هذا الظن بأن الفأر لا تشرب ألبان الإبل، وتشرب ألبان الشاء، وذلك أن ألبان الإبل ولحومها كانت حرامًا على بني إسرائيل دون ألبان الشاء ولحومها، فيفيد امتناع الفأرة عن ألبان الإبل دون ألبان الشاة أنها لعلها مسخت من بني إسرائيل، وقد صرح النبي ﷺ فيما بعد بأن الممسوخ لا ينسل فانتفت هذه الشبهة وهذا الظن، وعلمنا أن الفأرة على أصل خلقتها وليست بممسوخة (أأقرأ التوراة؟) قال: ذلك إنكارًا على تعجب كعب الأحبار، أي لست أقرأ التوراة حتى أخبر عنها، فلا سبيل لي إلى علم ذلك إلا السماع من رسول الله ﷺ (١)

* (منها): إثبات مسخ الآدميّ إلى شكل الحيوانات الأخرى، والله على كلّ شيء تدير.

* (ومنها): أن فيه إثبات الاجتهاد للنبيّ ﷺ بدلائل وقرائن تظهر له، دون أن يأتيه الوحي بذلك، ومن جملته هذا الحديث، ثم أعلمه الله عز وجل بأن

الواقع خلاف ما ظنّه، ففي حديث ابن مسعود -رضي الله عنه-قال: وذكرت عنده -يعني:

النبيّ ﷺ القردة، والخنازير، من مسخ، فقال: "إن الله لم يجعل لمسخ

---

١ - منة المنعم في شرح صحيح مسلم (٤/ ٤٠٧)

نسلًا، ولا عقبًا، وقد كانت القردة، والخنازير قبل ذلك"، رواه مسلم. (١).

ما الذي نتعلمه من الحديث؟

١.- الإيمان بما أخبر به النبي ﷺ: المؤمن يصدق النبي ﷺ فيما أخبر به من أمور الغيب، ما دام الخبر ثابتًا عنه.

٢-التحذير من المعصية: المسخ كان عقوبة عظيمة لبعض الأمم السابقة، وفي ذلك تحذير للمسلم من الإصرار على مخالفة أمر الله.

٣- نعم الله تستوجب الشكر: الله تعالى أنعم على الإنسان بالطعام والشراب، ومن شكر النعمة أن يستعملها فيما أحل الله.

٤-شرائع الأمم السابقة كانت تختلف: فقد يحرم الله على أمة بعض الأطعمة أو الأشياء لحكمة، ثم يختلف الحكم في شريعة أخرى.

درس إيماني:

هذا الحديث يذكرنا بأن المعصية ليست أمرًا هينًا، وأن الأمم السابقة تعرضت لعقوبات بسبب مخالفة أمر الله.

ولهذا ينبغي للمؤمن إذا عرف حكمًا من أحكام الله أن يقول: سمعنا وأطعنا، ولا يجعل هواه وذوقه ورغبته مقدمة على أمر الله تعالى

---

١ - البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج (٤٥/ ٢٦٦).

والدرس الأهم: أن طاعة الله نجاة، وأن الإصرار على المعصية طريق للعقوبة، وأن المؤمن يقابل أمر الله ورسوله ﷺ بالتصديق والطاعة.

صفة حوض النبي ﷺ

الحديث الثامن والثلاثون

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا.» (١)

من فقه الحديث

١ – أخرجه البخارى (٥/٢٤٠٥، رقم ٦٢٠٨) ، ومسلم (٤/١٧٩٣، رقم ٢٢٩٢) وأخرجه أيضًا: ابن حبان (١٤/٣٦٤، رقم ٦٤٥٢) .

يخبر النبي ﷺ عن حوضه يوم القيامة، وهو حوض عظيم جدًا أكرم الله تعالى به نبيه ﷺ، وتَرِدُ عليه أمته، فيشرب المؤمنون من مائه، ومن شرب منه شربةً لم يصبه العطش بعدها أبدًا.

وقد وصف النبي ﷺ الحوض بأوصاف تبين عظم سعته، وجمال مائه، وطيب رائحته، وكثرة أوانيه.

«إثبات حوضه ﷺ ، وفي وقت وروده ومكانه خلاف بين العلماء، فقال بعضهم: الورود على الحوض يكون بعد نصب الصراط والمرور عليه، مستندين إلى ما أخرجه أحمد والترمذي عن أنس قال: "سألت رسول الله ﷺ أن يشفع لي فقال أنا فاعل، فقلت: أين أطلبك؟ قال: اطلبني أول ما تطلبني على الصراط قلت: فإن لم ألقك؟ قال: أنا عند الميزان. قلت فإن لم ألقك؟ قال: أنا عند الحوض".

وقد استشكل كون الحوض بعد الصراط مما جاء في أحاديثنا من أن جماعة يدفعون عن الحوض، بعد أن يكادوا يردون، ويذهب بهم إلى النار، ووجه الإشكال أن الذي يمر على الصراط إلى أن يصل إلى الحوض يكون قد نجا من النار، فكيف يرد إليها؟ ويمكن أن يجاب بأنهم يقربون من الحوض، بحيث يرونه ويرون النار، ويراهم ﷺ فيناديهم فيدفعون إلى النار.

وقال بعض العلماء: إن الحوض قبل الصراط، فإن الناس يردون الموقف عطاشي فيرد المؤمنون

الحوض، ويتساقط الكفار في النار بعد أن يقولوا: ربنا عطشنا، فترفع لهم جنهم كأنها سراب، فقال: ألا تردون؟ فيظنونها ماء فيتساقطون فيها.

وقد استشكل كون الحوض قبل الصراط بما جاء في رواية البخاري "وكيزانه كنجوم السماء، من شرب منها فلا يظمأ أبدا" ووجه الإشكال أن ظاهر اللفظ يدل على أن الشرب منه يقع بعد الحساب والنجاة من النار، لأن ظاهر حال من لا يظمأ أن لا يعذب بالنار، ومن الثابت أن بعض المؤمنين يتساقطون في النار عند مرورهم على الصراط، ومن سقط في النار أصابه الظمأ، وأجاب القاضي عياض بأنه يحتمل أن من قدر عليه التعذيب منهم أن لا يعذب فيهم بالظمأ، بل بغيره.

ورد الحافظ ابن حجر هذا الاحتمال بما وقع في بعض الروايات من قوله ﷺ ، ومن لم يشرب منه لم يرو أبدا" واختار أن للنبي ﷺ حوضين، أحدهما في الموقف قبل الصراط، والآخر داخل الجنة.

والراجح عندي أنه حوض واحد، لأنه يثبت ذكر حوضين في الأحاديث الصحيحة، وأمور الآخرة تثبت بالروايات لا بالاحتمال، وكونه بعد الصراط ظاهر الأحاديث. والإشكال عليه سهل الجواب والله تعالى أعلم.

وقد اشتهر اختصاص نبينا ﷺ بالحوض، لكن أخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه "إن لكل نبي حوضا" وأخرجه ابن أبي الدنيا بسند صحيح، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ "إن لكل نبي حوضا، وهو قائم على حوضه، بيده

عصا، يدعو من عرف من أمته إلا أنهم يتباهون أيهم أكثر تبعا، وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعا" وأخرجه الطبراني موصولا مرفوعا.

قال الحافظ ابن حجر: فإن ثبت أن لكل نبي حوضا فالمختص بنبينا ﷺ الكوثر -أي النهر- الذي يصب من مائه في حوضه، فإنه لم ينقل نظيره لغيره، ووقع الامتنان عليه به في السورة المذكورة.

وقال القرطبي في المفهم تبعا للقاضي عياض: مما يجب على كل مكلف أن يعلمه ويصدق به أن الله سبحانه وتعالى قد خص نبيه محمدا ﷺ بالحوض المصرح باسمه وصفته وشرابه في الأحاديث الصحيحة الشهيرة التي يحصل بمجموعها العلم القطعي، إذ روي ذلك عن النبي ﷺ من الصحابة نيف على الثلاثين، منهم في الصحيحين ما ينيف على العشرين، وفي غيرهما بقية ذلك مما صح نقله واشتهرت رواته، ثم رواته عن الصحابة المذكورين من التابعين أمثالهم، ومن بعدهم أضعاف أضعافهم، وهلم جرا، وأجمع على إثباته السلف، وأهل السنة من الخلف، وأنكرت ذلك طائفة من المبتدعة، وأحالوه على ظاهره، وغلوا في تأويله، من غير استحالة عقلية ولا عادية تلزم من حمله على ظاهره وحقيقته، ولا حاجة تدعو إلى تأويله، فخرق من حرفه إجماع السلف، وفارق مذهب أئمة الخلف. اهـ والمنكرون له المعتزلة وبعض الخوارج.»[1]

ماذا نتعلم من الحديث؟

[1] -«فتح المنعم شرح صحيح مسلم» (٢/ ١٥٢)

١. الإيمان بالحوض: الحوض من الأمور الغيبية التي أخبر بها النبي ﷺ، والإيمان بها من الإيمان بما جاء به رسول الله ﷺ.

٢. عظيم فضل النبي ﷺ: فقد أكرم الله تعالى نبيه محمدًا ﷺ بهذا الحوض العظيم، وجعله موردًا لأمته يوم القيامة.

٣- الشوق إلى لقاء النبي ﷺ: عندما يتأمل المسلم هذا الحديث يشتاق إلى أن يكون من الذين يَرِدون حوض النبي ﷺ ويشربون منه.

٤- نعيم الآخرة أعظم من نعيم الدنيا: الماء في الدنيا مهما كان عذبًا ينتهي أثره ويعود الإنسان إلى العطش، أما ماء الحوض فمن شرب منه لا يظمأ أبدًا.

٥- الحرص على الاستقامة: ليس المطلوب أن يتمنى الإنسان الورود على الحوض بلسانه فقط، بل يسعى إلى اتباع النبي ﷺ والاستقامة على سنته وطاعة الله تعالى.

وقفة إيمانية: تخيل يوم القيامة، والناس في شدة العطش، ثم يُكرم الله عبدًا مؤمنًا بأن يَرِدَ حوض النبي ﷺ، فيشرب منه شربةً لا يعقبها عطش.

يا لها من كرامة عظيمة!

ولهذا كان من أعظم ما ينبغي أن يحرص عليه المسلم أن يعيش في الدنيا محبًّا للنبي ﷺ، متبعًا لهديه، متمسكًا بسنته، بعيدًا عن البدع والمعاصي.

فاللهم اسقنا من حوض نبيك محمد ﷺ شربةً هنيئةً لا نظمأ بعدها أبدًا، واحشرنا في زمرته، وارزقنا شفاعته ومرافقته في الجنة.

مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ الصُّغْرَى فَسَادُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاء

الحديث التاسع والثلاثون

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " سَيَخْرُجُ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَشْرَبُونَ الْقُرْآنَ كَشُرْبِهِمُ اللَّبَنَ"(١)

من فقه الحديث

يحذر النبي ﷺ من أقوام يأتون في الأمة، يكون تعاملهم مع القرآن تعاملًا سطحيًّا لا يتجاوز اللسان؛ فيقرأونه بسرعة وسهولة، كما يشرب الإنسان اللبن،

---

١ -أخرجه الطبراني ج١٧ص٢٩٧ح٨٢١ ، صَحِيح الْجَامِع: ٣٦٥٣ ، الصَّحِيحَة: ١٨٨٦

لكنهم لا يقفون عند معانيه، ولا يعملون بأحكامه، ولا ينتفعون به في إصلاح قلوبهم وأخلاقهم.

فالمراد ليس أنهم يشربون القرآن حقيقةً، وإنما هذا تشبيه لسرعة القراءة أو كثرتها مع ضعف التدبر والعمل.

معنى «يَشْرَبُونَ الْقُرْآنَ» التعبير هنا مجازي، أي أنهم يقرأون القرآن قراءة سريعة متتابعة، كما يشرب الإنسان اللبن بسهولة وسرعة.

وقد يكون الإنسان كثير القراءة للقرآن، لكنه لا ينتفع به إذا لم يصاحب قراءته فهمٌ وتدبرٌ وخشوعٌ وعمل.

الفرق بين قراءة القرآن والانتفاع بالقرآن

ليس المقصود التقليل من فضل قراءة القرآن؛ فقراءة القرآن عبادة عظيمة، لكن الحديث يحذر من أن تتحول القراءة إلى مجرد ألفاظ على اللسان.

فالقرآن نزل:

ليُقرأ.

وليُفهم.

وليُتدبر.

وليُعمل به.

وليهذب الأخلاق والسلوك.

قال الله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [ص: ٢٩]

واختلفت أنظار الشراح في فهم معنى هذا الحديث؛ فذهبَ قوم على حمله على معنى الذمِّ، وحمله قوم آخرون على معنى المدح:

فممن حمله على معنى الذم:

١-المناوي؛ أي: يسلقونه بألسنتهم من غير تدبر لمعانيه، ولا تأمل في أحكامه؛ بل يمر على ألسنتهم كما يمر اللبن المشروب عليها بسرعة (١). قلت: أي الذم على العجلة في قراءة القرآن وعدم تدبر معانيه

٢-قلت: وهذا ما نلمحه ونفهمه من إخراج الهيثمي له في (باب مَا جَاءَ فِي الْخَوَارِجِ) (٢) . فجعل هذا الفعل من أفعال الخوارج الذين يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، وهم من يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم.

٣-وكذا فعل المتقي الهندي فقد أخرجه في (باب قتل الخوارج وعلاماتهم...)، وذكره بين حديثين؛ الأول: "يخرج قوم في آخر الزمان يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم سيماهم التحليق..."، والثاني: "ليقرأن القرآن ناس من أمتي يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية"(٣) .

٤-وقال الأمير الصنعاني (١١٨٢هـ): أي يتلقونه بألسنتهم من غير تدبر لمعانيه ولا تأمل في أحكامه؛ بل يمرونه على ألسنتهم كما يمر اللبن المشروب عليها بسرعة، وهذا ذم لهم(٤).

قلت: والتلقي هنا مقصود؛ قال الله تعالى: ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ * وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١٥، ١٦]، فالتلقي هنا للذم، فكما ذمَّ اللهُ أقوامًا تناقلوا خبر الإفك دون التفكر به،

---

١ – فيض القدير: (٤/ ١١٨).

٢ – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: (٦/ ٢٢٩) (١٠٤١٢).

٣ –

٤ –التنوير شرح الجامع الصغير (٦/ ٤٢٧).

فهنا ذم هؤلاء فيتلقون القرآن ولا يتعظون به ولا يعملون به، وهو ملحظ مهم منه رحمه الله.

٥-وفهمه المستغفري على أنه من باب الاسترزاق بالقرآن وهو مذموم، فقد أخرجه في: (باب ما جاء في الوعيد لمن يستأكل بالقرآن) (١)، فهؤلاء يسترزقون بالقرآن كما يسترزق باللبن، والله أعلم بالصواب.

وذهب قوم إلى فهمه على معنى المدح ومنهم:

١-قال الأمير الصنعاني (١١٨٢هـ): ويُحتمل-أي صيغة تضعيف-أن المراد يغتذون به كما يُغتذى باللبن، فيكون مدحًا لهم(٢) .

بعد أن ذكر قوله: (أي يتلقونه بألسنتهم من غير تدبر لمعانيه ولا تأمل في أحكامه؛ بل يمرونه على ألسنتهم كما يمر اللبن المشروب عليها بسرعة، وهذا ذم لهم).

٢-ونحا الشيخ محمد نصر الدين محمد عويضة منحًا إيجابيًّا آخر، فقال: ويجب عليه أن يجاهد نفسه في مراجعة القرآن حتى يشربه كشرب اللبن(٣) .

ثم ذكر الحديث، ففهمه أنه من باب لا بد من مراجعته مرة بعد مرة حتى يتمكَّن؛ فيكون عليه كشربة لبن.

أهم فوائد الحديث

١-القرآن ليس للقراءة فقط: القراءة بداية الطريق، والمقصود الأعظم أن يصل القرآن إلى القلب والجوارح.

---

[١] - فضائل القرآن للمستغفري (١/ ١٣٥).

[٢] -التنوير شرح الجامع الصغير (٦/ ٤٢٧)

[٣] -الضياء اللامع من صحيح الكتب الستة وصحيح الجامع (ص: ٤٦٧، بترقيم الشاملة آليًّا).

٢- التحذير من القراءة بلا تدبر ينبغي للمسلم أن يحرص على فهم ما يقرأ، ولو قرأ مقدارًا قليلًا بتدبر وانتفاع.

٣- العمل بالقرآن هو الثمرة: فإذا قرأ المسلم آية في الصدق، ازداد صدقًا، وإذا قرأ آية في بر الوالدين، ازداد برًا، وإذا قرأ في التقوى، ازداد خوفًا من الله.

٤-سرعة القراءة ليست هي المذمومة بذاتها: فالحديث لا يعني أن كل من قرأ بسرعة مذموم، وإنما التحذير من قراءة لا يصاحبها فهم ولا تدبر ولا عمل.

٥.- القرآن حجة للإنسان أو عليه: من قرأ القرآن وعمل به كان القرآن له نورًا وهداية، أما من قرأه ولم يلتزم بأوامره ونواهيه فقد قامت عليه الحجة.

درس إيماني:

ينبغي أن نسأل أنفسنا بعد كل قراءة للقرآن:

ماذا غيَّر القرآن فيَّ؟

هل جعلني أكثر خشوعًا؟

هل أصلح أخلاقي؟

هل جعلني أترك ذنبًا؟

هل دفعني إلى طاعة؟

هل جعلني أرحم بالناس وأصدق وأعفَّ لسانًا؟

فإذا كان القرآن يغيّر حياتنا، فقد بدأنا نعيش مع القرآن حقًا.

فالقرآن ليس كتابًا نضعه على الرف، ولا كلمات نمر بها على اللسان فقط؛ وإنما هو كتاب هداية، نقرأه بلساننا، ونتدبره بعقولنا، ونخشع له بقلوبنا، ونعمل به بجوارحنا.

حقارة الدنيا

الحديث الأربعون

عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ الْكِلَابِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا ضَحَّاكُ، مَا طَعَامُكَ؟» قَالَ: اللَّحْمُ وَاللَّبَنُ قَالَ: «إِلَامَ يَصِيرُ؟»

قَالَ: إِلَى مَا عَلِمْتَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عز وجل ضَرَبَ مَا يَخْرُجُ مِنِ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا»(١)

من فقه الحديث

---

١ – المسند ٢٥/ ٢٤ (١٥٧٤٧). والمعجم الكبير ٨/ ٣٥٨ (٨١٣٨) من طريق حمّاد. وضعّفه البوصيري لضعف ابن جدعان – إتحاف الخيرة ١٠/ ٣٧، ٣٨ (٩٥٦٣، ٩٥٦٤). قال الهيثمي ١٠/ ٢٩١: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير عليّ بن زيد بن جُدعان، وقد وُثّق. وحكم محقق المسند على الحديث بالصحّة لغيره، وبضعف سنده لضعف ابن جدعان، ولأن الحسن لَمْ يسمع من الضحّاك. وقد أطال الألباني الكلام عن هذا الحديث في الصحيحة ١/ ٧٣١ (٣٨٢).

يريد النبي ﷺ أن يلفت نظر الإنسان إلى حقيقة الدنيا وزوالها.

فالإنسان قد يأكل أجود أنواع الطعام: اللحم واللبن وغيرهما، ويستمتع بطعمهما، لكن بعد أن يدخل الطعام إلى جسده يتحول إلى فضلات تخرج منه.

فضرب النبي ﷺ هذا المثل ليبين أن الدنيا مهما كانت جميلة وممتعة، فإن نهايتها الزوال والانتهاء.

كيف نفهم المثل؟

الإنسان يهتم كثيرًا بما يدخل إلى جسده، فيختار الطعام الطيب، ويستمتع بمذاقه، وربما ينفق الأموال الكثيرة عليه.

لكن بعد وقت قصير ينتهي أثر هذا الطعام، ويتحول إلى شيء لا يرغب الإنسان حتى في رؤيته.

وهكذا الدنيا:

تبدأ بالمتعة، ثم تنتهي بالفناء.

فالمال، والجاه، والبيت، والملابس، والطعام، والصحة، والقوة، كلها نعم مؤقتة، لا تبقى للإنسان إلى الأبد.

لماذا سأل النبي ﷺ: «إلامَ يصير؟»

هذا السؤال هو موضع العبرة.

فكأن النبي ﷺ يقول: أنت تهتم بما تأكل، ولكن إلى ماذا ينتهي هذا الطعام؟

وكذلك ينبغي أن يسأل الإنسان نفسه:

إلى ماذا تنتهي حياتي؟

هل تنتهي بالموت فقط؟

أم أستعد لما بعد الموت من الحساب والجزاء؟

وهنا ينتقل الإنسان من التفكير في متعة الدنيا إلى التفكير في مصيره في الآخرة.

النبي ﷺ يعرف ما يأكل الناس ولكن أراد أن يضرب المثل، وكأن الضحاك كان رجلاً غنيـًا يأكل من أعلى الأشياء، فقد كان يأكل اللحم ويشرب اللبن، هذا طعامه وشرابه، فقال: (يا رسول الله! اللحم واللبن)، يعني: أغلى شيء وأرفعه.

فقال النبي ﷺ: (ثم يصير إلى ماذا؟) يعني: أغلى شيء عندك اللحم واللبن ثم يصير هذا اللحم واللبن إلى ماذا؟ قال الرجل متأدبـًا مع النبي ﷺ: (إلى ما قد علمت).

يعني: يتحول في بطن الإنسان إلى غائط، ويخرج في النهاية ويتقذره الإنسان، فقال النبي ﷺ : (فإن الله تعالى ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلاً للدنيا).

يعني: الدنيا التي تنظر إليها أعلى ما فيها الطعام والشراب، وفي النهاية يصير شيئـًا لا قيمة له، بل تتأذى من هذا الشيء الذي يخرج منك، كذلك هذه الدنيا

تصير يوم القيامة في صورة عجوز شمطاء، فتقول: هذه الدنيا هي التي كنت أحبها؟ هذه دنيا الإنسان.

يقول في الحديث الآخر صلوات الله وسلامه عليه: (إن مطعم ابن آدم جعل مثلاً للدنيا، وإن قزحه وملحه) يعني: يأتي بالطعام ومن ثم يطبخه ويضع عليه توابل من أجل أن يصبح طعمه لذيذاً، وبعد ما أتعبت نفسك وطبخت هذا الطبيخ أكلته ثم صار إلى غائط في يوم من الأيام وتتأذى منه، فيقول النبي ﷺ: (فانظر إلى ما يصير).

مثل هذا يدفع الإنسان ألا يتكالب على هذه الدنيا؛ لأن الذي تحبه اليوم هو الذي ستبغضه في الغد، والثوب الجديد تفرح حين تلبسه وتفتخر به على غيرك، وتمر عليه الأيام والشهور فيصبح ثوبًا قديمًا تستحيي من لبسه؛ لأنه قد تمزق وتقطع وترقع، كذلك هذه الدنيا تفرح بها حين تقبل عليك، وتتأذى منها يوم القيامة حين ترى ما صنعته فيها.»[1]

أهم فوائد الحديث

١-الدنيا زائلة: لا ينبغي للإنسان أن يجعل الدنيا أكبر همه؛ لأنها مهما طالت فهي قصيرة، ومهما عظمت فهي إلى فناء.

[1] -«شرح الترغيب والترهيب للمنذرى - حطيبة» (٥٣/ ٥)

٢-الطعام نعمة، لكنه ليس غاية الحياة: يجوز للإنسان أن يأكل الطيب ويستمتع بنعم الله، لكن لا ينبغي أن تصبح الشهوات هدفه الأكبر.

٣-الاعتبار بالعواقب: العاقل لا ينظر إلى بداية الشيء فقط، وإنما ينظر إلى نهايته.

فالطعام لذيذ في بدايته، لكنه يتحول بعد ذلك إلى فضلات؛ والدنيا جميلة في بعض أحوالها، لكن نهايتها الموت.

٤-أهمية التفكر: النبي ﷺ كان يعلم أصحابه بأسلوب السؤال والمثال؛ لأن المثل يجعل المعنى قريبًا من العقل والقلب.

٥-الاستعداد للآخرة: إذا كانت الدنيا إلى زوال، فالواجب أن يستعد الإنسان للدار الباقية بالعمل الصالح والتوبة والطاعة.

درس إيماني عظيم:

ليس معنى الحديث أن المسلم يترك الطيبات أو يحرم نفسه من نعم الله، وإنما المقصود **ألا يغتر بالدنيا**.

كل ما في الدنيا له نهاية، أما الآخرة فهي دار البقاء.

فاجعل من طعامك قوةً على الطاعة، ومن مالك وسيلةً للخير، ومن صحتك فرصةً للعمل الصالح، ومن عمرك زادًا للقاء الله.

****

هلاك أمتي في الكتاب واللبن

الحديث الحادي والأربعون

عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «هَلاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّبَنِ! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكِتَابُ وَاللَّبَنُ؟

قَالَ: يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحِبُّونَ اللَّبَنَ فَيَدَعُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجُمَعَ وَيَبْدُونَ»(١)

الحديث الثاني والأربعون

١ – أخرجه أحمد (١٧٤١٥)، وأبو يعلى (١٧٤٦)، وابن عبد البر في ((جامع بيان العلم وفضله)) (٢٣٥٩)

عن عقبة بن عامر، يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إنِّي أخاف على أُمَّتي اثنَتَيْن: القرآنَ واللَّبَن، أما اللَّبَن فيَبْتَغُون الرِّيفَ ويتَّبِعون الشَّهَوَاتِ ويَتْركون الصلوات، وأما القرآن فيتعلَّمه المنافقون فيُجادِلون به المؤمنين»(١)

الحديث الثالث والأربعون

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا اللَّبَنَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرَّغْوَةِ وَالصَّرِيحِ".(٢)

فقه الحديث

يحذر النبي ﷺ في هذا الحديث من نوعين من الانحراف:

الأول: أن يتعلم الإنسان القرآن، ثم يفسره أو يؤوله بغير علم، وبغير مراد الله تعالى.

والثاني: أن ينشغل الإنسان بحياة البادية والرعي وطلب اللبن، حتى يترك صلاة الجماعة وصلاة الجمعة.

فالخطر ليس في القرآن ولا في اللبن، وإنما في سوء التعامل مع القرآن، والانشغال بالدنيا عن الواجبات الشرعية.

---

١ – حديث حسن، أبو السمح: اسمه دراج، وقد اختلف فيه، وهو ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو قبيل: هو حيي بن هانئ المعافري. وأخرجه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" ٢/ ١٩٣ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد، إلا أنه أدخل في الإسناد معاوية بن صالح بين زيد بن الحباب وأبي السمح، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.
وأخرجه الطبراني في "الكبير" ١٧/ (٨١٨) من طريق أبي كريب، عن زيد ابن الحباب، به. وأخرجه البخاري في "خلق أفعال العباد" (٦١٥) من طريق يزيد بن الحارث، عن دراج أبي السمح، به. وانظر (١٧٣١٨)

٢ – «صحيح الكتب التسعة وزوائده» (ص١١٧٠): أحمد شاكر: إسناده صحيح / (٦٦٤٠ حم ف) / (٦٦٤٠ حم شعيب): حسن لغيره»

أولًا: ما معنى «الكتاب»؟

المقصود بالكتاب هنا القرآن الكريم.

وقوله ﷺ:«يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ»: أي: يتعلمون القرآن ويحفظونه، ثم يفسرونه تفسيرًا منحرفًا، فيحملون آياته على معانٍ لم يردها الله تعالى، بسبب الجهل أو الهوى أو اتباع الرأي بغير علم.

وهذا تحذير شديد من الكلام في كتاب الله بغير علم.

قال تعالى:﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[الإسراء: ٣٦]

ثانيًا: ما معنى «اللبن»؟

اللبن في نفسه نعمة حلال طيبة، وليس مذمومًا.

وإنما المقصود أن بعض الناس يحبون حياة البادية والرعي والانشغال بالمواشي، فيتركون بسبب ذلك الجماعات والجُمَع.

وقوله:«وَيَبْدُونَ»

أي: يخرجون إلى البادية ويقيمون فيها، فيبتعدون عن المساجد ومجالس العلم والجماعة.

هل الحديث يذم السكن في البادية؟

ليس المقصود ذم البادية أو اللبن.

فالإنسان قد يعيش في قرية أو بادية أو مكان بعيد، ويكون صالحًا محافظًا على صلاته وفرائضه.

وإنما التحذير من أن يجعل حب الدنيا أو الرعي أو طلب الرزق سببًا في ترك الواجبات الشرعية.

أهم فوائد الحديث

١. القرآن يحتاج إلى علم في تفسيره

ليس كل من حفظ القرآن أو قرأه يحق له أن يفسره بما يشاء.

بل ينبغي الرجوع إلى تفسير القرآن بالقرآن والسنة، وأقوال الصحابة والعلماء المعتبرين، وقواعد اللغة والشريعة.

٢. التحذير من تفسير القرآن بالهوى

قد يأخذ الإنسان آية، ويترك سياقها ومعناها الصحيح، ثم يجعلها توافق رأيه؛ وهذا من أخطر الأمور.

٣-القرآن كتاب هداية وعمل: ليس المقصود من تعلم القرآن حفظ ألفاظه فقط، وإنما فهمه والعمل به على الوجه الصحيح.

٤-اللبن نعمة وليس مذمومًا: النبي ﷺ لم يذم اللبن؛ فاللبن من الطيبات التي امتن الله بها على عباده.

قال تعالى:﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾[النحل: ٦٦]

٥-لا يجوز أن تشغل الدنيا المسلم عن الفرائض: طلب الرزق حلال، ورعاية المواشي حلال، لكن لا يجوز أن يكون ذلك سببًا في تضييع الصلاة أو الجمعة أو الجماعة حيث تجب.

٦-التوازن بين الدنيا والدين: المسلم يأخذ من الدنيا ما يحتاج إليه، لكنه لا يجعل الدنيا سببًا في خسارة دينه.

مثال يقرب المعنى: رجل يعمل في تربية المواشي، وهذا عمل مباح ومبارك، لكنه يترك صلاة الجمعة والجماعة دائمًا بسبب عمله، أو لا يهتم بالصلاة إلا عندما ينتهي من أعماله.

المشكلة هنا ليست في المواشي ولا في اللبن، وإنما في تقديم العمل الدنيوي على العبادة الواجبة.

وكذلك رجل يحفظ القرآن، لكنه يفسر آياته بما يوافق هواه دون علم؛ فالمشكلة ليست في تعلم القرآن، وإنما في التأويل الخاطئ.

درس إيماني مهم:

يجمع الحديث بين خطرين: خطر الانحراف في الفهم، وخطر الانشغال في الحياة.

فقد يفسد الدين من جهة العقل والفهم عندما يتكلم الإنسان في القرآن بغير علم، وقد يضعف الدين من جهة السلوك والعمل عندما تشغله الدنيا عن الطاعات.

ولهذا يحتاج المسلم إلى أمرين:

علم صحيح + عمل صالح.

والقاعدة الجامعة: تعلَّم القرآن كما أُنزل، وافهمه كما فهمه أهل العلم، واعمل به، وخذ من الدنيا ما يعينك على طاعة الله ولا يشغلك عنها.

التداوي بألبان الإبل وأبوالها

الحديث الرابع والأربعون

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوَوُا (١) الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا؛ فَصَحُّوا، فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتَهَا وَاسْتَاقُوا، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ(٢)، ثُمَّ لَمْ يَحْسِمْهُمْ(٣) حَتَّى مَاتُوا.. (٤)

١ –فاجتووا: أصابهم الجَوَى، وهو المرض وداء الجَوْف إذا تَطَاوَلَ، وذلك إذا لم يُوَافِقْهُمْ هواؤها واسْتَوْخَمُوهَا. ويقال: اجْتَوَيْتُ البَلَدَ إذا كَرِهْتَ المُقَامَ فيه، وإن كنت في نعمة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جوا).

٢ – سمل أعينهم: فقأها بحديدة محماة أو غيرها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سمل)..

٣ – لم يحسمهم: لم يكوهم بعد أن قطعهم. (انظر: مشارق الأنوار) (١/ ٢١٢).

٤ – أخرجه البخاري (١٥٠١)، وفي (٤١٩٢ و ٥٧٢٧)، ومسلم (٤٣٧٤)، وأبوداود (٤٣٦٨)، والنسائي (١/ ١٥٨ و ٧/ ٩٧)، وفي الكبرى (٢٩٠ و ٣٤٨١)، وأحمد (٣/ ١٦٣) (١٢٦٩٧)، وفي (٣/ ١٧٠) (١٢٧٦٧)، وفي (٣/ ١٧٧) (١٢٨٥٠)، وابن خزيمة (١١٥).

من فقه الحديث

قدم جماعة من قبيلة عُرَيْنَة إلى المدينة، فلم تناسبهم بيئتها، ومرضوا بسبب تغير الجو والبيئة عليهم، فأصابهم ضعف واعتلال.

فأرشدهم النبي ﷺ إلى الإبل، وأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها، فانتفعوا بذلك وعادت إليهم صحتهم.

فالحديث يدل على أن التداوي مشروع، وأن الله تعالى قد يجعل الشفاء في أشياء لا يتوقعها الإنسان، وأن المسلم يأخذ بالأسباب مع اعتقاده أن الشفاء من الله سبحانه وتعالى.

فوائد الحديث:

١. مشروعية التداوي: الحديث أصل في مشروعية طلب العلاج، فالنبي ﷺ لم يأمرهم بالصبر على المرض فقط، وإنما أرشدهم إلى سبب من أسباب العلاج.

٢. أن الشفاء بيد الله: الأسباب لا تشفي بذاتها، وإنما يجعل الله فيها النفع والشفاء.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠].

٣-اختلاف الأدوية باختلاف الأمراض: ليس كل دواء يصلح لكل إنسان، ولا لكل مرض؛ فقد أرشد النبي ﷺ هؤلاء القوم إلى علاج يناسب حالتهم.

٤-أهمية معرفة طبيعة المريض: النبي ﷺ لم يقدم لهم علاجًا عشوائيًا، بل عرف حالهم وما أصابهم، ثم وصف لهم ما يناسبهم.

وهذا فيه إشارة إلى أهمية التشخيص الصحيح قبل العلاج.

٥-أن الإسلام لا يعارض الأخذ بالأسباب: المؤمن يتوكل على الله، ولكنه في الوقت نفسه يأخذ بالأسباب المشروعة والمباحة.

٦-رحمة النبي ﷺ بالمرضى: كان ﷺ حريصًا على علاج الناس وإرشادهم إلى ما ينفعهم، وهذه صورة من صور رحمته بأمته.

٧-العلم لا يكون بالتجربة وحدها: الحديث يعلمنا أن معرفة العلاج تحتاج إلى علم وخبرة، ولذلك ينبغي الرجوع إلى أهل الاختصاص، ولا يصح أن يحول الإنسان كل تجربة فردية إلى قاعدة علاجية عامة.

ثالثًا: دروس تربوية من الحديث

الدرس الأول: لا تستسلم للمرض: المؤمن لا يجعل المرض سببًا لليأس، بل يبحث عن العلاج، ويدعو الله، ويحسن الظن به.

الدرس الثاني: الأخذ بالأسباب لا ينافي التوكل: قد يقول شخص: "أنا متوكل على الله ولا أحتاج إلى علاج".

والحديث يعلّمنا أن التوكل الحقيقي يجمع بين الاعتماد على الله والأخذ بالأسباب.

الدرس الثالث: ليس كل ما نجهله لا فائدة فيه: قد يجد الإنسان علاجًا في شيء لم يكن يتوقع أن يكون فيه نفع، ولذلك لا ينبغي للإنسان أن يحكم على الأشياء بمجرد عادات الناس أو أهوائهم.

الدرس الرابع: مراعاة أحوال الناس: الناس يختلفون في أجسامهم وأمراضهم وبيئاتهم، ولذلك فالحكمة أن يُراعى حال كل إنسان عند تقديم النصيحة.

الدرس الخامس: الرجوع إلى أهل الاختصاص: من أعظم الأخطاء أن يتحدث الإنسان في الطب بغير علم، أو أن يصف علاجًا لمريض دون معرفة حالته.

فالحديث لا يعني أن ألبان الإبل وأبوالها علاج لكل الأمراض، وإنما يدل على واقعة علاجية معينة ثبتت عن النبي ﷺ.

الدرس السادس: السنة النبوية تجمع بين الهداية والرحمة

فالنبي ﷺ لم يكن معلمًا للعبادات فقط، بل كان يرشد أمته إلى ما فيه صلاح دينها ودنياها، ومن ذلك ما يتعلق بصحتها وعلاجها.

الدرس السابع: اليقين بالله مع حسن استعمال الأسباب

العبد يقول بقلبه: أخذت بالسبب، لكني لا أعتمد على السبب؛ وإنما أعتمد على مسبب الأسباب سبحانه.

خذ بالسبب، ولا تعبد السبب؛ واسأل الطبيب، ولكن علِّق قلبك بالطبيب سبحانه، فهو الذي جعل الدواء سببًا، وهو وحده مالك الشفاء.

الإعجاز العلمي والفوائد الطبية في ألبان الإبل

قال الله تعالى:﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧].

وجاء في حديث العُرنيين أن النبي ﷺ أمرهم أن يشربوا من ألبان الإبل وأبوالها.

ومن الخصائص التي لفتت إليها الدراسات الحديثة في حليب الإبل:

١-غناه بمكونات غذائية مهمة: فهو يحتوي على البروتينات والفيتامينات والمعادن، ويتميز بتركيب يختلف عن حليب الأبقار.

٢-وجود بروتينات ذات نشاط حيوي: يحتوي حليب الإبل على بروتينات ومركبات دُرست لخصائصها المضادة لبعض الميكروبات ولتأثيراتها المناعية.

٣-مضادات الأكسدة: أظهرت الدراسات وجود مركبات يمكن أن تسهم في النشاط المضاد للأكسدة، وهو مجال بحثي مهم في التغذية.

٤-دراسة تأثيره في بعض الاضطرابات الاستقلابية: توجد أبحاث حول تأثير حليب الإبل في مؤشرات مرتبطة بسكر الدم والتمثيل الغذائي، لكن نتائج الدراسات ليست بدرجة تسمح باعتباره علاجًا بديلًا للسكري.

٥-سهولة هضمه عند بعض الأشخاص: تركيب بروتيناته ودهونه يختلف عن حليب الأبقار، ولذلك قد يكون مناسبًا لبعض الأشخاص أكثر من غيره، مع بقاء مسألة التحمل فردية.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، خير من بلَّغ الرسالة وأدَّى الأمانة، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فهذا ما تيسَّر جمعه وترتيبه في هذه الصفحات من أربعين حديثًا في الألبان، قصدتُ بها الوقوف على جانب من هدي النبي ﷺ في شأن هذا الغذاء المبارك، وما ورد فيه من أحاديث صحيحة وآثار نافعة، وما يستنبط منها من فوائد إيمانية وتربوية وفقهية.

وليس المقصود من هذا الجمع مجرد استقصاء الأحاديث المتعلقة باللبن، وإنما أردنا أن نُظهر شيئًا من كمال الشريعة وشمول السنة النبوية، وأن نلفت القلوب إلى نعم الله تعالى التي تحيط بالإنسان في مأكله ومشربه، قال سبحانه: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الأَنْعَامِ لَعِبْرَةً ۖ نُسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦].

فاللبن نعمة ظاهرة، وغذاء مبارك، وآية من آيات قدرة الله سبحانه وتعالى؛ يخرج من بين الفرث والدم لبنًا خالصًا سائغًا، فيرى المؤمن فيه أثر قدرة الخالق، وعظيم نعمته، ودقة صنعه وتدبيره.

وقد اشتملت الأحاديث المجموعة في هذا الكتاب على جوانب متعددة؛ فمنها ما يتعلق بفضل اللبن، وشربه، وآدابه، والدعاء عند شربه، والتداوي به، وما يتعلق بألبان الإبل وغيرها، ومنها ما يفتح باب التأمل في هدي المصطفى ﷺ ورحمته بأمته، وحسن تعليمه وإرشاده.

ومن أهم ما ينبغي أن يخرج به القارئ من هذا الكتاب أن السنة النبوية ليست نصوصًا تُحفظ فحسب، وإنما هي هداية تُفهم وتُعمل وتُورث القلب تعظيمًا للنبي ﷺ ومحبةً لسنته واتباعًا لهديه.

كما ينبغي التنبيه إلى أن ما ورد في السنة من الأطعمة والأشربة والتداوي بها يُفهم في ضوء النصوص الشرعية وقواعد أهل العلم، مع التفريق بين ثبوت

الحديث عن رسول الله ﷺ وبين إثبات فائدة طبية معينة؛ فما أثبته الشرع قبلناه إيمانًا وتسليمًا، وما تعلق بالطب والتجربة رجعنا فيه إلى أهل الاختصاص والدراسات المعتبرة، دون غلو أو تكلف.

وإن من أعظم ثمرات النظر في نعم الله تعالى أن ينتقل الإنسان من مشاهدة النعمة إلى معرفة المنعم، ومن معرفة المنعم إلى شكره، ومن الشكر إلى دوام العبودية له سبحانه.

فإذا رفع المؤمن كوب اللبن إلى فمه، فلا ينبغي أن يرى فيه مجرد شراب يسد الجوع والعطش، بل يتذكر فضل الله عليه، ويتأمل في خلقه وتدبيره، ويحمده على نعمه، ويتذكر هدي نبيه ﷺ في مأكله ومشربه.

وفي ختام هذا العمل، أسأل الله تعالى أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا لكاتبه وقارئه وناشره، وأن يجعله سببًا في إحياء سنة من سنن المصطفى ﷺ، وزيادة المحبة له، والتأسي به، والعمل بهديه.

اللهم علِّمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علمًا وإيمانًا، وارزقنا حسن الاتباع لنبيك محمد ﷺ ظاهرًا وباطنًا.

اللهم اجعل هذا العمل في ميزان حسناتنا، واغفر لنا ما كان فيه من خطأ أو تقصير، فما كان فيه من صواب فمن فضل الله وحده، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريئان.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

الشيخ السيد مراد سلامة

إمام و خطيب و مدرس بالأوقاف المصرية

الإنتاج العلمي للمؤلف

الإنتاج العلمي للمؤلف / الشيخ السيد مراد سلامة

القسم الأول. الردود والفرق والمذاهب والاعتقاد

١-تَبصرة الموحدين بخيانات ومخططات الشيعة على الإسلام والمسلمين.

٢-التسعون العلية من أسماء الذات الإلهية.

٣-طقوس وشعائر وأعياد شيعية في ميزان الشريعة الإسلامية.

٤-فتاوى الأئمة الأعلام في بيان حقيقة وعقيدة الرافضة اللئام.

٥-فكر المؤامرة عقيدة وحقيقة لا خيال.

٦-المباهلة في الإسلام.

٧-الشيطان كأنك تراه.

القسم الثاني: كتب الحديث الشريف والسنّة والآثار:

٨-الإذاعة بذكر أربعين حديثا في السمع والطاعة.

٩-الأربعون البرزخية.

١٠-الأربعون البلدانِية.

١١-الأربعون التيسيرية من سنة خير البرية.

١٢-الأربعون الرمضانية من أحاديث خير البرية.

١٣-الأربعون السماوية من أحاديث صفوة البشرية.

١٤-الأربعون الكتابية.

١٥-الأربعون النبوية في حرمة الدماء البشرية.

١٦-الأربعون النبوية لمغفرة خطايا الإنسانية.

١٧-الأربعون النورانية في وصف صفوة البشرية.

١٨-البدر الأتم في ذكر أربعين حديثا قال فيها الصحابة الله ورسوله أعلم.

١٩-الدر المختار من استفسارات الصحابة عن غريب قول النبي المختار.

٢٠-الدر المختار من الأحاديث الواردة في البحار.

٢١- تحفة أهل الإيمان بأربعين حديثا في الألبان:

٢٢-فتح الجليل بذكر الأحاديث التي ذكر فيها النخيل.

٢٣-فتح الكبير المتعال بالأحاديث الطوال.

٢٤-متن الأربعين الشتوية من أحاديث خير البرية.

٢٥-متن الأربعين المرادية إياكم واختراق المنهيات.

٢٦-متن الأربعين من أهوال يوم الدين.

٢٧-الأحاديث الواردة في فضائل سيناء.

٢٨-الأحاديث والآثار الواردة في محبة الوطن عند الشعراء.

٢٩-الأحاديث النبوية في أحكام الأذان وآدابه.

٣٠-الأحاديث والدروس المستفادة من الهجرة النبوية.

٣١-نظم السبائك بذكر من تصلي عليهم ومن تلعنهم الملائك.

القسم الثالث: كتب الخطب والمواعظ والدروس المنبرية:

٣٢-إرواء المشتاق من خطب الأخلاق.

٣٣-الخطب المرادية عن شمائل خير البرية.

٣٤-الخطب والمواعظ الباهرة في ذكر الموت وأهوال المقبرة.

٣٥-الدرر البهية من المقدمات المنبرية.

٣٦-العشريات المرادية من الخطب المنبرية.

٣٧-المسك الأذفر للدرس والموعظة والمنبر.

٣٨-موسوعة القصص المنبرية -الجزء الأول.

٣٩-موسوعة القصص المنبرية -الجزء الثاني.

٤٠-النسمات المباركات من مقدمات المناسبات.

٤١-تحفة الواعظ للخطب والمواعظ (ألف قصة وقصة).

القسم الرابع قسم الخطب الأخلاقية والمعاملات

٤٢-كتب ومجالس شهر رمضان المبارك وصلاة التراويح.

٤٣-إشراق المصابيح لجلسة صلاة التراويح.

٤٤-الأماليح لجلسة صلاة التراويح.

٤٥-ري الظمآن من دروس العصر في رمضان.

٤٦-فيض الرحمن دروس وخواطر شهر رمضان.

٤٧-القصص المليح لجلسة صلاة التراويح.

٤٨-الكنوز الرمضانية.

٤٩-اللآلئ الحسان من أوصاف شهر رمضان.

٥٠-مشكاة المصابيح لجلسة صلاة التراويح.

٥١-المواعظ العصرية للدروس الرمضانية.

٥٢-نفح الريح لجلسة صلاة التراويح.

القسم الخامس : الفتاوى والأحكام الفقهية والشرعية:

٥٣-أَرِيجُ العطر في بيان أحكام زكاة الفطر.

٥٤-تحفة الأنام بفتاوى شهر رجب الحرام.

٥٥-تحفة الملهوف بأحاديث الخسوف والكسوف.

٥٦-تشنيف الآذان بما ورد في فضل وآداب وأحكام الأذان.

٥٧-الدرر البهية من آداب وأحكام التحية.

٥٨-الدرر البهية من الفتاوى الرمضانية.

٥٩-الدرر السنية من فتاوى الأضحية (١٣٠ سؤال وجواب).

٦٠-قرة العينين بفتاوى أبي همام بالحرمين.

٦١-المشكاة في بيان آداب وأحكام اصطحاب الأطفال إلى الصلاة.

٦٢-رسالة عاجلة إلى من فاته الحج.

٦٣-مخالفات في الطرق والمواصلات رؤية شرعية.

٦٤-أسباب غلاء الأسعار وقلة البركة من منظور الشرع.

القسم السادس: السيرة النبوية والشمائل والخصائص

٦٥-تحفة الداعية والإمام بدروس سيرة خير الأنام.

٦٦-رد القوي المتين على من سب أو عاب النبي الأمين صلى الله عليه وسلم.

٦٧-السراج الوهاج من عبر ودروس الإسراء والمعراج.

٦٨-العناية الربانية بصفوة البشرية.

٦٩-الفتح الرباني لمنهج الإمام الرمضاني.

٧٠-فتح رب البرية من خطب ودروس الهجرة النبوية.

٧١-الكوكب الوهاج من خطب الإسراء و المعراج.

٧٢-مؤذنو رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٧٣-النسوة يسألن والنبي يجيب.

القسم السابع موسوعة "حرص السلف وتفريط الخلف"

٧٤-حرص السلف على اغتنام الأوقات وتفريط الخلف.

٧٥-حرص السلف على إقامة العدل في الأرض وتفريط الخلف.

٧٦-حرص السلف على الاتباع وتفريط الخلف.

٧٧-حرص السلف على الزهد في الدنيا وإفراط الخلف في الحرص عليها.

٧٨-حرص السلف على الصلاة وتفريط الخلف.

٧٩-حرص السلف على العمل والكسب الحلال وتفريط الخلف.

٨٠-حرص السلف على الغيرة على دينهم وأعراضهم وتفريط الخلف.

٨١-حرص السلف على القرآن الكريم تلاوة وعملا وتفريط الخلف.

٨٢-حرص السلف على المحاسبة وتفريط الخلف.

٨٣-حرص السلف على النصح لولاة الأمور وتفريط الخلف.

٨٤-حرص السلف على بر الوالدين وتفريط الخلف.

٨٥-حرص السلف على تقوية روابط الأخوة والحب في الله وتفريط الخلف.

٨٦-حرص السلف على طلب العلم وتعليمه وتفريط الخلف.

٨٧-حرص السلف على قيام الليل وتفريط الخلف.

القسم الثامن: التراجم والسير والتاريخ الإسلامي

٨٨-أنبياء وعلماء وقضاة خلف القضبان.

٨٩-تذكرة النبلاء بفضائل سيناء.

٩٠-ريب المنون في ذكر من مات بالطاعون من الصحابة والعلماء والقضاة والخلفاء والأمراء والشعراء.

٩١-صور من وصايا الأنبياء والخلفاء والعلماء والآباء والصحابة والتابعين عند موت.

٩٢١-فتح الكريم الوهاب بتراجم العلماء العزاب.

٩٣-صور مشرقة من الثبات على الإيمان للعبرة والعظة

٩٤-صور مشرقة من ثبات الصالحين ومواقفهم تاريخياً.

٩٥-مواقف حاسمة من تاريخ المرأة المسلمة.

٩٦-الفائزون بدعاء رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

القسم التاسع: التربية والأسرة والشباب والتربية الجنسية:

٩٧-أخطاؤنا في تربية الأبناء.

٩٨-أي بنيتي تلك هي وصيتي.

٩٩-التربية الجنسية في الإسلام.

١٠٠-الدرر الغراء من وصايا الآباء للأبناء.

١٠١-الفتاوى العصرية في المسائل الجنسية.

١٠٢-صور مشرقة من حياة الأطفال.

القسم العاشر: القضايا المعاصرة، الأخلاق، والمجتمع:

١٠٣-أخطاء ومخالفات في الطرق والمواصلات رؤية شرعية

١٠٤-أسباب غلاء الأسعار وقلة البركة من منظور الشرع.

١٠٥-تذكرة النبلاء بمحبة الوطن عند الشعراء.

١٠٦الدر المنضود في الإصلاح والتغيير المنشود.

١٠٧-درر الحكم، والأمثال لرسائل الجوال.

١٠٨-فيض العزيز الغفار في بيان حقوق وأحكام الجار.

١٠٩-اللامبالاة في حياة الفرد والأسرة والمجتمع (المظاهر -الأسباب-الآثار-العلاج).

١١٠مفاتيح النجاح العشرة.

١١١-نبع الإيمان بخطب محبة وحقوق الأوطان.

١١٢-القول الجلي في مخالفات شرعية يقع فيها رواد التواصل الاجتماعي.

القسم الحادي عشر النوازل، مآسي الأمة، وقضية فلسطين

١١٣-بيت المقدس بين وحشية الغاصبين ورحمة الفاتحين.

١١٤-مجازر في تاريخ الأمة الإسلامية (دماء وأشلاء .. عويل وبكاء).

١١٥-مجازر في تاريخ غزة.

١١٦-مجازر من تاريخ سوريا دماء وأشلاء.

١١٧-هزة غزة (هزة إيمان واعتقاد وعزة).

القسم الثاني عشر سلسلة كتب الموانع:

١١٨-موانع طلب العلم.

١١٩-موانع الهداية وأسبابها.

المراجع

١-الأسماء والصفات / أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي

٢-أسنى المطالب / زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، أبو يحيى السنيكي

٣-الإفصاح عن معاني الصحاح / يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ

٤-البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج/ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي

٥-تاريخ دمشق لابن عساكر / أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر

٦-تخريج المشكاة / محمد ناصر الدين الألباني

٧-التمهيد / أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي

٨-التنوير شرح الجامع الصغير / محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني.

٩-التوضيح لشرح الجامع الصحيح/ ابن الملقن سراج الدين أبو حفص

١٠-جامع بيان العلم وفضله / أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي.

١٠-حاشية ابن / ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي.

١١-دلائل النبوة للبيهقي / أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي.

١٢- سنن الدارمي / أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي.

١٣-سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني.

١٤-سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى.

١٥-سنن النسائي / أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي

١٦-شرح الزرقاني/ عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري

١٧-شرح السنة للبغوي/ أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي

١٨-شرح النووي على مسلم / أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي.

١٩-شرح بلوغ المرام – اللهيميد.

٢٠-شرح سنن أبي داود لابن رسلان/ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان.

٢١-شرح كتاب الصيام من البلوغ للشيخ عبد الرحمن العقل.

٢٢-شرح معاني الآثار / أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي.

٢٣-شعب الإيمان للبيهقي/ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي.

٢٤-صحيح ابن حبان / محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي.

٢٥-صحيح البخاري/ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي.

٢٦-صحيح الترغيب والترهيب للألباني.

٢٧-صَحِيح الْجَامِع / محمد ناصر الدين الألباني.

٢٨-صحيح مسلم/ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري.

٢٩-صحيح ابن ماجة/ محمد ناصر الدين الألباني.

٣٠-الضياء اللامع من صحيح الكتب الستة وصحيح الجامع / محمد نصر الدين محمد عويضة.

٣١-عمدة القاري شرح صحيح البخاري/ أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى.

٣٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود/ محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي.

٣٣-فتح الباري شرح صحيح البخاري / زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي.

٣٤-فتح المنعم شرح صحيح مسلم/ موسى شاهين لاشين.

٣٥-فضائل القرآن للمستغفري/ أَبُو العَبَّاسِ جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدِ بنُ المُعْتَزِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ المُسْتَغْفِرِ بنِ الفَتْحِ بنِ إِدْرِيْسَ المُسْتَغْفِرِيُّ، النَّسَفِيُّ.

٣٦-فقه السنة / سيد سابق.

٣٧-فيض القدير للمناوي/ زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي.

٣٨-كشف الأستار عن زوائد البزار / نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي.

٣٩-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي .

٤٠-المستدرك على الصحيحين / أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري.

٤١-مسند أحمد لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني.

٤٢-المصنف / أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي.

٤٣-المعجم الكبير / سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني.

٤٤-المغني لابن قدامة / أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي.

٤٥-المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم/ أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي.

٤٦-منة المنعم في شرح صحيح مسلم/ صفي الرحمن المباركفوري .

٤٧-المنتقى - شرح الموطأ / أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي.

٤٨-موطأ مالك ت الأعظمي/ مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني.

٤٩-الورع لابن أبي الدنيا.

الفهرس

إهداء ٣

المقدمة ٤

الباب الأول: آداب شرب اللبن وفضائله.....٧

الدعاء عند شَرِبَ اللبن.....٧

شرب النبي ﷺ للبن في طريق
الهجرة.....١٢
اللبن والفطر.....١٦
اللبن في المنام فطرة.....٢١
حلب وشرب لبن الماشية إذا لم يكن صاحبها موجود معها.....٢٦
هَلْ يُمَضْمِضُ مِنَ اللَّبَنِ؟.....٣٥
شَرْبُ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ وتقديم الأيمن.....٣٨
اللبن لا يرد.....٣٩
الباب الثاني: اللبن وأحكامه.....٤٦
اجتناب اكل الميتة اذا وجد اللبن ٤٦
الباب الثالث: اللبن والعلم والرؤيا.....٤٨
الباب الرابع اللبن في حياة النبي ﷺ وأهله.....٥٠
الباب الخامس: لبن الجلالة والعبادات والمعاملات.....٥٤
لبن الجلالة.....٥٤
شرب النبي ﷺ اللبن يوم عرفة بعرفة.....٥٧
مؤنة المرهون.....٦١

اللبن وطعام أهل البادية.....٦٤

إخراج زكاة الفطر من الأقط ٦٨

قبول بعض الهدية ورد بعضها.....٧١

حلب ماشية الغير.....٧٤

تغطية الآنية وإيكاء الأسقية.....٨٢

الشرب من البان إبل اليتيم.....٨٦

الهدية دليل المحبة وعدم الغضب.....٨٩

الشرب من البان الهدي.....٩٤

الباب السادس معجزات النبي ﷺ مع اللبن.....٩٧

إضرار الضرع باللبن من معجزات النبي ﷺ.....٩٧

تكثير اللبن من معجزات سيد البشر ﷺ.....١٠١

الباب السابع: اللبن والورع والصدقة.....١٠٦

ورع النبي ﷺ.....١٠٦

اللبن من أفضل الصدقات.....١١٠

الباب الثامن: وعلامات الساعة.....١١٣

اللبن في آخر زاد عمار رضي الله عنه.....١١٣

أنهار الجنة.....١١٦

فضل البكاء من خشية الله.....١١٨

الفأر مما مسخ.....١٢٢

صفة حوض النبي.....١٢٦

مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ الصُّغْرَى فَسَادُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاء.....١٣١

حقارة الدنيا.....١٣٦

هلاك أمتي في الكتاب واللبن.....١٤١

التداوي بألبان الإبل وأبوالها.....١٤٦

الخاتمة.....١٥١

الإنتاج العلمي للمؤلف ١٥٤

المراجع ١٦٠

الفهرس ١٦٤